

AL-KHAWLI

MIFTAH AL-SUNNAH

Princeton University Library



32101 06227726

2270
01
757

2270.01.757

al-Khawli

Miftāh al-Sunnah, aw Tārīkh fun-
ūn al-Ḥadīth


DATE ISSUED


DATE DUE

DATE ISSUED

DATE DUE

2270.01.757





مفتاح السنة

تاريخ فنون الحديث
الأول

تأليف المرحوم

محمد عبد العزيز الحونلي

مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي [سابقا]

يطلب من


المكتبة التجارية الكبرى: شغل محمد علي بمصر

[حقوق الطبع محفوظة]

[الطبعة الثالثة]

مطبعة الاستقامة بالقاهرة

شاح فبراير باستانم ١٢



al-Khawli, Muhammad 'Abd al-'Aziz

مِفْتَاحُ السُّنَنِ

تَارِيخُ فُنُونِ الْحَدِيثِ
(أَوَّلُ)

Miftah al-Sunnah
تأليف المرحوم

محمد عبد العزيز الحولي

مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي [سابقا]

يطلب من

الكتبة التجارية الكبرى: ش.ع. محمد علي بمصر

[حقوق الطبع محفوظة]

[الطبعة الثالثة]

مطبعة الاستقامة بالقاهرة
تأليف فؤاد باشا رقم ١٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل من السنة تبياناً للكتاب ونوراً يهتدى به أولو الألباب
 وبعث إليها من الحفاظ المتقنين، والرواة الصادقين، والنقذة البصيرين، من
 قام بصادق خدمتها، وحفظ عليها جلال حرمتها، ونفى عنها تحريف الغالين
 وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين^(١) وصانها من إفك المقتريين، ودغل
 الدجالين، حفظت على مَرِّ العصور، من يد الدثور، وصيبت - بعناية الله -
 من أرباب الفجور. فله مزيد الحمد والمنة على ما حفظ من معالم دينه وسبيل
 رشاده، وعلى صفيه وخليله محمد بن عبد الله صلواته وسلامه، وعلى آله
 وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد فإن من لا علم له بالكتاب والسنة لا حظ له من الملة الحنيفية،
 والشرعة المحمدية، وليس له من نور الهداية ومصباح النبوة ما يهتدى به في
 دياجير الشبهات وظلمات الترهات^(٢) وإن صدره لُغفل من برد اليقين، وعقله
 بمعزل من إصابة الحق المبين، وقلبه خلو من واعظ الإيمان، وخشية الديان
 فالخير كل الخير في اتباع الكتاب والسنة واقتفاء هديهما والاعتراف من
 بحرهما الواسع، وجودهما السابغ، ولا شيء أهدى للنفوس وأجاب لسعادتها

(١) روى البيهقي في المدخل من حديث إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مرسلًا
 قال: قال رسول الله ﷺ: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه
 تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

(٢) النزاهات: الطرق الصغار المتشعبة من الجادة واحدها ترهة ثم استعير للباطل.

وأرجى لطهارتها ، من تفهم هذين الصنوين والعكوف على درسهما ، وتدبر معانيهما ، والنفوذ إلى مغزاهما . فهناك طهارة القلب وصفاء العقل وكال النفس .

فكان خليقاً بالعلماء ورواد الدين أن يجعلوا مقصدهم الأسمى وغايتهم القصوى معرفة هذين الأصلين ، والاستتلال بظل هاتين الدوحتين ، والاحتماء بجماههما وابتغاء الهداية من سبيلهما . ولكن - وأأسفاه - صرفوا عنهما العناية وولوا وجوههم نحو الفروع وما إليها ، وتحكموا بها في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فأثروا الفروع على الأصول ، وقدموا آراء الرجال على قول الله وقول الرسول . وما ذلك إلا إغماض لمقام الكتاب والسنة ، وتغال في وضع الآراء مواضع النصوص ، وإنه خطأ - لو يعلمون - عظيم تنكره أصولهم ، وتأباه عليهم - لو أنصفوا - عقولهم .

ومن عجيب أمرهم أن يعدوا من كبار المفسرين من درس مثل تفسير الجلالين أو النسفي دون أن تكون له ملكة فهم في القرآن وذوق يدرك به سر فصاحته وكال اقتدار على تطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم ، وأعجب من ذلك أن يعدوا بخارى زمانه ومسلم أوانه من مر على صحيح البخارى مر السحاب دون أن يطلق لنفسه العنان في تفهم الأحاديث واستنباط الأحكام ومقارنة ذلك بأفهام المتقدمين وما استنبطوه منها . وأين صحيح البخارى من كتب الصحاح والمسائيد والأجزاء التي يكاد يخطئها العد ولا يضبطها الحساب ؟ وإن من المضحكات المبكيات أن تسأل كثيراً من العلماء عن أسماء الكتب الستة فلا يحير جواباً كأن ذلك ليس لديه من الدين في وزد ولا صدر ولا قبيل أو دبير ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

تنكرت معالم الدين ، وطبق الجهل على المنتسبين إليه ، وسادت الفروع

وُعِبِدَتْ لها الأصول ، وأنكر على المؤثر لها ، المقتنى هديها ، فزال جلال الدين من النفوس وكاد يرحل من دور القضاء ، ويهاجر من أرض المعاملات .

كل ذلك دعاني لأن أضع هذا المؤلف ، في تاريخ فنون الحديث - والكشف عما طرأ عليها من جمع وتصنيف وترتيب وتهذيب وشرح وتبيين حتى تتمثل لك - أيها القارى الكريم - صورة واضحة ترى فيها كتب السنة ماثلة ، وتلمح في ثناياها تلك الخدمات الجليلة التي أداها للسنة سلفنا الصالح وتبصر في أساريها رفيع مقام السنة وناصع بياضها وجليل أمرها . وسأتبع ذلك بجملة فصول تذلل للناس صعابها وترشدهم إلى طريق الاستنباط منها .

وإني وإن لم أسبق إلى هذا النوع من الكتابة - حسب ما أعلم - ولم يمهّد أحد قبلي صعابه فإن أملى في الله عظيم ورجائى في واسع فضله كبير أن يسدّلى خطاى ويوفّقنى لمسعى ويمدنى بروح من عنده يهدينى بها قصد السبيل ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

معنى تاريخ السنة

السنة في اللغة الطريقة المسلوكة من سننت الشيء بالمسّن إذا أمرته عليه حتى يؤثر فيه سنّاً أى طريقاً . وهى إذا أطلقت تنصرف إلى الطريقة المحمودّة وقد تستعمل في غيرها مقيدة كقول النبي صلى الله عليه وسلم من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، رواه مسلم وتطلق في حكم الشرعين على قول النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته - عدم إنكاره لأمره أو بلغته عن يكون منقاداً للشرع - فهى مرادفة للحديث . وأعنى بتاريخها الأدوار التي تقلبت فيها من لدن صدورّها عن صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم إلى أن وصلت إلينا من حفظ في الصدور ، وتدوين لها في الصحف ، وجمع لمشورها وتهذيب لكتبها ونفى لما اندس فيها ، واستنباط من عيونها وتأليف بين

كتبها وشرح لغامضها ونقد لرواتها - إلى غير ذلك مما يعرفه القارئون على خدمتها ، والعاملون على نشر رايها .

أدوار من تاريخ السنة

حفظها في الصدور . تدوينها مختلطة بالفتاوى . إفرادها بالتدين . تجريد الصحيح . تهذيبها بالترتيب والجمع والشرح . فنون الحديث المهمة وتاريخ كل علم وأحسن المصنفات فيه .
وسنعب ذلك بخاتمة فيها مسائل قيمة .

مكانة السنة من الكتاب

قبل أن نشرع في موضوعنا نقدم لك بين يديه فصلا نبين فيه مكانة السنة من الكتاب ومنزلتها منه حتى تنجلي لك مكانة الموضوع الذي نحن بصدده فنقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا .

(درجة السنة) لما كان القرآن مقطوعا بجملمته وتفصيله من جهة النقل والسنة من هذه الجهة مظنونة في تفصيلها وإن كان مقطوعا بجملمتها وكانت مرتبة المظنون دون مرتبة المقطوع به كان ذلك آية على أن السنة في الدرجة الثانية من الكتاب . وآية أخرى أن السنة إما بيان للكتاب وشرح له أو زيادة على ذلك فإن كانت بيانا وتفسيرا فشان البيان أن يكون في المرتبة الثانية من المبين فإن النص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه ولا قيام للبناء بدون أساس وقد يكون الأساس ولا بناء وإن كانت زيادة عليه فلا اعتبار بها إلا إذا خلا الكتاب

منها وذلك دليل على تقدمه عليها . يوضح ذلك مارواد أبو داود والترمذى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له : بم تقضى ؟ قال بكتاب الله قال : فان لم تجد قال : فبسنة رسول الله قال : فان لم تجد قال : برأى . وكتب عمر بن الخطاب إلى شريح : انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فإن قيل إن السنة كثيراً ما تقضى على الكتاب فتعين محتمله وتقيده مطلقه وتخصص عامه وتحمله على غير ظاهره فالكتاب ظاهره قطع اليد من كل سارق خفصت السنة ذلك بسارق النصاب المحرز^(١) وظاهره أخذ الزكاة من جميع الأموال فقصرته على بعضها وقضى قوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذلكم) محل ما وراء المحرمات المذكورات في صدر الآية الآية قبلها فأخرجت السنة من ذلك نكاح المرأة على عمتها أو خالتها^(٢) إلى غير ذلك مما يدل على تقديم السنة على الكتاب فالجواب عن ذلك أن السنة لم تغير المراد من نصوص الكتاب حتى تكون قاصية عليه بل بينت المراد منها فبينت في قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) أن المراد بالسارق هنا سارق النصاب المحرز وأن المراد بقطع اليدين قطعهما إلى الكوعين لا إلى المرفقين فالسنة لم تثبت أحكاماً جديدة تخالف أحكام القرآن بل بينت المراد منه فقط بدليل قوله تعالى (وأنزّلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) .

(١) ذهب الحسن البصرى وبعض المتكلمين والخوارج إلى القطع في قليل المسروق وكثيره عملاً بعموم الآية ومحدث أبي هريرة عند البخارى ومسلم أن النبي ﷺ قال « لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده » انظر ص ٢٧٣ ج ٢ من بداية المجتهد (٢) يرى بعض الخوارج العمل بعموم الآية فأجازوا الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها وينسب ذلك إلى عثمان بن عفان وبعض الشيعة والروافض انظر ص ٢٨٧ ج ٦ نيل الأوطار وقلما يخلو أمثال هذه المسائل التي تعارض فيها ظاهر الكتاب والسنة من الاختلاف

﴿ القرآن أصل كل ما في السنة ﴾ كل ما في السنة من المعاني لا بد أن يكون له أصل قرآني يدل على ذلك الآيات التي تنص على أن كل شيء في القرآن وأن الدين قد كمل به وأن الرسول صلى الله عليه وسلم وظيفته البيان وتبليغ ما أنزل إليه من ربه كما أن ذلك وظيفته الذين أوتوا الكتاب من العلماء وذلك مثل قوله تعالى (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين) (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وقوله (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) يعني إكمله بنزول القرآن وقوله (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) .

وقد دل الاختبار على أنه لم يلبجاً عالم مفكر إلى القرآن في مسألة إلا وجد لها فيه أصلاً فهذا ابن عباس استدل بقوله تعالى (وحمله وفصله ثلاثون شهراً) مع قوله (وفصله في عامين) على أن مدة الحمل قد تكون ستة أشهر وهذا مالك بن أنس استدل على أن من سب الصحابة لا حظ له في النبي بقوله تعالى - في معرض تقسيم النبي بين المهاجرين والأنصار - (والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا اغفر لنا ولأخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا) وذلك المنذر بن سعيد استدل على أن العربي غير مطبوع على العربية بقوله تعالى (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً) وسمعت عالماً معاصراً يستدل على أن الوالد يلتقي لأولاده المراضع السليمة من الأمراض والعيوب بقوله تعالى (وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف) أي لا بأس بالاسترضاع إذا وجدتم المرضع التي تعطونها الولد سليمة من العيوب بطرق البحث المتعارفة واستدل على أن ذلك معنى (سلمتم) بقوله تعالى في بقرة بني إسرائيل (مسألة لاشية فيها) - إلى غير ذلك من الاستدلالات .

فإن قيل قد ورد في القرآن والسنة ما يدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم يستقل بالتشريع ووجد في السنة أحكام كثيرة لم يظهر لها أصل قرآني فما ورد في القرآن قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب) ففي الآية الأولى أمرنا بإطاعة الله وإطاعة الرسول وإطاعة الله امتثال ما أمره واجتناب ما نهى مما جاء في كتابه وكذلك إطاعة الرسول والظاهر أن ما في الطاعة لكل منهما يخالف الآخر بدليل أننا أمرنا بإطاعة كل منهما استقلالاً وكذلك أمرنا في الآية بأن نرد ما تنازعنا فيه إلى الله وإلى الرسول والرد إلى الله بتحكيم كتابه وإلى الرسول بتحكيمه في حياته وتحكيم سنته بعد وفاته ولو كان ما يحكم به الرسول في كتابه لاكتفي بذكر الرد إلى الله وفي الآية الثانية أمرنا بأخذ ما أعطانا الرسول والانتفاء عما نهى عنه وحذرنا من العقاب إن لم نمتثل . ومما ورد في السنة ما أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم عن المقدم بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يوشك رجل منكم متكئاً على أريكته يحدث بحديث عني فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمانه ألا وإن ما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله»

ومن الأحكام الواردة في السنة تحريم نكاح المرأة على عمتها وأخالها وتحريم الخمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير ورجم المحصن إلى كثير مما ملئت به مدونات فقه الحديث والكتب الجامعة لأحاديث الأحكام كبلوغ المرام لابن حجر والمنتقى للبعد بن تيمية وشرحه نيل الأوطار للشوكاني .
فالجواب أنه ليس فيما ذكر ما يدل على استقلال السنة بتشريع الأحكام

وذلك لأن القرآن نص على أن الرسول إنما يتبع ما يوحى إليه فهو لا يأمر ولا ينهى إلا بما أمر به الله أو نهى عنه باعتبار أن الأمر أو النهي يصدر منه بعبارة وبيانه صح أن تضاف الطاعة إليه يؤيد ذلك قوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) فجعل إطاعة الرسول إطاعة الله ما ذاك إلا لأنه لا يأمر إلا بما أمر به الله ثم إن الرسول صلى الله عليه وسلم وظيفته البيان والبيان غير المبيّن فالبيان مفصل والمبيّن مجمل فكان هناك نوع مخالفة فمن اتبع المبيّن فقد أطاع الله ومن اتبع بيان الرسول لكلام الله فقد أطاع الرسول ومن عمّد إلى بيان غيره مع وجود بيانه فقد عصاه فقوله «وأقيموا الصلاة» مجمل بيّنه وفصله عمل الرسول صلى الله عليه وسلم من قيام وركوع وسجود وقعود وسلام الخ فمن فسر الصلاة بغير ما فعل الرسول فقد عصاه وانبع هواه ومن ترك الصلاة فقد خالف الإله . والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته وما سنته إلا بيانه للقرآن وتطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم على أنه قد يكون حكم ما تنازعنا فيه في القرآن واضحاً جلياً فلا يحتاج المختلف إلى مرشد وقد لا يعرفه بنفسه فيسأل عنه أعلم الناس بكتاب الله وهو رسوله ومصطفاه وأما حديث المقدم ابن معديكرب ففي سننه زين بن الحُبَاب قال فيه الإمام أحمد : إنه صدوق كثير الخطأ وكذلك قال فيه ابن حبان وقد تكلم في أحاديث له رواها عن سفيان وقد تركه الشيخان لذلك .

وأما ما ورد في السنة من الأحكام فإن كان مخالفاً للظاهر القرآن فالقرآن مقدم عليه كما أثبتناه في صدر هذا الفصل ويعتبر ذلك طعناً في الحديث من جهة متنه ولفظه وإن صح سننه فإن الحديث لا يكون حجة إلا إذا سلم سننه ومتنه من الطعن ولذلك أجاز بعض المسلمين نكاح المرأة على عمتها أو خالتها كما قدمنا وكان ابن عباس وابن عمر وعائشة يحتجون بقوله تعالى (قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على

طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به) على حصر محرمات الطعام في الأربعة المذكورة وإباحة ما عداها من لحوم الحمر الأهلية وكل ذى ناب أو مخلب . ورجم المحسن مع اضطراب الأدلة فيه يصح أن تشمله آية (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) الآية . فإن الذي يجنى على أعراض النساء ويتناول الخبيث ويحت يده الطيب لاشك محارب لله وللرسول وساع في الأرض فساداً فالرسول ﷺ تخير له عقوبة مناسبة من العقوبات الأربع المذكورة في الآية وإن كان ما في السنة لا يخالف ظاهر القرآن فهو اجتهاد من الرسول ﷺ يرجع إلى أصل قرآني عرفه الرسول وجهلناه نحن أو عرفناه .

(طريقة رجوع السنة إلى الكتاب) قد بين ذلك أبو اسحاق الشاطبي المتوفى سنة ٧٩٠هـ في كتابه الموافقات (ص ١٣ - ٣٠ ج ٤) ونحن نجمل ما قاله : من الناس من يجعل طريقة رجوعها إليه نص الكتاب على الاتساء بالرسول والرضا بقضائه وطاعته فيما أمر ونهى ومن هذا القبيل ما روى عن عبد الرحمن بن يزيد أنه رأى محرماً عليه ثيابه فمهاه فقال : ائتمى بآية من كتاب الله تنزع ثيابي فقرأ عليه (وما آتاكم الرسول فخذوه) الآية . وما روى عن طاوس أنه كان يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابر عباس : اتركها . فقال إنما نهى عنهما أن تتخذنا سنة فقال ابن عباس : قد نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد العصر فلا أدري أتعذب عليها أم توجر لأن الله قال (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد حصل صلاحاً مبيناً) .

ومنهم من يجعل طريقة الرجوع أن الكتاب بجمل والسنة مفصلة له لقوله

تعالى (وأزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) فالقرآن أمر بالصلاة
وبين أهما مؤقتة فبينت السنة أوقاتها وعددها وعدد ركعات كل منها وصفتها
وما يبطلها وأمر القرآن بالزكاة وبينت السنة أوقاتها ونصها ومقاديرها
والأموال التي تخرج منها الخ وقد قيل لمطرف بن عبد الله : لا تحدثونا إلا
بالقرآن فقال له مطرف : والله لا نريد بالقرآن بدلا ولكن نريد من هو أعلم
بالقرآن منا - يعني بذلك رسول الله صلوات الله
وسلامه

وهناك طريقة ثالثة وهي النظر إلى المعاني الكلية التي يرجع إليها التشريع
القرآني وأن مافي السنة من أحكام لا يعدو هذه المعاني وذلك أن القرآن جاء
معرفةً لطريق السعادة في الدارين نادبنا إلى سلوكه ولطريق الشقاوة فيهما
مخذرا من اقتحامه والسعادة في الدارين إنما تتوفر للمرء بثلاثة أشياء (١) بالمحافظة
على الدين والنفس والنسل والمال وعقل وهي الضروريات الخمس (٢)
وبتشرية ما يؤدي إلى التوسعة ورفع الضيق والمخرج كإباحة الفطر في السفر
والمرض وذلك قسم الحاجيات (٣) وبالتحلي بمكارم الأخلاق ومحاسن
العادات وهي المعرفة بالتحسينيات فالكتاب أتى بهذه الأمور الثلاثة أصولا
يرجع إليها والسنة أتت بها تفريعا على الكتاب وتفصيلا لما ورد فيه منها
فليس في السنة إذا حملها ما لا يرجع إلى هذه العناصر الثلاثة فالكتاب والسنة
بعد التحليل يرجعان إلى أصول واحدة .

ومن طرق الرجوع أنه قد نص في القرآن على الحكم في طرفين ويكون
بينهما ما فيه شبهة بكل مهمما فيبين الرسول حكمه وأنه لاحق بأحد الطرفين أوله
حكم خاص يناسب الشبهين وقد ينص في القرآن على حكم شيء لعله فيه فيلحق
به الرسول صلوات الله
وسلامه ما اجتمع معه في العلة بطريق القياس .

فمن قبيل الأول (١) أن الله تعالى أحل النكاح وحرّم السفاح وسكت عن النكاح المخالف للشروع فإنه ليس بنكاح محض ولا سفاح محض فجاء في السنة «أما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحلت منها» (٢) وأن الله أحل صيد البحر فيما أحل من الطيبات وحرّم الميتة فيما حرّم من الخبائث فدارت ميتة البحر بين الطرفين فأشكل حكمها فقال صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته . (٣) وأن الله حرّم الميتة وأحل المذكاة فدار الجنين الخارج من بطن المذكاة ميتاً بين الطرفين فاحتسبها في الحدّث «ذكاة الجنين ذكاة أمه» ترجيحاً لجانب الجزئية على جانب الاستقلال .

(٤) وإن الله تعالى قال (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف) فبقيت البتتان مسكوتاً عنهما فألحقتهما السنة بما فوق الثنتين . فالنص على حكم الطرفين في هذه الأمثلة وما شابهها بمثابة النص على مدار بينهما .

ومن قبيل الثاني (١) أن الله عز وجل حرّم الربا ورأب الجاهلية الذي قالوا فيه (إنما البيع مثل الربا) هو فسخ الدين في الدين يقول الطالب : إما أن تقضى وإما أن تربى وهو الذي دل عليه قوله تعالى (وإن تبتم فلكم رهوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) ولما كان تحريم الربا إنما هو من أجل الزيادة في أحد العوضين بلا مقابل ألحقت السنة به كل ما فيه مثل هذه الزيادة فقال صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواً يداً بيد فمن زاد أو ازداد فقد أربى فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد، (٢) أن الله تعالى حرّم الجمع بين الأم وابتها في النكاح وبين الأختين وكان هذا التحريم لأن الجمع فيه قطع صلوات الرحم فألحق النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الجمع بين

المرأة وعمتها أو خالتها لما كان الملة .

وهناك طريقة خامسة في بيان الرجوع وهو أن كل ما في السنة من المعاني والأحكام التفصيلية موجود في تفصيلات القرآن لمن فقهه وتدبره وإن كان في السنة أبين وأوضح .

ومن أمثلة ذلك (١) حديث عبد الله بن عمر لما طلق زوجته وهي حائض فقال صلى الله عليه وسلم لعمر «مره فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق فبتك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء» يعني بذلك قوله تعالى (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) (٢) حديث فاطمة بنت قيس أنه صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة لما طلقها زوجها ألبته مع أن المبتوتة لها السكنى دون النفقة ولكن حرّمها منها الرسول لما بذت على أهلها بلسانها فكان ذلك بياناً للفاحشة الميئنة في قوله تعالى (ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) .

(٣) حديث سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ إذ ولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر فأخبرها صلى الله عليه وسلم أن قد حلت فبين الحديث أن قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً) خاص بغير الحامل وأن قوله تعالى (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) عام في المطلقات وغيرهن قال أبو اسحق : وهذا النمط في السنة كثير ولكن القرآن لا يفي بهذا المقصود على النص والإشارة العربية التي تستعملها العرب أو نحوها وأول شاهد في هذا الصلاة والحج والزكاة والحيض والنفاس الخ فالملتزم لهذا لا يفي بما ادعاه إلا أن يتكلف في ذلك ما أخذ لا يقبلها كلام العرب ولا يوافق على مثلها السلف الصالح ولا العلماء الراسخون في العلم ، ولقد رام بعض الناس فتح هذا الباب الذي شرع في التنبية عليه فلم يوف إلا على التكلف المذكور

والرجوع إلى المآخذ الأول في مواضع كثيرة لم يتأت له فيها نص ولا إشارة إلى خصوصيات ما ورد في السنة فكان ذلك نازلاً بقصد الذي قصده وهذا الرجل المشار إليه لم ينصب نفسه في هذا المقام إلا لاستخراج معاني الأحاديث التي خرجها مسلم في صحيحه دون ما سواها بما نقله الأئمة سواء هو من غرائب المعاني المصنفة في علوم القرآن والحديث .

ذلك ملخص الطرق التي ذكرها أبو إسحاق في كتابه لبيان أن السنة ترجع إلى الكتاب وقد ذكر بعد ذلك أن هذا الرجوع إنما هو بالنسبة للأمر والنهي والإذن وما يقتضى ذلك أى بالنسبة لما يتعلق بأفعال المكلفين من جهة التكليف وأما ما جاء فيها من الأخبار عما كان ويكون مما لا يتعلق له بأمر أو نهى أو إذن فقد يأتي في السنة مفسراً لما في القرآن وقد لا يكون له أصل قرآني كقصص بعض الأنبياء والصالحين لأنه أمر زائد على مواقع التكليف وإنما أنزل القرآن لذلك ولكن في هذا النوع من الاعتبار نحو ما في القصص القرآني وهو نمط ربما رجع إلى الترغيب والترهيب فهو خادم للأمر والنهي ومعدود في المكملات لضرورة التشريع فلم يخرج بالكلية عما يتعلق بالتكليف جملة القول أن القرآن الذي هجره المسلمون أصل هذا الدين وأن ما في السنة يرجع إلى نصوصه وإشاراته أو عموماته أو قواعده الكلية التي هي أساس ما فيه من الأحكام الجزئية ولو أن المسلمين أنفقوا من أوقاتهم في تدبر القرآن ما ينفقونه في تعرف آراء الناس للمساو بأيديهم هذه الحقيقة وهي أن في القرآن تبياناً لكل شيء والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم

الدور الأول حفظ السنة في الصدور

لم تكن السنة في القرن الأول - عصر الصحابة وأكابر التابعين - مدونة في بطون الكتب وإنما كانت مسطورة على صفحات القلوب فكانت صدور الرجال مهد التشريع النبوي ومصدر الفتيا ومبعث الحكم والأخلاق . ولم يقيموا السنة بكتاب لما ورد من النهي عن كتابتها؛ روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمححه وحدثوا عني فلا حرج ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » قال كثير من العلماء نهامهم عن كتابة الحديث خشية اختلاطه بالقرآن . وهذا لا ينافي جواز كتابته إذا أمن اللبس . وبذلك يحصل الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه « ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » وقوله عام الفتح « اكتبوا لأبي شاه » وإذنه لعبد الله بن عمرو بتقييد العلم .

ولما توفي النبي ﷺ بادر الصحابة إلى جمع ما كتب في عهده من القرآن في موضع واحد وسموا ذلك « المصحف » واقتصروا عليه ولم يتجاوزوه إلى كتابة الحديث وجمعه في موضع واحد كما فعلوا بالقرآن لكن صرفوا همهم إلى نشره بطريق الرواية إما بنفس الألفاظ التي سمعوها منه - إن بقيت في إذهانهم أو بما يؤدي معناها إن غابت عنهم فان المقصود بالحديث هو المعنى ولا يتعلق في الغالب حكم بالمتبني بخلاف القرآن فإن للألفاظ مدخلا في الإعجاز فلا يجوز إبدال لفظ منه بآخر ولو كان مراداً له خشية التسيان مع طول الزمان فوجب أن يقيد بالكتابة وأما السنة فتقيدها مباح ما أمن الاختلاط .

فأنت تراهم سلكوا مسلك الجمع بين هذه الأحاديث المتضاربة لكن نظرت
 لابن القيم في كتبه (زاد المعاد) أثناء الكلام على قصة الفتح ما يأتي: وفي القصة
 أن رجلاً من الصحابة يقال له أبو شاه قام فقال: اكتبوا لي فقال النبي ﷺ
 ما كتبوا لأبي شاه، يريد خطبته ففيه دليل على كتابة العلم ونسخ النهي عن
 كتابة الحديث فإن النبي ﷺ قال: من كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه،
 وهذا كان في أول الإسلام خشية أن يختلط الوحي الذي يتلى بالوحي الذي لا يتلى
 ثم أذن في الكتابة لحديثه وصح عن عبد الله بن عمرو أنه كان يكتب حديثه
 وكان ما كتبه صحيفة تسمى الصادقة وهي التي رواها حفيده عمرو بن شعيب عن
 أبيه عنه وهي من أصح الأحاديث وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في
 درجة: أيوب عن نافع عن ابن عمر، والأئمة الأربعة وغيرهم احتجوا بها.
 وإلى القول بالنسخ أميل. ذلك أن القرآن وإن كان بدعاً في أسلوبه فريداً
 في نظمه يمتاز على غيره بالإيجاز. لكن المسلمين في أول الإسلام كانوا حديثي
 عهد بنزوله وكان النازل منه يسيراً فلم تكن ميزته المثلى قد توطنت النفوس
 جد التوطن، ولا تمكنت فيها فضل التمكن. فكان من الممكن أن يشابهه
 على من دون فرسان البلاغة الوحي المتلو بغير المتلو فوجب التمييز بالكتابة
 فلما مروا على أسلوبه وطال عهدهم بسماعه وتلاوته حتى أصبحوا إذا سمعوا
 الآية تتلى أو السورة تقرأ أدركوا لأول كلمة تفرع أسماعهم أن ذلك وحي
 الله المتلو ولم يحم الاشتباه حول نفوسهم - لما مروا على ذلك أذن لهم في
 كتابة الحديث لأمن اللبس.

ولعل من دواعي النهي عن كتابة الحديث أولاً ثم الإذن في كتابته ثانياً أن
 العارفين بالكتابة كانوا في غربة الإسلام قليلين فاقضت الحكمة قصرهم على
 كتابة القرآن فلما توافر عددهم أذن صلوات الله وسلامه عليه في كتابة الحديث

ولا يقعن في نفسك مما أسلفت أنه لم يدون شيء من السنة في القرن الأول - وإن كان هذا هو الشأن الكثير - فقد كان عبد الله بن عمرو يقيد كل ما سمعه من رسول الله ﷺ وروى أبو عمر يوسف بن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» عن مُطَرِّف بن طريف قال سمعت الشعبي يقول أخبرني أبو جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن: فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ اللسمة إلا أن يعطى الله عبداً فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة؟ قال العقل وفكك الأسير وألا يقتل مسلم بكافر. وكتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن لعمر بن حزم وغيره. وعن أبي جعفر محمد بن علي قال: وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ صحيفة مكتوب فيها «ملعون من أضل أعمى عن سبيل، ملعون من سرق تخوم الأرض، ملعون من تولى غير مواليه، أو قال ملعون من جحد نعمة من أنعم عليه» وعن معن قال: أخرج إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتاباً وحلف لي أنه خط أيه بيده. وعن سعيد بن جبير أنه كان يكون مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرحل فإذا نزل نسخه. وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس. وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه احترقت كتبه يوم الحزرة في خلافة يزيد وكان يقول: لو أن عندي كتي بأهلي ومالي!

تثبت الصحابة في رواية الحديث

عساک تقول : إذا كانت الصدور وعاء السنة في القرن الأول فكيف يؤمن عليها النسيان وأن يندس بين المسلمين من يتقول على الرسول؟ فنقول إجابة على ذلك إن الصحابة وأكابر التابعين كانوا على علم بالكتاب وكانوا أسبق الناس إلى الاهتمام بأمره والانتباه بنهيه وقد علموا ما أوعده الله به كاتم العلم من لعن وطرده وإبعاد من رحمة الرب فكانوا إذا علموا شيئاً من سنن الرسول بادروا إلى تعليمه وإبلاغه خروجاً من التبعة وابتغاء للرحمة وسرعان ما ينتشر بين الجماهير فإن نسي بعض منهم فرب مبلغ أوعى من سامع فمن البعد بمكان أن يضيع شيء من السنة أو يخفى على جمهور المسلمين ولم يكن الصحابة يقبلون الحديث من كل محدث بل علموا أن من الحديث محزماً ومحلاً ومخطئاً ومصوباً وأن سبيل ذلك اليقين أو الظن الآخذ بأهدابه لذلك تثبتوا في رواية الحديث جد التثبت فكان لهم في الراوى نظرة كما كانت لهم في المروى وكان كثير منهم يأبى إلا شاهداً معضداً أو يميناً حاسمة تميظ لثام الشك عن وجه اليقين .

فهذا أبو بكر الصديق كان أول من احتاط في رواية الحديث . روى ابن شهاب عن قبيصة أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً . ثم سألت الناس فقام المغيرة فقال كان رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بذلك فأنفذه لها أبو بكر رضى الله عنه . وعمر بن الخطاب سن للحدثين التثبت في النقل وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب ؛ روى الجربزي عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره فقال : لم رجعت ؟ قال سمعت رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «إذا سلم أخوكم ثلاثاً فلم يُجب فليرجع» قال: لتأتيني على ذلك
 بينه أو لأفعلن بك. فجاء أبو موسى منتقعا لونه ونحز جلوس فقلنا: ماشأناك؟
 فأخبرنا وقال: فهل سمع أحد منكم فقلنا: نعم كلنا سمعناه فأرسلوا معه رجلا
 منهم حتى أتى عمر فأخبره وقال علي رضي الله عنه: كنت إذا سمعت عن رسول
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثا نفعني الله بما شاء منه وإذا حدثني عنه محدث استحلقت
 فإن حلف لي صدقته وإن أبا بكر حدثني وصدق أبو بكر. ولقد كان كثير
 من أصحاب رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولون من الرواية عن رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خشية أن يدخلوا في الحديث ما ليس منه سهوا أو خطأ فينالهم من وعيد
 الكذب على رسول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن أولئك الزبير وأبو عبيدة والعباس بن
 عبدالمطلب وكانوا ينكرون على من يكثرون من الرواية إذ كثار مظنة الخطأ
 والخطأ في الدين عظيم الخطر فأنكروا على أبي هريرة كثرة حديثه حتى اضطر
 لتبرئة ساحته أن يبين السبب الذي حمله على الإكثار فقال: إن الناس
 يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو
 (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في
 الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) إلا الذين تابوا وأصلحوا
 وينووا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) إن إخواننا من المهاجرين
 كان يشغلهم الصفاق في الأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل
 في أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم يشبع بطنه
 ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون.

مبدأ تدوين السنة

لما انتشر الإسلام واتسعت البلاد وشاع الابتداع وتفرقت الصحابة في الأقطار ومات كثير منهم وقل الضبط دعت الحاجة إلى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة . ولعمري إنها الأصل فإن الخاطر يغفل والقلم يحفظ فلما أن أفضت الخلافة إلى الإمام العادل عمر بن عبد العزيز كتب على رأس المائة إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عامله وقاضيه على المدينة : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ، وأوصاه أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية (توفيت سنة ٩٨) والقاسم بن محمد بن أبي بكر (١٢٠) وكذلك كتب إلى عماله في أمهات المدن الإسلامية بجمع الحديث ومن كتب إليه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني أحد الأئمة الأعلام وعالم أهل الحجاز والشام (١٢٤) ثم شاع التدوين في الطبقة ^(١) التي تلي طبقة الزهري فكان أول من جمعه ابن جريج بمكة (١٥٠) وابن إسحاق (١٥١) أو مالك بالمدينة (١٧٩) والريعي بن صبيح (١٦٠) أو سعيد بن أبي عروبة (١٥٦) أو حماد بن سلمة بالبصرة (١٧٦) وسفيان الثوري بالكوفة (١٦١) والأوزاعي بالشام (١٥٦) وهشيم بواسط (١٨٨) ومعمّر باليمن (١٥٣) وجرير بن عبد الحميد بالري (١٨٨) وابن المبارك بخراسان (١٨١) وكل هؤلاء من أهل القرن الثاني وكان جمعهم للحديث مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين .

(١) الطبقة في إصلاح المحدثين عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ

أشهر الكتب المؤلفة في القرن الثاني

من أشهر الكتب المؤلفة في المائة الثانية : الموطأ للإمام مالك بن أنس المدني إمام دار الهجرة (توفي سنة ١٧٩) ومسنند الإمام الشافعي (٢٠٤) ومختلف الحديث له^(١) والجامع للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١) ومصنف شعبة بن الحجاج (١٦٠) ومصنف سفيان بن عيينة (١٩٨) ومصنف الليث ابن سعد (١٧٥) ومجموعات من عاصرتهم من حفاظ الحديث ومقيدى أوابده كالأوزاعي والحميدي (٢١٩) .

ولما كان موطأ مالك أسير هذه الكتب ذكراً وأبعدها صيتاً وأجلها قبولاً رأيت أن أفرد له فصلاً يجلي شأنه ويوضح ما لاقاه من عناية الأمة وأئمة الدين .

موطأ الإمام مالك

من مؤلف الموطأ ؟ رأينا أن نذكر لك نبذة يسيرة من تاريخ صاحب الموطأ حتى تعرف من سيرته قيمة مؤلفه وكذلك نصنع في أصحاب الكتب الستة فنقول : هو أبو عبد الله مالك بن أنس إمام دار الهجرة وسيد فقهاء الحجاز وهو عربي من سلالة أقيال حمير ولد سنة ٩٥ بالمدينة المنورة ونشأ بها وأدرك خيار التابعين من الفقهاء والعباد ورحل اليهم وأخذ عنهم وما زال يدأب في التحصيل وجمع السنة حتى صار حجة من حجج الله في أرضه وضرب به المثل فقبيل «لا يفتى ومالك بالمدينة، وعرف الخلفاء قدره وحملوا اليه بدرهم وسعى به إلى عامل المنصور بالمدينة فجرده وضر به سبعين سوطاً ولما بلغ ذلك

(١) يطلق مختلف الحديث على الاحاديث المعارضة بمثلها في القوة ويمكن الجمع بينها بغير تصسف .

المنصور غضب على عامله وعزله وأقدمه إلى بغداد على قتب ولقي المنصور مالكا من قابل في موسم الحج فاعتذر إليه واستسمحه وفتح في كثير من مسائل الدين وطلب منه أن يجمع ما ثبت لديه ويدونه في كتاب ويوطئه للناس فاعتذر فلم يقبل منه عذراً فألف كتابه الموطأ في الحديث والفقه فجاء المهدي من قابل حاجاً فسمعه منه وأمر له بخمسة آلاف دينار وألف لتلاميذه ولم يلبث أن مات المنصور وزاحم فقه أهل العراق فقهه ولكن ذلك لم يمنع الرشيد أن يرحل هو وأولاده إليه بالحجاز ليسمع موطأه فسمعه وأعندق عليه وكان مالك أول أمره فقيراً فلما كثرت منح الخلفاء له حسن حاله فأظهر نعمة الله عليه ووصل أهل العلم وأشركهم في ماله ومنهم الشافعي . أما أخلاقه من الكرم والطلاقة والوقار والنبيل والتواضع والحب لرسول الله ﷺ فإنها تجل عن الوصف حتى إنه كان لا يركب دابة في المدينة إجلالاً لأرض ضمت جسد رسول الله ﷺ . وتوفي سنة ١٧٩ بالمدينة ودفن بالبقيع .

درجة حديثه - قال الحافظ ابن حجر : إن كتاب مالك صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع (١) وغيرهما - قال المحدث الدهلوي صاحب كتاب (حجة الله البالغة) أما على رأى غيره فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى فلا جرم كانت صحيحة من هذا الوجه ، وقد صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل قال : وجميع ما فيه من قوله بلغني ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده واحد وستون حديثاً كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف : أحدها حديث لا أنسى ولكن أنسى (١) المرسل من الحديث ماسقط من سنده الصحابي بأن يرويه التابعي عن الرسول ﷺ مباشرة ، والمنقطع ماسقط من أثناء سنده راو أو أكثر مع عدم التوالى فإن كان مع التوالى فذلك المعضل .

الأسنّ والثاني أن النبي أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر. والثالث قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ في الغرزان (مفرده غرز وهو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب وقيل هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسرّج) قال «حسن خلقك للناس». والرابع إذا نشأت بحرية (أي سخابة بحرية) فتشامت فتلك عين غديقة (أي كثيرة الماء).

وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه ووصل منقطعه كمثل كتاب ابن أبي ذئب وابن عيينة والثوري وغيرهم من شارك مالكا في الشيوخ.

عدد أحاديث الموطأ - ذكر ابن الهباب أن مالكا روى مائة ألف حديث جمع منها في الموطأ عشرة آلاف حديث ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويختبرها بالآثار حتى رجعت إلى خمسمائة قال الأبهري أبو بكر: جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ عن الصحابة والتابعين ١٧٢٠ حديث المسند منها ٦٠٠ والمرسل ٢٢٨ والموقوف ٦١٣ ومن قول التابعين ٢٨٥ وقال السيوطي في تقريبه نقلاً عن ابن حزم: أحصيت ما في موطأ مالك وما في حديث سفيان ابن عيينة فوجدت في كل واحد منهما من المسند (١) خمسمائة ونيفاً مسندة وثلاثمائة مرسل وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها أحاديث ضعيفة وهاها جمهور العلماء.

ولامنافة بين ما نقله السيوطي وما قاله الأبهري لأن روايات الموطأ كثيرة مختلفت زيادة ونقصاً إن ما في موطأ الإمام محمد من الأحاديث المرفوعة والآثار

(١) المسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال

الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم مسندة كانت أو غير مسندة ١١٨٠ منها عن مالك ١٠٠٥ ومن غير طريقه ١٧٥ منها عن أبي حنيفة ١٣ ومن طريق أبي يوسف ٤ والباقي عن غيرهما .

عناية الناس به - أخرج ابن عبد البر عن عمر بن عبد الواحد صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقل : كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً ما أقل ما تفقهون فيه ؟ وقال علي بن أحمد الخليلي سمعت بعض المشايخ يقول : قال مالك : عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ . وقد روى الموطأ عن مالك بغير واسطة أكثر من ألف رجل وقد ضرب الناس فيه أKeyboard الإبل إلى مالك من أقاصى البلاد مصداقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم - «يوشك أن يضرب الناس أKeyboard الإبل في طلب العلم فما يجدون بأعلم من عالم المدينة» قال عبد الرزاق هو مالك بن أنس - رواه الترمذي - فمنهم المبرزون من الفقهاء كالشافعي ومحمد بن الحسن (توفي سنة ٢٠٤) وابن وهب والقاسم ومنهم شيوخ المحدثين كيجي ابن سعيد القطان (١٩٨) وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨) وعبد الرزاق بن همام (٢١١) ومنهم الملوك والأمراء كالرشيد (١٩٣) وابنيه الأمين (١٩٨) والمأمون (٢١٨) وقد اشتهر في عصره حتى بلغ على جميع ديار الإسلام ثم لم يأت زمان إلا وهو أكثر به شهرة وأقوى به عناية وعليه بنى فقهاء الأمصار مذاهبهم حتى أهل العراق في بعض أمرهم ولم يزل العلماء يخرجون حديثه ويذكرون متابعاته وشواهدة^(١)

(١) الحديث الذي ينرد بروايته واحد يسمى غريباً فان انفرد به في موضع واحد من الإسناد قيل للحديث إنه فرد نسبي أيضاً وإن كان في كل موضع منه سمي فرداً حقيقياً فإذا وافق ذلك المنفرد غيره في رواية ذلك الحديث عن نفس الصحابي الذي رواه عنه قيل إنه وجد للأول متابع وأن وجد متن يشبهه متنه وهو مروى عن صحابي آخر قيل للثاني شاهد .

ويشرحون غريبه ويضبطون مشكله ويمحشون عن فقهه ويفتشون عن رجاله إلى غاية ليس بعدها غاية . روى ابن سعد في الطبقات عن مالك بن أنس قال : لما حج المنصور قال لي : قد عزمت على أن أمر بكتيبك هذه التي وضعتها فتدسخ ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة وأمرهم أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيره . فقلت : يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ودنوا به فدفع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم . وروى أبو نعيم في الحلية عن مالك بن أنس قال : شاورني هرون الرشيد في أن يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه فقلت : لا تفعل فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا في البلدان وكل مصيب . فقال : وفقك الله يا أبا عبد الله .

روايات الموطأ - ذكر الفاضل عياض أن الذي اشتهر من نسخ الموطأ نحو عشرين نسخة وذكر بعضهم أنها ثلاثون وقال الشيخ عبدالعزيز الدهلوي المتوفى سنة ١١٣٩ في كتابه بستان المحدثين المؤلف باللسان الفارسي إن نسخ الموطأ التي توجد في بلاد العرب في هذه الأيام متعددة عددها ١٦ نسخة كل نسخة عن راو خاص . وقال أبو القاسم بن محمد بن حسين الشافعي : الموطآت المعروفة عن مالك أحد عشر معناها متقارب والمستعمل منها أربعة : موطأ يحيى بن يحيى وموطأ ابن بكير وموطأ أبي مصعب وموطأ ابن وهب ثم ضعف الاستعمال في الأخيرين وبين الروايات اختلاف كبير من تقديم وتأخير وزيادة ونقص ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب فقد قال ابن حزم : إنها تزيد على سائر الموطآت نحو مائة حديث .

أقول ومن الموطآت المشهورة المشروحة موطأ الإمام محمد بن الحسن الشيباني

شرح الموطأ ومختصراته

من شرح الموطأ أبو مروان بن عبد الملك بن حبيب المالكي (توفي ٢٣٩) ووصف الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر (٣٦٤) كتاباً سماه (التقصي لحديث الموطأ) وله كتاب (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) قال ابن حزم: هو كتاب في الفقه والحديث ولا أعلم نظيره. وكذلك شرح الموطأ أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي البطليوسي (توفي ٥٢١) والقاضي الحافظ أبو بكر محمد بن العربي المغربي (٥٤٦) وسماه (القبس) وبما جاء فيه في وصف الموطأ: هذا أول كتاب ألف في شرائع الإسلام وهو آخره لأنه لم يؤلف مثله إذ بناه مالك رحمه الله على تمهيد الأصول للفروع ونبه فيه على معظم أصول الفقه التي ترجع إليه في مسائله وفروعه. ومن شرحه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١) وسماه شرحه (كشف المغطا في شرح الموطأ) واختصره في شرحه (تنوير الحوالك) طبع هذا الشرح مع المتن مشكولاً بمصر في ثلاثة أجزاء صغيرة - ومحمد بن عبد الباقي الزرقاني المصري المالكي (١٠١٤) شرحه شرحاً بسيطاً في ثلاث مجلدات وكذلك شرحه الشيخ ولي الله المحدث الحنفي الدهلوي قطب الدين أحمد بن عبد الرحيم المتوفى (١١٧٦) شرحه شرحين أحدهما باللسان الفارسي سماه المصنف مجرد فيه الأحاديث والآثار وحذف أقوال مالك وبعض بلاغاته وتكلم فيه بكلام المجتهدين وثانيهما بالعربية وسماه المسوي اكتفي فيه بذكر اختلافات المذاهب وعلى قدر من شرح الغريب وغيره مما لا بد منه. وشرحه أيضاً الشيخ علي القاري الهروي ثم المالكي (١١٢٢) وشرحه يقع في مجلدين ومشمتمل على نفائس لطيفة وغرائب شريفة ولا يخلو كلامه في نقد الرجال من مسامحات كثيرة وكذلك شرحه عبد الحى بن محمد الهندي المولود سنة ١٢٦٤

في كتابه التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد .
 وللموطأ مختصرات كثيرة فمنها مختصر الإمام الخطابي أحمد بن محمد البستي
 المتوفى (٢٨٨) ومختصر أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (١٧٤) وابن رشيق
 القيرواني (٤٥٦) .

المؤلفات على الموطأ في أغراض مختلفة

من ألف في شرح غريبه البرقي وأحمد بن عمران الأخفش وأبو القاسم
 العثماني المصري وألف في رجاله القاضي أبو عبد الله الحذاء وأبو عبد الله بن مفرح
 والبرقي وأبو عمر الطلمنكي وجلال الدين السيوطي أسمى كتابه إسعاف المبطل
 برجال الموطأ وقد طبع مع شرحه تنوير الحوائك وألف القاضي إسماعيل
 شواهد الموطأ وألف أبو الحسن الدارقطني كتاب اختلافات الموطآت وكذا
 القاضي أبو الوليد الباجي ولأبي بكر بن حبيب أطراف الموطأ ولابن
 عبد البر التقصي في مسند حديث الموطأ ومرسله وغير هذا كثير
 وكأني بك أيها القاري وقد رأيت تلك العناية الفائقة بكتاب من كتب
 السنة قد أکبرت الحديث وشأنه وعرفت لهذا الدين متافته وفضله ورفعت
 من شأو المحدثين وعلماهم المسنين إذ تعبوا لفسرهم وخرسوا لتجى فاقطف
 من ثمار ما بذروا وقل رب اجزم أحسن ما كانوا يعملون

إفراد الحديث بالتأليف

(من مبتدأ القرن الثالث)

في أول هذا القرن أخذ رواة الحديث في جمعه طريقة غير التي سلفت فبعد أن كانوا يجمعونه ممزوجاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين أخذوا يقرءونه بالجمع والتأليف ثم من أئمة الحديث من جمع في مصنفه كل ما روى عن الرسول ﷺ من غير تمييز بين صحيح وسقيم . ومنهم من أفرد الصحيح بالجمع ليخلص طالب الحديث من عناء السؤال والبحث ، وكان أول الراسمين لهذه الطريقة المثلثي شيخ المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري لجمع في كتابه المشهور ما تبين له صحته ، وكانت الكتب قبله ممزوجاً فيها الصحيح بالعليل بحيث لا يتبين للناظر فيها درجة الحديث من الصحة إلا بعد البحث عن أحوال رواه والوقوف على سلامته من العلل فإن لم يكن من أهل البحث ولم يظفر بمن يتعرف منه درجته بق ذلك الحديث مجهول الحال عنده : واقتفى أثر البخاري في ذلك الإمام مسلم بن الحجاج القشيري وكان من الآخذين عنه ثم ارتسم خطهما كثيرون .

وإن ذلك القرن الثالث لأجل عصور الحديث وأسعدها بخدمة السنة فقيه ظهر كبار المحدثين وجهانذة المؤلفين وحداق الناقدين وفيه أشرقت شمس الكتب الستة التي كادت لا تغادر من صحيح الحديث إلا النزر اليسير والتي عليها يعتمد المستنبطون وبها يعتضد المناظرون وعن حياها تنجاب الشبه وبضوئها يهتدى الضال ويبرد يقينها تشليج الصدور .

وبانسلاخ هذا القرن يكاد يتم جمع الحديث وتدوينه ، ويبتدى عصر ترتيبه وتهذيبه ، وتسهيله على رواه وتقريبه .

وقبل أن نأتى على المشهور من كتب السنة في هذا القرن نعقد فصلاً نكشف فيه عن طرق التصنيف في الحديث حتى نكون على بينة من تأليفه

طرق التصنيف في الحديث

للعلماء في تصنيف الحديث وجمعه طريقتان (إحدهما) التصنيف على الأبواب وهو تخريجه على أحكام الفقه وغيره وتنوعه أنواعاً وجمع ماورد في كل حكم وكل نوع في باب بحيث يتميز ما يتعلق بالصلاة مثلاً عما يتعلق بالصيام وأهل هذه الطريقة منهم من اقتصر على إيراد ماصح فقط كالشيخين ومنهم من لم يقتصر على ذلك كأبي داود والنزمذى والنسائي (ثانيتها) التصنيف على المسانيد وهو أن يجمع في ترجمة كل صحابي (١) ما عنده من حديثه سواء كان صحيحاً أو غير صحيح ويجعله على حدة وإن اختلفت أنواعه وأهل هذه الطريقة منهم من رتب أسماء الصحابة على حروف المعجم كالطبراني في المعجم الكبير والضياء المقدسي في المختارة التي لم تكمل وهذا أسهل تناولا ، ومنهم من رتبها على القبائل فقدم بنى هاشم ثم الأقرب فالأقرب إلى رسول الله ﷺ في النسب ، ومنهم من رتبها على السبق في الإسلام فقدم العشرة ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية ثم من أسلم وهاجر بين الحديبية والفتح ثم من أسلم يوم الفتح ثم أصغر الصحابة سناً وختم بالنساء وقد سلك ابن حبان في صحيحه (طريقة ثالثة) مرتبة على خمسة أقسام وهي الأوامر والنواهي والأخبار والإباحات وأفعال النبي ﷺ ونوع كل واحد من هذه الخمسة إلى أنواع ؛ والكشف في كتابه عسر جداً ، وقد رتبته بعض المتأخرين على الأبواب وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافاً (٢) وجرّد الحافظ أبو الحسن الهيثمي زوائده على الصحيحين في مجلد .

(١) الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك .

(٢) سيأتي معنى الأطراف بعد أسطر .

ولهم في جمع الحديث طرق أخرى (منها) جمعه على حروف المعجم فيجعل مثلاً حديث (إنما الأعمال بالنيات) في حرف الألف وقد جرى على ذلك أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس وابن طاهر في أحاديث كتاب الكامل لابن عدى والسيوطي في كتابه الجامع الصغير (ومنها) جمعه على الأطراف وذلك بأن يذكر طرف الحديث ثم تجمع أسانيد إمامه عدم التقييد بكتب مخصوصة أو مع التقييد بها، وذلك مثل ما فعل أبو العباس أحمد ابن ثابت العراقي في أطراف الكتب الخمسة .

ومن أعلى المراتب في تصنيف الحديث تصنيفه معللاً بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه فإن معرفة العلة أجل أنواع علم الحديث وبها يظهر إرسال بعض ما عد متصلاً أو وقف ما ظن مرفوعاً وغير ذلك من الأمور المهمة . والذين صنفوا في العلة منهم من رتب كتابه على الأبواب كابن أبي حاتم وهو أحسن لسهولة تناوله؛ ومنهم من رتب كتابه على المسانيد كالحافظ الكبير يعقوب بن شيبان البصري (المتوفى ٢٦٢) فإنه ألف مسنداً معللاً غير أنه لم يتم ولو تم لكان في نحو مائتي مجلد والذي تم منه مسد العشرة والعباس وابن مسعود وعتبة بن غزوان وبعض الموالي وعمار ويقال إن مسند علي منه في خمس مجلدات ويقال إنه كان في منزله أربعون لحافاً أعدها لمن كان عنده من الوراقين الذين يبيعون المسند، ولزمه على ما خرج من المسند عشرة آلاف دينار (خمسة آلاف جنيه مصرى تقريباً) قال بعض المشايخ: إنه لم يتم مسند معلل قط .

هذا وقد جرت عادة أهل الحديث أن يفردوا بالجمع والتأليف بعض الأبواب والشيوخ والتراجم والطرق .

أما الأبواب فقد أفرد بعض الأئمة بعضها بالتصنيف كباب رفع اليدين

في الصلاة أفردته البخارى بالتصنيف ، وباب القضاء باليمين مع الشاهد أفردته الدارقطنى بالتصنيف وأما الشيوخ فقد جمع بهض العلماء حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده فجمع الإسماعيلي حديث الأعمش وجمع النسائى حديث الفضيل بن عياض . وأما التراجم فقد جمعوا ما جاء بترجمة واحدة من الحديث كمالك عن نافع عن ابن عمر وكسهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة .

وأما الطرق فقد جمعوا بعض طرق الأحاديث كحديث قبض العلم جمع طرقة الطوسى وحديث « من كذب على متعمداً ، جمع طرقة الطبرانى وغير ذلك

كتب السنة في القرن الثالث

أشهر الكتب في القرن الثالث صحيح البخارى (توفى سنة ٢٥١) وصحيح مسلم (٢٦١) وسنن أبى داود (٢٧٥) وسنن النسائى (٣٠٣) وجامع الترمذى (٢٧٩) وسنن ابن ماجه (٢٧٣) ومسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١) والمنتقى فى الأحكام لابن الجارود (٣٠٧) ثم مصنف ابن أبى شيبة (٢٣٥) وكتاب محمد بن نصر المروزى (٢٩٤) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) وكتاب تهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبرى (٣١٠) وهو من عجائب كتبه ابتداء فيه بما رواه أبو بكر الصديق وتكلم على كل حديث وعلته وطرقة وما فيه من الفقه واختلاف العلماء وحججه واللغة فتم مسند العشرة وأهل البيت والمولى وقطعة من مسند ابن عباس والمسند الكبير لبقي بن مخلد القرطبي (٢٧٦) رتب على أسماء الصحابة روى فيه عن ألف وثلثمائة صحابى ونيف ثم رتب حديث كل صاحب على أبواب الفقه فجاء كتاباً حافلاً مع ثقة

هو لفه وضبطه وإتقانه ومسند عبید الله بن موسى (٢١٣) ومسند إسحاق بن راهويه (٢٣٧) ومسند عبد بن حميد (٢٤٩) ومسند الدارمي (٢٠٥) ومسند أبي يعلى الموصلي (٣٠٧) ومسند ابن أبي أسامة الحارث بن محمد التميمي (٢٨٢) ومسند ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو الشيباني (٢٨٧) وفيه نحو خمسين ألف حديث ومسند ابن أبي عمرو ومحمد بن يحيى العدني (٢٤٢) ومسند أبي هريرة لإبراهيم بن العسكري (٢٨٢) ومسند الإمام علي بن أحمد ابن شعيب النسائي (٣٠٣) ومسند العنبري لإبراهيم بن اسماعيل الطوسي (٢٨٠) والمسند الكبير للبخاري ومسند مسدد بن مسرهد (٢٢٨) ومسند محمد بن مهدي (٢٧٢) ومسند الحميدي (توفي سنة ٢١٩) ومسند إبراهيم بن معقل النسفي (٢٩٥) ومسند إبراهيم بن يوسف الهنجاوي (٣٠١) ومسند مالك لأحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣) والمسند الكبير الحسن بن سفيان (٣٠٣) والمسند المعلل لأبي بكر البزار (٢٩٢) ومسند ابن سنجر (٢٥٨) والمسند الكبير ليعقوب بن شيبة (٢٦٢) ولم يؤلف أحسن منه - لكنه لم يتم - ومسند علي ابن المديني (٢٣٤) ومسند ابن أبي عزرة أحمد بن حازم (٢٧٦) ومسند عثمان بن أبي شيبة (٢٣٩) وكتب المسانيد كثيرة جدا وفيما ذكرنا كفاية وإن أردت زيادة فانظر كشف الظنون تجد فيه بعض الحاجة .

(تلميح) كتب المسانيد دون كتب السنن في الرتبة إذ جرت عادة مصنفها أن يجمعوا في مسند كل صحابي ما يقع لهم من حديثه صحيحا كان أو سقيا ولذلك لا يسوغ الاحتجاج بما يورد فيها مطلقا واستثنى بعض المحدثين منها مسند الإمام أحمد بن حنبل وستعلم ما فيه .

كتب السنة في القرن الرابع

الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين من رواة الحديث وحملته هو رأس سنة ثلثمائة وقد أبنا فيما سلف أن القرن الثالث أسعد القرون بخدمة السنة وتمحيصها ونقد رواياتها وكل من أتى بعد ذلك فعيال على المتقدمين - إلا قليلا - يجمع ما جمعوا ويعتمد في نقده على ما نقدوا لذلك كانت كتب السنة في القرن الثاني والثالث تمتاز في الأكثر بأولية الجمع فيها دون الأخذ عن غيرها وهذا مادعاني إلى أن أفرد كتب السنة في القرن الرابع بالذكر دون أن أدمجها مع كتب السنة في القرن الثالث .

وأشهر الكتب في القرن الرابع المعاجم الثلاثة الكبير والصغير والأوسط للإمام سليمان بن أحمد الطبراني (توفي سنة ٣٦٠) رتب في الكبير الصحابة على الحروف وهو مشتمل على نحو خمسمائة وعشرين ألف حديث ورتب في الأوسط والأصغر شيوخه على الحروف أيضا ولقد رتب الكبير الإمام علاء الدين علي بن بلسبان الفارسي (٧٢١) ترتيبا حسنا وسنن الدارقطني (٣٨٥) وصحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤) وصحيح أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦) وصحيح ابن خزيمة محمد بن إسحاق (٣١١) وصحيح المنتقى لابن السكن سعيد بن عثمان البغدادي (٣٥٣) والمنتقى لقاسم بن أصمغ محدث الأندلس (٣٤٠) ومصنف الطحاوي (٣٢١) ومسند ابن جميع محمد بن أحمد (٤٠٢) ومسند محمد بن إسحاق (٣١٣) ومسند الخوارزمي (٤٣٥) ومسند أبي إسحاق ابن نصر الرازي (٣٨٥) وسنن عقد لكل كتاب من كتب السنة الشهيرة في القرنين الثالث والرابع فصلا يعرف به ويبين درجة أحاديثه وما لقيه من عناية مبتدئين في ذلك بمسند الإمام أحمد رضي الله عنه .

مسند الإمام أحمد بن حنبل

من الإمام أحمد ؟

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني . خرجت أمه من مرو حاملا به فولدته في بغداد سنة ١٦٤ كان إمام المحدثين في وقته وحسبه أنه جمع في مسنده من الحديث ما لم يتفق لغيره وكان من أصحاب الامام الشافعي وخواصه لم يزل مصاحبه إلى أن ارتحل الشافعي إلى مصر وقد قال في حقه : خرجت من بغداد وما خلفت بها أتقى ولا أفتقه من ابن حنبل ودعى إلى القول بخلق القرآن فلم يجب فضرب وحبس وهو مصر على الامتناع وكان ذلك أيام المعتصم في العشر الأخير من رمضان سنة ٢٢٠ وقد أخذ عنه الحديث جماعة من الأماثل منهم محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري ولم يكن في آخر عصره مثله في العلم والورع وكان أحمد حسن الوجه ربة يخضب بالحناء خضبا ليس بالقاني في لحيته شعيرات سود وقد توفي أحمد ضحوة يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ٢٤١ ومشى في جنازته من لا يحصون ودفن بمقبرة باب حرب وقد ترك نجلين عالمين هما صالح قاضي أصبهان (٢٠٣ - ٢٦٦) وعبد الله الذي كان يكنى به (٢١٣ - ٢٩٠) .

وصف مسنده

مسند الإمام أحمد كتاب جليل من جملة أصول السنة يشتمل على أربعين ألف حديث تكرر منها عشرة آلاف ومن أحاديثه ما ينيف على ثلثمائة حديث ثلاثية الإسناد (أي بين راويها والرسول ثلاثة رواة) .

درجة حديثه

روى أبو موسى المدني عن الإمام أحمد أنه سئل عن حديث فقال :

انظروه فإن كان في المسند وإلا فليس بحجة . كأن الإمام يرى صحة كل ما ساقه في مسنده لكن عبارته ليست صريحة في أن كل ما فيه حجة إنما هي صريحة في أن ما ليس فيه ليس بحجة لكن ثم أحاديث مخرجة في الصحيحين وليست فيه والحق أن الكتاب فيه كثير من الأحاديث الضعيفة بل ذكر ابن الجوزي في موضوعاته خمسة عشر حديثاً من المسند لاحت له فيها سمة الوضع وذكر الحافظ العراقي تسعة . لكن أجاب عن هذه الأحاديث الحافظ ابن حجر في كتابه (القول المسدد في الذب عن المسند) وقال في كتابه (تعجيل المنفعة برجال الأربعة) ليس في المسند حديث لأصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفاً قال : ويعتذر عنه لأنه مما أمر بالضرب عليه فترك سهواً أو ضرب عليه وكتب من تحت الضرب ، ويعجبني ما قاله العلامة ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة) شرط أحمد في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده وإن كان في ذلك ما هو ضعيف ، قال : ثم زاد ابن أحمد زيادات على المسند ضمت إليه وكذلك زاد أبو بكر القطيعي وفي تلك الزيادات كثير من الأحاديث الموضوعية فظن من لا علم عنده أن ذلك من رواية أحمد في مسنده .

شرحه واختصاره - شرح المسند أبو الحسن بن عبد الهادي السندي

(توفي سنة ١١٢٩) نزيل المدينة المنورة واختصره زين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي وسمى مختصره (در المتقدم من مسند الإمام أحمد) وكذلك اختصره سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن الشافعي (٨٠٥) .

الجامع الصحيح المسند للإمام البخارى

من الإمام البخارى مؤلف الجامع الصحيح ؟ هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ولد ببخارى يوم الجمعة ١٣ شوال سنة ١٩٤ هـ وقد أخذ يحفظ الحديث ولم يتجاوز سنه عشر سنوات ثم اختلف إلى المشايخ يتلقى عنهم الحديث والفقاه ولم يبلغ سنه ١٦ سنة حتى عرف عنهم الكثير ثم رحل في طلب العلم فدخل إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين وإلى البصرة أربع مرات وأقام بالحجاز ستة أعوام ودخل مع المحدثين إلى الكوفة وبغداد ما لا يحصى من المرات . وقد أخذ الناس في تلقي العلم عنه ولم يبلغ ١٨ عاماً وكان لا يجارى في حفظ الحديث سنداً ومتناً مع تمييزه للصحيح منه والسقيم ومما أثار عنه قوله : لا أعلم شيئاً يحتاج إليه إلا وهو في الكتاب والسنة فقل له يمكن معرفة ذلك؟ فقال : نعم . وكان البخارى من الأئمة المجتهدين قال الحافظ ابن حجر : رأى البخارى ألا يخلى صحيحه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتن معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الأحكام فانزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة ، ومن اختياراته أن الغسل من التقاء الختافين دون إنزال لا يجب وإنما هو أحوط وجواز غسل المنى وفركه وأن الماء لا ينجس بوقوع الرجس فيه إلا بالتغير وأن الجنب لا بأس بقراءته القرآن وأن الجنب إذا خاف المرض من الماء البارد تيمم وصلى وأن الفخذ ليس بعورة وأن للمصلى في السفينة أن يدور معها حيث دارت وجواز الصلاة في النعال وسقوط الجمعة عن صلى العيد وهو مذهب أحمد وجواز جمع المريض بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء . ويرى أن

أمر البيوع مردها إلى ما يتعارف الناس به منها وجواز اغتياح أهل الفساد والريب وجواز تعليم أهل الكتاب القرآن كما هو مذهب أبي حنيفة وجواز خدمة المرأة الرجال وقيامها عليهم ولو عروساً كما عليه نساء القرى والبوادي الفطريات واختار مذهب ابن عباس أن الطلاق عن وطر أى نية وقصد إليه واختار مذهب مجاهد وعطاء في آية عدة الحول أنها محكمة لا منسوخة وذلك إن قبلت الوصية بسكنى الحول وجواز عيادة النساء للرجال وأن الخضر ليس بحى الآن - إلى غير ذلك من الاستنباطات ، وقد كان البخارى محسوداً من أقرانه وكثيراً ما أثاروا عليه الفتن وللبخارى مؤلفات كثيرة عدا جامعه الصحيح فله : قضايا الصحابة والتابعين . التاريخ الكبير . التاريخ الأوسط . التاريخ الصغير . الأدب المفرد . القراءة خلف الإمام . بر الوالدین خلق أفعال العباد . كتاب الضعفاء . الجامع الكبير . المسند الكبير . التفسير الكبير كتاب الأشربة . كتاب العمل . كتاب السكنى . هذا وقد كان البخارى قليل الأكل كثير الإحسان إلى الطلبة شديد الورع يكثُر من قراءة القرآن ليله ونهاره ، وقد توفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ وكانت مدة عمره اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً تغمده الله برحمته .

وصف إجمالى للجامع - هو أول كتاب ألف فى الصحيح المجرد وقد اتفق

جمهور العلماء على أنه أصح الكتب بعد القرآن الكريم ويقاربه فى ذلك صحيح مسلم وذلك أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما اتفق على ثقة ناقله إلى الصحابى المشهور مع كون الإسناد إليه متصل غير مقطوع (وذلك ما يسمى بشرط الشيخين) .

ولقد جمع البخارى صحيحه فى ست عشرة سنة وما كان يضع فيه حديثاً

إلا بعد أن يغتسل ويصلى ركعتين ويستخير الله فى وضعه ، وقد ذكر الحافظ

ابن حجر أن عدة ما فيه من الأحاديث بالمكرر ٧٣٩٧ سوى المعلقة والمتابعات والموقوفات^(١) وبغير المكرر من المتون الموصولة ٢٦٠٢ ومن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر منه ١٥٩ حديث فمجموع غير المكرر ٢٧٦١ وفيه من المعلقة ١٣٤١ حديث وفيه من المتابعات والتبعية على اختلاف الروايات ٣٤٤ حديث ولم يذكر عدد الموقوفات على الصحابة والمقطوعات الواردة عن التابعين فمن بعدهم بجملة ما فيه بالمكرر سوى الموقوف والمقطوع ٩٠٨٢ حديث وإنما جمع في صحيحه الأحاديث المعلقة والموقوفة والمقطوعة وليست من موضوع كتابه لأنه قصد بها الاستئناس والاستشهاد فحسب ، ولذلك غاير في سياقها لتمييز .

وقد اتقده الحافظ في عشرة أحاديث ومائة منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو ٣٢ حديثاً ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ٧٨ حديثاً قال الحافظ ابن حجر في مقدمة شرحه (فتح البارى . على صحيح البخارى) : وليست عليها كلها قاذحة بل أكثرها الجواب عنه ظاهر والقدح فيه مندفع وبعضها الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف . وقد أوضح ذلك الحافظ مفصلاً في المقدمة .

من مثل ذلك (١) قال الدارقطنى : أخرج البخارى ومسلم حديث مالك عن الزهرى عن أنس قال : كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى

(١) المعلق من الحديث ما كان في سنده سقط من أوله كأن يقول البخارى عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبي ﷺ كذا - والموقوف ما انتهى سنده إلى الصحابي فلم يذكر فيه قولاً للنبي ولا فعلاً ولا وصفاً ولا تقريراً - والمقطوع ما انتهى سنده إلى من دون الصحابي كالتابعي وقد يطلق على المقطوع موقوف على فلان أى الذى انتهى إليه السند .

قباة فيأتيهم والشمس مرتفعة . وهذا مما يلتقد به مالك لأنه رفعه وقال فيه :
إلى قباة وخالفه عدد كثير منهم شعيب بن أبي حمزة وصالح بن كيسان
وعمر بن الحرث ويونس بن يزيد ومحمم والليث بن سعد وابن أبي ذئب
وآخرون اه وقد تعقبه النسائي أيضاً على مالك وموضع التعقيب منه إلى
قباة والجماعة كلهم قالوا : إلى العوالي : قال ابن حجر : ومثل هذا الوهم اليسير
لا يلزم منه القدح في صحة الحديث لاسيما وقد أخرج الرواية المحفوظة
(ب) قال الدارقطني : وأخرج جميعاً حديث عفان عن وهيب عن أبي
حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة أن أعرابياً قال للنبي صلى الله عليه وسلم
:دنى على عمل إذا عملته دخلت الجنة قال : تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم
الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال : والذي
نفسى بيده لا أزيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم : من سره
أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا . هذا الحديث رواه يحيى
القطان عن أبي حيان فخالف وهيباً فأرسله ولم يذكر أبا هريرة قال ابن
حجر : وقد أخرج البخارى حديث يحيى القطان عقيب حديث وهيب
فأشعر بأن العلة ليست بقادحة لأن وهيباً حافظ فقدم روايته لأن معه
زيادة وفي معنى روايته حديث آخر انفقا عليه من هذا الوجه في كتاب
الإيمان من طريق جرير وإسماعيل بن علية عن أبي حيان وهو ما يقوى
رواية وهيب اه (ج) قال الدارقطني : أخرج البخارى حديث محمد بن طلحة
عن أبيه عن مصعب بن سعد قال : رأى سعد أن له فضلاً على من دونه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم وهذا
حديث مرسل : قال ابن حجر : صورته صورة المرسل إلا أنه موصل في
الأصل معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه وقد اعتمد البخارى

كثيراً من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول إذا كان الراوي معروفاً بالرواية عمن ذكره وقد رويناها في سنن النسائي وفي مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم وفي الحلية لأبي نعيم وفي الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى الخ (انظر المقدمة من ص ٣٤٤ - ٣٨٠)

وقد ضعف الحفاظ من رجال الجامع للبخاري نحو الثمانين ولكن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم وميز صحيحها من ضعيفها فهو بهم وبأحوالهم أعرف ولهم أخبر وإنك لتجد بيان ذلك في المقدمة (ص ٣٨١ - ٤٦٥) وقد روى عن البخاري جامعه الصحيح نحو من مائة الف منهم كثير من أئمة الحديث كسلم وأبي زرعة والترمذي وابن خزيمة .

شروحه - لم يعتن علماء المسلمين بشيء بعد الكتاب العزيز عنايتهم بالجامع الصحيح للإمام البخاري فما أكثر شارحيه السكاتبين في رجاله والمؤلفين في أغراضه والمختصرين لكتابه وقد عد الفاضل ملا كاتب جلبي في كتابه كشف الظنون ما ينيف على اثنين وثمانين شرحاً للبخاري دمجها يراع الجهادة من السلف والأذكياء من الخلف ما بين كامل وناقص ، بيد أن منهم من مال إلى الإجمال كالإمام الخطابي المتوفى سنة ٣٠٨ فانه عمل شرحاً سماه (أعلام السنن) في مجلد واحد ومنهم من آثر التطويل فلم يغادر صغيرة ولا كبيرة مما يتعلق بسنده أو متنه إلى كتب عليها كالإمام مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي الشيرازي (٨١٧) فانه شرحه شرحاً وافياً سماه (منح الباري بالسيل الفسيح المجاري) كمل ربع العبادات منه في عشرين مجلداً أتى فيه بما لم يسبق إليه . ومنهم من سلك سبيل التوسط مقتصرأ على

ما لا بد منه في فهم الأحاديث مع تقييد أو ابده وتذليل شوارده .
وهؤلاء على اختلاف مشاربهم وتباين مسالكهم قد فاقوا حد الكثرة
إلا أن المحسنين من الشراح إحساناً أربعة نفر .

الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشى (توفى سنة ٧٩٤) في شرحه
(التنقيح) والعلامة بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي (٨٥٥) في شرحه
«عمدة القارى» ، وقد طبع الشرح مرة ويطلب الآن سنة ١٣٤٧ هـ بمصر مرة
أخرى في شرحه والحافظ جلال الدين السيوطى (٩١١) «التوشيح» ، وشيخ
الإسلام أحمد بن على بن حجر العسقلانى (٨٥٢) في شرحه «فتح البارى» ،
ولعمري إنه لأمر أولئك المحسنين فإن شرحه لا يدانيه شرح ولا يحيط
بجماله وصف ، ولو لم يكن له إلا مقدمته لكانت كافية في الإشادة بذكره
والإبانة عن جلالة قدره . ولما طلب من مجتهد اليمن العلامة الشوكانى أن
يشرح الجامع الصحيح للبخارى قال : لا هجرة بعد الفتح . وقد بدأ تأليف
شرح الفتح مفتتح سنة ٨١٧ بعد أن أكمل مقدمته في سنة ٨١٣ وانتهى منه
في غرة رجب سنة ٨٤٢ وقد أولم عند ختمه وليمة عظيمة لم يختلف عنها من
وجوه المسلمين إلا اليسير أنفق فيها نحو خمسمائة دينار «مائتين وخمسين
جنيهاً مصرياً» ، وقد لقي ما يستحق من الحظوة في عصر مؤلفه حتى طلبه ملوك
الأطراف بالاستكتاب واشترى بنحو ثلثمائة دينار «مائة وخمسين جنيهاً
مصرياً» ، وانتشر في الآفاق حتى غطت شهرته سائر الشروح وهو يقع في
ثلاثة عشر مجلداً ومقدمته في مجلد ضخيم وقد طبع بكل من مصر والهند مرتين
الحافظ بن حجر : ولأن ابن حجر له يد عظيمة على المسلمين بشرحه

هذا لصحيح البخارى وبمؤلفاته القيمة في علوم الحديث وفنونه المختلفة نذكر
لك كلمة في تاريخه قضاء لبدض حقه فنقول : هو أحمد بن على بن محمد أبو الفضل

الكناني الشافعي المعروف بابن حجر العسقلاني حامل لواء السنة قاضي القضاة وأحد الحفاظ والرواة . ولد بمصر في شعبان سنة ٧٧٣ وبها نشأ وحفظ القرآن والحارثي ومختصر ابن الحاجب وغيرها وسافر صحبة أحد أوصيائه إلى مكة المكرمة فسمع بها ثم حبيب إليه الحديث فاشتغل بطلبه من كبار شيوخه في البلاد الحجازية والشامية والمصرية ولا سيما الحفاظ العراقي وتفقه بالبلقيني وابن الملقن وغيرهما وأذنوا له بالتدريس والإفتاء وأخذ الأصلين وغيرهما عن العز بن جماعة واللغة عن المجد الفيروز ابادي والعربية عن العماري والأدب والعروض عن البدر البشتكي والكتابة عن جماعة وقرأ بعض القرآن بالسبع على التنوخي وجد في الفنون حتى بلغ فيها وتصدى للنشر الحديث وعكف عليه مطالعة وقراءة وإقراء وتصنيفا وإفتاء وباشر القضاء بالديار المصرية استقلالاً مدة تزيد على إحدى وعشرين سنة بأشهر تخللها ولاية جماعة ، ودرس التفسير والحديث والفقه والوعظ بعدة أماكن وخطب بالأزهر وجامع عمرو وغيرهما وأملى من حفظه الكثير ولقد توافد عليه الفضلاء ورءوس العلماء ليغترقوا من فضله ويرووا من علمه .

ولقد بلغت تصانيفه مائة وخمسين وقل أن تجد فنا من فنون الحديث إلا له مؤلفات حافلة فيه - وسيمر بك كثير منها - وحسبه فتح الباري . أما أخلاقه فتواضع وحلم واحتمال وصبر وبهاء وظرف وقيام وصوم واحتياط وورع وبذل وكرم وهضم للنفس وميل إلى النكتة اللطيفة والنوادر الظريفة وأدب مع الأئمة المتقدمين والمتأخرين ومع كل من يجالسه من صغير وكبير وقد اختاره الله لجوارده ليلة السبت ٢٨ ذى الحجة سنة ٨٥٢ هـ فرحمه الله رحمة واسعة .

مختصرات الجامع: له مختصرات كثيرة من أشهرها مختصر الإمام جمال الدين أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي (توفي سنة ٦٥٦) ومختصر بدر الدين حسن بن عمر الحلبي (٧٨٩) المسمى (إرشاد الساري والقاري) ومختصر الحسين بن المبارك الزبيدي (٨٩٣) جرد فيه حديثه من أسانيده وسماه (التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح) وقد شرحه شرحاً وافياً حسن صديق خان ملك بهوبال بالهند وكذلك شرحه الشيخ عبد الله الشرفاوي وكلا الشرحين مطبوع.

كتب رجاله - منها (أسماء رجال البخاري) للشيخ الإمام أحمد بن محمد الكلاباذي (٣٩٨) وكتاب (التعديل والتجريح) لرجاله لأبي الوليد سليمان ابن خلف الباجي (٤٧٤) و (الإفهام بما وقع في البخاري من الإبهام) (*) لجلال الدين عبد الرحمن بن عمر البلقيني (٨٢٤).

الجامع الصحيح للإمام الحافظ مسلم بن الحجاج

من الإمام مسلم ؟ هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أحد الأئمة في الحديث ولد سنة ٤٠٢ وطلب الحديث صغيراً وسمع من مشايخ البخاري وغيرهم وروى عنه أئمة من كبار عصره وحفاظه وألف الكتب النافعة وأهمها صحيحه الذي نحن بصدد بيانه والذي فاق الصحاح الأخرى بحسن ترتيبه وتفصيله وكان من أشد الناس إخلاصاً لشيخه البخاري ولكن حصل بينهما فتور آخر أيامه دعاه إلى أن يلتصق من طريقة شيخه في مقدمة صحيحه وقد توفي عشية الأحد لأربع بقين من شهر رجب سنة ٢٦١ هـ ودفن يوم

(*) إبهام الراوي ألا يذكر اسمه ولا يقبل حديث المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل

على الأصح

الاثنين بنيسابور وقبره بها مشهور مزور .

صحيح مسلم - هو ثاني الكتب الستة وأحد الصحيحين المشهورين لهما بعلو الرتبة وقد ذكر النووي في أول شرحه له أن الحسين بن علي النيسابوري قال : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم ووافقته على ذلك بعض شيوخ المغرب ، ولكن الذي لا ينبغي الامتراء فيه رجحان صحيح البخاري عليه لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم أما من حيث الاتصال فلاشترط البخاري أن يكون الراوي ثبت له لقاء المروي عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة وما ألزم به مسلم البخاري من أنه يحتاج إلى ألا يقبل العنعنة (١) أصلاً ليس بلازم لأن الراوي إذا ثبت له لقاء من روى عنه مرة لا يجري في رواياته احتمال ألا يكون سمع منه لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلساً والمسألة مفروضة في غير المدلس . وأما من حيث العدالة والضبط فلأن من تكلم فيهم من رجال مسلم ستون ومائة ومن تكلم فيهم من رجال البخاري ثمانون ؛ مع أن الثاني لم يكثر من إخراج حديثهم وأغلبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم وأما من جهة عدم الشذوذ والإعلال (٢) فلأن الأحاديث التي انتقد فيها البخاري مما لم يشاركه فيها مسلم ثمانية وسبعون حديثاً وما انتقد فيه مسلم كذلك ثلاثون ومائة أضف إلى هذا ما في البخاري من الاستنباطات الفقهية والدقائق الحكيمة مما عرى منه كتاب مسلم ، هذا إلى اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصناعة الحديث

(١) العنعنة أن يكون في السند لفظة عن كهن فلان عن فلان

(٢) الشذوذ مخالفة الثقة من هو أرجح منه والإعلال وجود علة خفيفة

قادحة في السند أو الحديث .

منه وأن مسلماً تليذه وخريجه ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره حتى قال الدارقطني : لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء . لكن الإنصاف يدفعنا إلى الاعتراف لمسلم بتلك المزية الجليلة والطريقة الحكيمة نعى بها سهولة التناول من كتابه إذ جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها وأورد فيه أسانيد المتعددة وألفاظه المختلفة مما يسهل على الطالب النظر في وجوهه واقتطاف ثماره ويوليه الثقة بجميع الطرق التي للحديث ولم يحم حول ذلك البخاري بل فرق طرق الحديث في الأبواب المختلفة .

وقد روى عن مسلم أن كتابه أربعة آلاف حديث دون المكرر وبالمكرر ٧٢٧٥ حديث .

شروحه - شرح صحيح مسلم كثير من العلماء ذكر منها صاحب كشف الظنون نحو خمسة عشر شرحاً من أشهرها المنهاج للحافظ الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (توفي سنة ٦٧٦) وإكمال الإكمال لأبي الفرج عيسى بن مسعود الزواوي (٧٤٣) وهو شرح كبير في خمس مجلدات جمع عدة شروح سبقته ، وإكمال المعلم بفوائد كتاب مسلم للإمام أبي عبد الله محمد بن خليفة الأبى المالكي (المتوفى سنة ٨٢٨) في أربع مجلدات ضمنه شروح المازري وعياض والقرطبي والنووي مع بعض الزيادات ، والابتهاج للشيخ أحمد بن محمد الخطيب القسطلاني الشافعي (٩٢٣) بلغ إلى نحو نصفه في ثمانية أجزاء كبيرة ، وشرح الشيخ علي البقاري الهروي نزيل مكة المكرمة (١٠١٦) في أربع مجلدات .

مختصراته - من أشهر مختصراته تلخيص كتاب مسلم وشرحه لأحمد بن عمر القرطبي (٦٥٦) ومختصر الإمام زكي الدين عبد العظيم المنذري

(٦٥٦) ومختصر زوائد مسلم على البخارى لسراج الدين عمر بن علي بن المقلن الشافعي (٨٠٤) وهو كبير في أربع مجلدات ولأبي بكر أحمد بن علي الأصبهاني (٢٧٧) كتاب في أسماء رجال مسلم .

نماذج من كتب السنة

تقدم لك ذكر أربعة كتب من أمهات كتب السنة وهي موطأ مالك ومسند أحمد وجامع البخارى وصحيح مسلم وقد كتبنا في كل منها ما يعرفك بها ورأينا أن نذكر لك نماذج منها لتسكون المعرفة بها تامة والوقوف على مسلكها عن رؤية .

نماذج من موطأ مالك

(ما جاء في حسن الخلق) وحدثني^(١) عن مالك أن معاذ بن جبل قال :
آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز^(٢) أن
قال : أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل .

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج
النبي ﷺ أنها قالت : ما خير رسول الله ﷺ في أمرين قط إلا أخذ
أيسرهما ما لم يكن إثمًا فإن كان إثمًا كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله
ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها .

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب
أن رسول الله ﷺ قال : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

(١) المحدث هو يحيى بن يحيى الليثي أحد رواة الموطأ .

(٢) الغرز موضع الركاب من رحل البعير .

وحدثني عن مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت :
استأذن رجل على رسول الله ﷺ - قالت عائشة : وأنا معه في البيت -
فقال رسول الله ﷺ : بنس ابن العشيرة^(١) ثم أذن له رسول الله ﷺ
- قالت عائشة - فلم أنشب أن سمعت ضحك النبي ﷺ معه فلما خرج الرجل
قلت : يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم لم تنشب أن ضحكك معه فقال
رسول الله ﷺ إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره .

وحدثني عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن كعب
الاحبار أنه قال : إذا أحببتهم أن تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه
من حسن الشاء .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : بلغني أن المرء ليدرك
بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامئ بالهواجر^(٢) .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : سمعت سعيد بن المسيب
يقول : ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى قال :
إصلاح ذات البين^(٣) وإياكم والبغضة فإنها هي الخالقة^(٤) .

وحدثني عن مالك أنه قد بلغه أن رسول الله ﷺ قال : بعثت لأتم
حسن الأخلاق .

(ما جاء في لبس الخزم) وحدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه

(١) ذكره بذلك ليعلم حاله فيحذر وليس ذلك من باب الغيبة .

(٢) العطشان في أوقات اشتداد الحر .

(٣) الحال التي بين الناس :

(٤) التي تذهب بالحسنات كما يذهب الحلق بشعر الرأس .

عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كسنت عبد الله بن الزبير مُظرف خَزْر^(١) كانت عائشة تلبسه .

(ما يكره للنساء لبسه من الثياب) وحدثني عن مالك عن علقمة ابن أبي علقمة عن أمه أنها قالت . دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلى حفصة خمار^(٢) رقيق فشقتة عائشة وكستها خماراً كثيفاً .

وحدثني عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال : نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات^(٣) لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال . ماذا فُتِحَ الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن كم كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر^(٤) .

(ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم) وحدثني عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن^(٥) ولا بالقصير ولا بالأبيض الأمهق^(٦) ولا بالآدم^(٧) ولا بالجعد القَطِيط^(٨) ولا بالسَّبِيط^(٩) بعثه الله على رأس أربعين

(١) المطرف مثلث الميم الثوب الذي في طرفيه علمان والخز أصله دابة الحرير وأطلق على الثوب المتخذ من وبرها . (٢) الخمار ما تغطي به المرأة رأسها (٣) يتمايلن في المشية فيملن النفوس المريضة اليهن . (٤) يعني بصواحب الحجر أزواجه يوقظن للصلاة لتسكون كساءهن يوم القيامة . (٥) البائن : الذي يضطرب من طوله . (٦) الأمهق الذي لا يخاط ببياضه حمرة . (٧) الآدم فوق الأسمر يعلوه سواد قليل . (٨) الجعد من شعره قائم غير مسترسل والقَطِيط الذي تعقد شعره من شدة جمودته . (٩) المسترسل .

سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله عز وجل على رأس ستين سنة^(١) وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء صلى الله عليه وسلم وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

(ما جاء فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة) حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب أنه كان يقول : من أدرك من صلاة يوم الجمعة ركعة فليصل إليها الأخرى قال ابن شهاب وهي السنة قال مالك : وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة قال مالك في الذي يصيبه زحام يوم الجمعة فيركع ولا يقدر على أن يسجد حتى يقوم الإمام أو يفرغ الإمام من صلاته إنه إن قدر على أن يسجد إن كان قد ركع فليسجد إذا قام الناس وإن لم يقدر على أن يسجد حتى يفرغ الإمام من صلاته فإنه أحب إلى أن يبتدىء صلاته ظهراً أربعاً .

(قصر الصلاة في السفر) حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر : يا ابن أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً فأنما نفعل كما رأيناه يفعل .

وحدثني عن مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : فرضت الصلاة ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر .

(١) هذا قول طائفة من الصحابة والتابعين وذهب آخرون إلى أنه أقام بمكة

١٣ سنة وتوفي وهو ابن ٦٣ سنة قال البخاري : وهذا أصح .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال لسالم بن عبد الله : ما أشد ما رأيت أباك آخر المغرب في السفر فقال سالم : غربت الشمس ونحن بذات الجيش فصلى المغرب بالعقيق .

(جزية أهل الكتاب والمجوس) حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر .

وحدثني عن مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

وحدثني عن مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورك أربعين درهما مع ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام .

وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب : إن في الظهر ناقة عمياء : فقال عمر : ادفعها إلى أهل بيت يلتفعون بها قال : فقلت : وهي عمياء ؟ فقال عمر : يَقْطُرُونَهَا بِالْإِبِلِ قال : فقلت كيف تأكل من الأرض قال : فقال عمر : أمن نعم الجزية هي أم من نعم الصدقة فقلت : بل من نعم الجزية فقال عمر : أردتم والله أكلها فقلت إن عليها وسم الجزية فأمر بها عمر فنحرت وكان عنده صحاف^(١) تسع فلا تكون فاكهة ولا

(١) الصفحة إناء كالقصة

طريقة^(١) إلا جعل منها في تلك الصحف فبعث بها إلى أزواج النبي ﷺ ويكون الذي يبعث به إلى حفصة ابنته من آخر ذلك فإن كان فيه نقصان كان في حظ حفصة قال: فجعل في تلك الصحف من لحم تلك الجزر فبعث به إلى أزواج النبي ﷺ وأمر بما بقي من لحم تلك الجزر فصنع فدعا عليه المهاجرين والأنصار قال مالك: لا أرى أن تؤخذ النعم من أهل الجزية إلا في جزيتهم وحدثني عن مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عماله أن يضعوا الجزية عن أسلم من أهل الجزية حين يعلمون قال مالك: قضت السنة ألا جزية على نساء أهل الكتاب ولا على صبيانهم وأن الجزية لا تؤخذ إلا من الرجال الذين بلغوا الحُلْمُ وليس على أهل الذمة ولا على المجوس في نخيلهم ولا كرومهم ولا زروعهم ولا مواشيهم صدقة لأن الصدقة إنما وضعت على المسلمين تطهيراً لهم ورداً على فقرائهم ووضعت الجزية على أهل الكتاب صغاراً لهم فهم ما كانوا يبذلهم الذين صالحوا عليه، ليس عليهم شيء سوى الجزية في شيء من أموالهم إلا أن يتجروا في بلاد المسلمين ويختلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيما يديرون من التجارات وذلك أنهم إنما وضعت عليهم الجزية وصالحوا عليها على أن يقرؤا ببلادهم ويقاتل عنهم عدوهم فن خرج منهم من بلاده إلى غيرها يتجر فيها فعليه العشر من يتجر منهم من أهل مصر إلى الشام ومن أهل الشام إلى العراق ومن أهل العراق إلى المدينة أو اليمن أو ما أشبه هذا من البلاد فعليه العشر ولا صدقة على أهل الكتاب ولا المجوس في شيء من أموالهم ولا من مواشيهم ولا ثمارهم ولا زروعهم قضت بذلك السنة ويقرون على ما كانوا عليه وإن اختلفوا في العام الواحد

(١) الطريف الحديث من المال ويضم كالطارف والطريف والمطرف.

مراراً في بلاد المسلمين فعلهم كلها اختلفوا العشر لأن ذلك ليس مما صالحوا عليه ولا بما شرط لهم وذلك الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا اه

نماذج من مسند أحمد

(من مسند عمر بن الخطاب) حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة قال : جاء ناس من أهل الشام إلى عمر رضي الله عنه فقالوا : إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقاً نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور قال : ما فعله صاحبنا قبلي فأفعله واستشار أصحاب محمد ﷺ وفيهم علي رضي الله عنه فقال علي : هو حسن إن لم يكن جزية راتبة يؤخذون بها من بعدك .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت عمرو بن ميمون قال : صلى بنا عمر بجمع^(١) الصبح ثم وقف وقال إن المشركين كانوا لا يُفِيضُونَ حتى تطلع الشمس وإن رسول الله ﷺ خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال : خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخيبر فتعاهدها فلما قدمناها تفرقنا في أموالنا قال فعدي عليّ تحت الليل ففدعت^(٢) يداي من مرفقي فلما أصبحت استصرخ عليّ صاحبناي فأتيتاني فسألاني عن صنع هذا بك قلت : لا أدري قال : فأصلحنا من يدي ثم قدموا بي علي عمر فقال : هذا عمل يهود ثم قام في الناس خطيباً فقال : أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر علي أنا

(١) جمع هي المزدلفة (٢) الفدع هو زوال المفاصل عن أماكنها .

نخر جهم إذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر رضي الله عنه فقد عوا يديه كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لانك أنهم أصحابهم ليس لنا هناك عدو غيرهم فمن كان له مال بخير فليلتحق به فإني مخرج يهود فأخر جهم .

حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد قالا حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال عمر : لم تحتبسون عن الصلاة فقال الرجل : ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال أيضاً : أو لم تسمعوا أن رسول الله ﷺ يقول إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل (من مسند سعد بن أبي وقاص) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا ابن أبي نجيح قال سألت طاوساً عن رجل رمى الجرة بست حصيات فقال ليُطعم قبضة من طعام قال فلقيت مجاهداً فسألته وذكرت له قول طاوس فقال رحم الله أبا عبد الرحمن أما بلغه قول سعد بن مالك قال : رمينا الجمار أو الجرة في حجتنا مع رسول الله ﷺ ثم جلسنا ننذاكر فمنا من قال : رميت بست ومنا من قال رميت بسبع ومنا من قال رميت بثمان ومنا من قال رميت بتسع فلم يروا بذلك بأساً .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد أن رسول الله ﷺ دخل عليه يعود وهو مريض وهو بمكة فقال يا رسول الله قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فادع الله أن يشفيني قال اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً فقال يا رسول الله إن لي مالا كثيراً وليس لي وارث إلا ابنة أفأوصي بمالي كله ؟ قال لا . قال : أفأوصي بثلاثيه ؟ قال لا : قال أفأوصي

بنصفه؟ قال : لا قال : أفأوصى بالثلث ؟ قال : الثلث والثلث كثير إن
نفقتك من مالك صدقة وإن نفقتك على عيالك لك صدقة وإن نفقتك على
أهلك لك صدقة وإنك إن تدع أهلك بعيش - أو قال بخير - خير من أن تدعهم
يتكفون الناس .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا محمد بن أبي حميد حدثنا
اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده سعد قال :
قال رسول الله ﷺ من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقوة ابن آدم ثلاثة
من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن
شقوة ابن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء .

(من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) حدثنا
عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مرزوق
السلولي عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال علمني رسول الله ﷺ
كلمات أقولهن في قنوت الوتر . اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت
وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي
ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا يزيد يعني ابن إبراهيم وهو
التستري أنبأنا محمد قال نبئت أن جنازة مرت علي الحسن بن علي وابن عباس
رضي الله عنهما فقام الحسن وقعد ابن عباس رضي الله عنهما فقال الحسن
لابن عباس ألم تر إلى النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقال ابن
عباس بلى وقد جلس فلم ينكر الحسن ما قال ابن عباس رضي الله عنهما .

(مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا هشيم
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمر رضي الله عنه قال :

قال رسول الله ﷺ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون واحد .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا إسحاق بن يوسف عن سفیان عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم قال : كتب عبد العزيز بن مروان إلى ابن عمر أن ارفع إلى حاجتك قال : فكتب إليه ابن عمر : إن رسول الله ﷺ كان يقول : إن اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ولست أسألك شيئاً ولا أرد رزقاً رزقنيه الله منك .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : البيعان بالخيار حتى يتفرقا أو يكون بيع خيار قال : وربما قال نافع : أو يقول أحدهما للآخر اختر .

حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحرة والمملوك صاع تمر أو صاع شعير قال : فعدل الناس به بعد نصف صاع بر قال أيوب وقال نافع : كان ابن عمر يعطي التمر إلا عاماً واحداً أعوز التمر فأعطى الشعير حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له قال نافع : فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر فإن رأى فذاك وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر أصبح مفطراً وإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائماً .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا اسماعيل أنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : كلكم راع وكلكم مسؤول فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول والمرأة

راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول
ألا فلكم راع ولكم مسؤول .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن
سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنت أحدكم
امرأته أن تأتي المسجد فلا يمنعها قال : وكانت امرأة عمر بن الخطاب رضى
الله عنه تصلى في المسجد فقال لها : إنك لتعلمين ما أحب فقالت : والله
لا أنتهى حتى تنهاتى قال : فطعن عمر وأنها لفي المسجد

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو معمر سعيد بن خثيم حدثنا حنظلة عن
سالم بن عبد الله قال . كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريد
السفر قال ؛ ادن حتى أودعك الله كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول :
استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد أنا محمد بن عمر عن أبي سلمة عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام
حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يزيد أنا محمد بن عمر عن يحيى بن عبد الرحمن
ابن حاطب عن ابن عمر قال : مر رسول الله ﷺ بقبر فقال : إن هذا
ليعذب الآن بكاء أهله عليه فقالت عائشة : غفر الله لأبي عبد الرحمن إنه
وهل^(١) إن الله تعالى يقول : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) . إنما قال
رسول الله ﷺ : إن هذا يعذب الآن وأهله يبكون عليه .

(حديث أبي رمة رضى الله عنه) حدثنا عبد الله حدثني شيبان بن
أبي شيبه حدثنا جرير يعنى ابن حازم حدثنا عبد الملك بن عمير عن إيباد بن

(١) أى ذهب وهمه اليه ويجوز أن يكون بمعنى سها وغلط يقال منه وهل
فى الشيء وعن الشيء بالكسر - يوهل وهلا بالتحرك .

لقيط عن أبي ريمثة قال : قدمت المدينة ولم أكن رأيت رسول الله ﷺ فخرج وعليه ثوبان أخضران فقلت لأبي : هذا والله رسول الله ﷺ فجعل ابني يرتعد هيبية لرسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إني رجل طيب وإن أبي كان طبيباً وأنا أهل بيت طب والله ما يخفي علينا من الجسد عرق ولا عظم فأرني هذه التي على كتفك فإن كانت سلعة قطعها ثم داويتها قال : لا، طبيبها الله ثم قال : من هذا الذي معك قلت : ابني ورب الكعبة فقال : ابنك قال : ابني أشهد به قال : ابنك هذا لا يجني عليك ولا تجني عليه .

(مسند أبي هريرة رضي الله عنه) حدثنا عبد الله حدثني أبي أنا هشيم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال دخل عينته بن حصن على رسول الله ﷺ فرآه يقبل حسناً أو حسيناً فقال له لا تقبله يا رسول الله لقد لدل عشرة ما قبلت أحداً منهم فقال رسول الله ﷺ إن من لا يرحم لا يرحم حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا هشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : البكر تستأمر والثيب تشاور قيل يا رسول الله : إن البكر تستحي قال سكوتها رضاها .

نماذج من صحيح البخاري

(باب تعليم الرجل أمته وأهله) أخبرنا محمد — هو ابن سلام حدثنا المحاربي قال حدثنا صالح بن حبان قال : قال عامر الشعبي حدثني أبو بردة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بدينه وآمن بمحمد ﷺ والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر أعطينا كها (١) بغير شيء قد كان

(١) أي أعطيناك المسألة بغير أجر ديني يخاطب بذلك رجلاً من أهل خراسان سأله عن يعتق أمته ثم يتزوجها

يركب فيما دونها إلى المدينة .

﴿ باب عظة الإمام النساء وتعليمهن ﴾ حدثنا سليمان بن حرب قال :
 حدثنا شعبة عن أبيوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس قال أشهد على
 النبي ﷺ أوقال عطاء أشهد على ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج ومعه
 بلال فظن أنه لم يُسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلتقي
 القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه وقال إسماعيل : عن أيوب عن
 عطاء وقال : عن ابن عباس أشهد على النبي ﷺ

﴿ باب السمر في العلم ﴾ حدثنا سعيد بن عفير : قال حدثني الليث قال :
 حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وأبي بكر بن سليمان بن
 أبي حشمة أن عبد الله بن عمر قال صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته فلما
 سلم قام فقال أرأيتمكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو
 على ظهر الأرض أحد .

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن
 ابن عباس قال : بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله
 عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله
 عليه وسلم العشاء ثم جاء إلى منزله فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال
 نام الغليظ أو كلمة تشبهها ثم قام فقامت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى
 خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيظه أو خطيظه (١) ثم
 خرج إلى الصلاة .

(١) الغطيظ تردد نفس النائم صاعدا إلى حلقة حتى يسمه من حوله والخطيظ
 قريب منه .

﴿باب ماجاء في الوضوء﴾ وقول الله تعالى (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) قال أبو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ أيضاً مرتين وثلاثاً ولم يزد على ثلاث وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

﴿باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يُجهر فيها وما يُخافت﴾ حدثنا موسى قال حدثنا أبو عوادة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: شكوا أهل الكوفة سداً إلى عمر رضي الله عنه فعزله واستعمل عليهم عماراً فشكوا حتى ذكروا أنه لا يحسن يصلي فأرسل اليه فقال يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي قال أبو إسحاق: أما أنا والله فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحرم عنها أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين وأخف في الآخرين قال: ذلك الظن بك يا أبا إسحاق فأرسل معه رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة ولم يدع مسجداً إلا سأل عنه ويثنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبني عبس فقام رجل مهم يقال له أبو أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال أما إذ نشدتنا فان سعداً كان لا يسير بالسرية^(١) ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث اللهم إن كان عبدك هـذا كاذباً قام رياء وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه بالفن وكان بعد إذا سئل يقول شيخ كبير مفتون أصابقتي

(١) السرية طائفة من الجيش أقصاها أربعمائة ومعنى لا يسير بالسرية أي لا يخرج معها للغزو وقيل معناه لا يسير فينا بالسيرة السرية أي النفيسة.

دعوة سعد قال عبد الملك فأنا رأيتُه بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر
وإنه ليتعرض للجوارى فى الطرق يغمزهن .

حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن
الربيع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة
لن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن
أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال :
ارجع فصل فانك لم تصل فرجع يصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله
فقال : ارجع فصل فانك لم تصل - ثلاثا - فقال : والذي بعثك بالحق ما
أحسن غيره فعلمنى فقال : إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك
من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد
حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك فى صلاتك كلها
(باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو) حدثنا على بن عبد الله
حدثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الرضيع بنت موهبة قالت
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقى ونداوى الجرحى وورد القتلى إلى
المدينة .

(باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر) حدثني إسحاق بن
نصر حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة رضى الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى (١) عليه صدقة كل يوم يدين الرجل

(١) السلامى جمع سلامية وهى الأئمة من أنامل الأصابع وقيل : هى كل
عظم مجوف من صغار العظام

في دابته يحمله عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة ودل الطريق صدقة .

(باب من علق سيفه بالشجرة في السفر عند القائلة) حدثنا أبو اليان
أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلى وأبو سلمة
ابن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أخبر أنه غزا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاة^(١) وإذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجرة فنزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم تحت سمنة^(٢) وعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعونا وإذا عنده أعرابي فقال إن هذا اخترط^(٣) على سيفي وأنا نائم
فاستيقظت وهو في يده صلتنا فقال من يمنعك مني ؟ فقلت الله - ثلاثا -^(٤)
ولم يعاقبه وجلس .

(باب الصلاة إذا قدم من سفر) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة
عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لى : ادخل المسجد
فصل ركعتين .

حدثنا أبو عاصم عن مجريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب رضى الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين
قبل أن يجلس .

(١) العضاة كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالهاء . (٢) شجرة الطلح

(٣) سله على . (٤) في رواية أخرى فشام السيف أو أغمده

(باب الغلول^(١)) وقوله تعالى ومن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ ﴿ حشنا مسدّد حشنا يحيى عن أبي حيان قال حدثني أبو زُرْعَةَ قال حدثني أبو هريرة رضى الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال لا ألفين أحدكم يوم القيامة في رقبتك شاة لها ثغاء على رقبتك فرس له حممة يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتكَ وعلى رقبتك بعير له رغاء^(٢) يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتكَ وعلى رقبتك صامت فيقول : يا رسول الله أغثنى فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتكَ وعلى رقبتك رِقَاعٌ تخفق فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتكَ وقال أيوب عن أبي حيان فرس له حممة .

(باب قد نرى تقلب وجهك في السماء - إلى - عما تعملون ﴿ حشنا على ابن عبد الله حدثنا معمر عن أبيه عن أنس رضى الله عنه قال لم يبق من صلى القبليتين غيرى .

(ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك إلى قوله - إنك إذا لمن الظالمين) حدثنا خالد بن تجلد حدثنا سليمان حدثني عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما بينما الناس في الصبح بقباء جاءهم رجل فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكان وجه الناس إلى الشام فاستداروا بوجوههم إلى الكعبة .

(الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم

(١) النجاة من الغنيمه .

(٢) الثغاء صوت الغنم والحممة صوت الخيل والرغاء صوت البعير .

ليكتمون الحق - إلى قوله - من الممتريين) حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شيء قدير . حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه قال : صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ثم صرفه نحو القبلة .

(ومن حيث خرجت فولاً وجهك شطر المسجد الحرام وإنه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون) شطره تلقاؤه . حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : بينا الناس في الصبح بقباء إذ جاءهم رجل فقال أنزل الليلة قرآن فأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها واستداروا كهيئتهم فتوجهوا إلى الكعبة وكان وجه الناس إلى الشام .

(باب الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم) حدثنا أبو نعيم

حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيمهم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنى اتخذت خاتماً من ذهب فنبذته وقال إنى لن ألبسه أبداً فنبذ الناس خواتيمهم .

نماذج من صحيح مسلم

(باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ^(١)) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ومحمد بن بشار جميعا عن الثقفى قال ابن أبي عمر : حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار

حدثنا محمد بن المشنى وابن بشار قالا : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان من كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن كان يحب أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه .

حدثنا إسحاق بن منصور أنبأنا النضر بن شميل أنبأنا حماد عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم غير أنه قال من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا

(باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان)
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفیان ح ^(٢) وحدثنا محمد

(١) هذه التراجم ليست في صلب الكتاب بل هي على الهامش .

(٢) هذا الحرف علامة على طريق آخر ينتهي إلى قيس كالأول .

ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة - كلاهما عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب - وهذا حديث أبي بكر قال : أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال : الصلاة قبل الخطبة فقال : قد تُترك ما هنالك فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان .

حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدرى فى قصة مروان وحديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث شعبة وسفيان

حدثنى عمرو الناقد وأبو بكر بن النضير وعبد بن حميد - واللفظ لعبد - قالوا : حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : حدثنى أبى عن صالح بن كيسان عن الحارث عن جعفر بن عبد الله بن الحكيم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبى رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من نبى بعثه الله فى أمة قبلى إلا كان له من أمته حواريون (١) وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم أنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل قال أبو رافع : حدثت عبد الله بن عمر فأنكره على فقدم ابن مسعود فنزل بقناة (٢) فاستبقنى إليه عبد الله بن عمر يعود فأنطلقت

(١) حواري الرجل خاصته من أصحابه وأنصاره

(٢) قناة هى واد من أودية المدينة المنورة

معه فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثني كما حدثت ابن عمر . قال صالح : وقد تُحَدِّثُ بنحو ذلك عن أبي رافع وحدثني أبو بكر ابن إسحاق بن محمد أخبرنا بن أبي مریم حدثنا عبد العزيز بن محمد قال : أخبرني الحارث بن الفضيل الخطمي عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن المسور بن مخزومة عن أبي رافع مولى النبي ﷺ عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ما كان نبي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهديه ويستنون بسنته - مثل حديث صالح ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه .

(باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا) حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري وحدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان حدثنا ابن أبي حازم - كلاهما عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا .

وحدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن جعفر جميعاً عن إسماعيل قال : أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر على صبرة (١) طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال : ما هذا يا صاحب الطعام قال : أصابته السماء يا رسول الله قال : أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ؟ من غش فليس مني .

(باب الوضوء من لحوم الإبل) أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أأتواضاً من لحوم الغنم ؟

(١) الطعام المجتمع كالسكومة

قال . إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا تَوَضَّأ . قال أتوضأ من لحوم الإبل ؟ قال : نعم . فتوضأ (١) من لحوم الإبل قال أصلي في مرايض (٢) الغنم ؟ قال نعم قال أصلي في مبارك الإبل قال لا .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا زائدة عن سماك ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عثمان بن عبد الله بن موهب وأشعث بن أبي الشعثاء - كلهم عن جعفر ابن أبي ثور عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي كامل عن أبي عوانة .

(باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - جميعاً عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد وعبيد بن تميم عن عمه سُكَيْبٍ إلى النبي ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما : هو عبد الله بن زيد .

وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكلك عليه أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً (باب جواز حمل الصبيان في الصلاة) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعد قالا : حدثنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير وحدثنا يحيى بن يحيى قال : قلت لما حدثك عامر بن عبد الله بن الزبير

(١) المراد به عند غير أحمد غسل اليدين والقدم
(٢) المراد محل ربوض الغنم وهو لها كالأضطجاع للإنسان

عن عمرو بن سليم الزُّرْقِي عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن الربيع فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها قال يحيى : قال مالك : نعم .

حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقى عن أبي قتادة الأنصارى قال رأيت النبي ﷺ يوم الناس وأمامة بنت أبي العاص وهى ابنة زينب بنت النبي ﷺ على عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها .

حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن مخزومة بن بكير قال : وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني مخزومة عن أبيه عن عمرو بن سليم الزُّرْقِي قال سمعت أبا قتادة الأنصارى يقول : رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه فإذا سجد وضعها .

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر جميعاً عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة يقول : بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله ﷺ - بنحو حديثهم غير أنه لم يذكر أنه أم الناس في تلك الصلاة (باب ليس الغنى عن كثرة العَرَض) حدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالوا : حدثنا سفيان بن عيينه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ليس الغنى عن كثرة العَرَض (١) ولكن الغنى عن النفس .

(١) متاع الدنيا

(باب حفظ اللسان للصائم) حدثني زهير بن حرب حدثنا سفیان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية قال : إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث^(١) ولا يجهل فإن امرؤ شاتمته أوقاتله فليقل : إني صائم إني صائم .

(باب ما بين البيت والمنبر روضة من رياض الجنة) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زين المازني أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة .

وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة .

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالا : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن حميد عن ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي .

(١) لا يتكلم بكلام الجاع ولا يفاحش القول ومعنى لا يجهل: لا يسهفه

فی الصحیحین مما رأى أنه علی شرطهما أو شرط أحدهما^(١) أو ما أدى اجتهاده إلى تصحيحه إن لم يكن علی شرط واحد منهما مشيراً إلى القسم الأول بقوله : هذا حدیث علی شرط الشيخین أو علی البخاری أو علی شرط مسلم وإلى القسم الثانی بقوله : هذا حدیث صحیح الإسناد وربما أورد فیہ ما لم یصح عنده منبهاً علی ذلك وهو متساهل فی التصحیح وقد لخص الحافظ الذهبی (توفی سنة ٨٤٨) المستدرک^(٢) وأبان ما فیہ من ضعیف أو منکر وهو كثير وجمع جزءاً فی الأحادیث الموضوعة التي وجدت فیہ فبلغت حوالی مائة - قال الذهبی : فی المستدرک جملة وافرة علی شرطهما أو شرط أحدهما ولعل بجموع ذلك نحو نصف الكتاب و فیہ نحو الربع بما صح سنده و فیہ بعض الشيء وما بقى وهو نحو الربع فهو مناکیر واهیات لا تصح و فی بعض ذلك موضوعات .

وهذا الأمر مما يتعجب منه فإن الحاکم كان من الحفاظ البارعين فی هذا الفن و يقال : إن السبب فی ذلك أنه صنفه فی أواخر عمره وقد اعترته غفلة وقال الحافظ بن حجر : إنما وقع للحاکم التساهل لأنه سود الكتاب لیتقحه فعاجلته المنية ولم یقصر له تحريره و تنقیحه .

وقال كثير من المحدثین : إن ما انفرد الحاکم عن أئمة الحدیث بتصحيحه یبحث عنه و یحکم علیه بما یقضى به حاله من الصحة أو الحسن أو الضعف اه .

(١) قال النووی المراد بقول المحققین علی شرطهما أو علی شرط أحدهما أن یكون رجال الإسناد فی کتابیہما أو فی کتاب أحدهما لأنهما لیس لهما شرط فی کتابیہما ولا فی غیرهما .

(٢) طبع المستدرک مع تلخیص الذهبی له فی الهند .

نماذج من المستدرک

(من کتاب البيوع) قال الحاکم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنا الحسين بن الحسين بن أيوب حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة المكي وأخبرنا بكر بن محمد الصيرفي حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالا حدثنا بشر بن موسى حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا موسى ^(١) بن علابن رباح قال سمعت أبي يقول سمعت عمرو بن العاص قال بعث إلى رسول الله ﷺ فأتيته فأمرني أن آخذ على يثايبى وسلاحى ثم آتته قال . ففعلت ثم آتته وهو يتوعأ فصعد في البصر ثم طأطأ ثم قال يا عمرو واني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك وأرغب لك رغبة صالحة من المال قال . قلت يا رسول الله إني لم أسلم رغبة في المال ولكني أسلمت رغبة في الإسلام وأن أكون مع رسول الله ﷺ فقال : يا عمرو نعمما بالمال الصالح للرجل الصالح . هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه إنما أخرجا في إباحة طلب المال حديث أبي سعيد الخدري : من أخذه بحقه فنعيم المعونة هو - فقط .

أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا عبد الله بن الليث المروزي حدثنا أحمد ابن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن (سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : لا تستبطوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له فأجملوا في الطلب أخذ الحلال وترك الحرام) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

وشاهده عن أبي الزبير عن جابر صحيح على شرط مسلم . أخبرناه أحمد ابن جعفر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا محمد

ابن بکر عن ابن جریج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ
 إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فلا تستبطنوا الرزق واتقوا الله أيها
 الناس وأجلوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم .

وأيضاً له شاهد عن ابن مسعود بزيادات ألفاظ أخبرنا أبو بكر بن
 إسحاق أنبأنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان حدثنا بن أبي بكير حدثني الليث
 بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن أبي أمية
 الثقفي عن يونس بن بكير عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ليس
 من عمل يقربكم إلى الجنة إلا قد أمرتكم به ولا عمل يقرب إلى النار إلا
 قد هيئتكم عنه لا يستبطن أحد منكم رزقه إن جبريل عليه السلام ألقى في
 روعي إن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أيها
 الناس وأجلوا في الطلب فإن استبطأ أحد منكم رزقه فلا يطلبه بمعصية فإن
 الله لا ينال فضله بمعصية .

أخبرنا أحمد بن كامل حدثنا عبد الملك بن محمد حدثنا سعيد بن عامر
 وعفان قالا : حدثنا شعبة وأنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن
 محمد حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن ذريع حدثنا شعبة (عن يزيد بن أبي مریم
 عن أبي الجوزاء قال : سألت الحسن بن علي ما يذكر من رسول الله ﷺ
 قال : سمعته يقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الخير طمأنينة وإن
 الشر ريبة) هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقد روى بلفظ آخر -
 ثم ساقه مع سنده - شاهده حديث أنى أمانة الباهلي - ثم ساقه بسنده - ولفظ
 الشاهد أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما الإيمان ؟ قال : إذا سرتك حسنتك
 وساءت سيئتك فأنت مؤمن قال : يا رسول الله ما الإثم ؟ قال : إذا حاك
 في صدرك شيء فدعه .

حدثنا محمد بن صالح بن هاني وإبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد قالا :
حدثنا الحسن بن عبد الصمد بن عبد الله بن رزين السلسلي حدثنا يحيى بن يحيى
أنبأنا (مسلم بن خالد الزنجي عن مصعب بن محمد المدني عن شر حبييل مولى
الأنصاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من اشترى
سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك في عارها وإثمها) وشر حبييل هذا هو
ابن سعد الأنصاري قد روى عنه مالك بن أنس بعد أن كان سيء الرأي فيه
والحديث صحيح^(١) ولم يخرجاه .

(من كتاب الجهاد) أخبرني أبو بكر محمد بن إبراهيم البزار ببغداد قال
حدثنا سماك بن عبد الصمد حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني
حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثني (الأوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن
أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
ثلاثة كلهم ضامن على الله رجل خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على
الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح
إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من
أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بالسلام فهو ضامن على الله) هذا حديث
صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

أخبرنا أبو عمرو بن إسماعيل حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا محمد بن أبي
صفوان الثقفي حدثنا عبد السلام بن هاشم حدثنا عثمان بن سعد السكاتب
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل

(١) في تلخيص الذهبي ما يأتي : صحيح ، قلت الزنجي وشر حبييل ضعفاء اه .

منزلاً إلا ودعه بركتين هذا حديث صحيح الإسناد^(١) ولم يخرجاه وعثمان
ابن سعد ممن يجمع حديثه .

(ومن كتاب النكاح) حدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا أبو المثنى حدثنا
مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عبيد الله بن الأختس عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي رضى الله عنه كان
يحمل الأسارى بمكة وكان بمكة بغى يقال لها عناق وكانت صديقه قال :
فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله أنكح عناقاً ؟ فسكت
عني فنزلت (الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان
أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين) فقرأ عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال : لا تنكحها هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا إسحاق بن الحسن الحرابي
حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرني عمر بن طفيل بن سخيرة المدني عن
القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
أعظم النساء بركة أيسرهن صدافاً هذا حديث صحيح على شرط مسلم
ولم يخرجاه .

حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا أبو بكر محمد بن شاذان
الجوهري حدثنا يعلى بن منصور حدثنا ابن المبارك أنبأنا معمر عن الزهري
عن عروة عن أم حبيبة رضى الله عنهما أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش
فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي ﷺ وأمهرها عنه بأربعة آلاف
دينار وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة هذا حديث
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(١) قال الذهبي في تلخيصه : قلت لا فان عبد السلام كذبه الغلاس وعثمان لين

(من كتاب الطلاق) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا الربيع ابن سليمان أنبأنا الشافع أنبأنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد (بن الهاد عن عبد الله بن يونس أنه سمع المقبري يحدث قال : حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول : لما نزلت آية الملاعنة قال النبي ﷺ أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رموس الخلاق من الأولين والآخرين) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

(من كتاب التفسير) أخبرنا أبو زكريا العنبري حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا إسحاق أنبأنا جرير عن الأعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار قال جاء أبو العبيد بن العبيد إلى عبد الله وكان رجلا ضرير البصر فكان عبد الله يعرف له فقال : يا أبا عبد الرحمن من نسأل إذا لم نسألك ؟ قال : فما حاجتك ؟ قال : ما الأواه ؟ قال : الرحيم قال : فما الماعون ؟ قال : ما يتعاون الناس بينهم قال : فما التبذير ؟ قال : إنفاق المال في غير حق قال : فما الأمانة ؟ قال الذي يعلم الناس الخير) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

حدثنا الشيخ أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معبد السعدي حدثني أبي عن الأعمش عن تميم بن سلمة السلمي عن عروة قال : قالت عائشة رضي الله عنها : تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفي على بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله ﷺ وهي تقول يا رسول الله أكل

شبابي وفترت له بطني حتى إذا كبر سني وانقطع له ولدي ظاهر مني اللهم
إني أشكو إليك . قالت عائشة : فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام
بهؤلاء الآيات (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) قال : وزوجها
أوس بن الصامت . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد روى عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مختصراً .

المستخرجات على الصحيحين

قبل أن نذكر المستخرجات على الصحيحين نذكر معنى الاستخراج
فنقول : الاستخراج أن يعتمد حافظ إلى صحيح البخاري مثلاً فيورد أحاديثه
واحدًا واحدًا بأسانيد لنفسه غير ملتزم فيه ثقة الرواة من غير طريق
البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه أو فيمن فوقه إذا لم يمكن الاجتماع معه
في الأقرب وربما ترك المستخرج أحاديث لم يجد له بها إسناداً مرضياً وربما
علقها عن بعض روايتها وربما ذكرها من طريق صاحب الأصل وقد اعتنى
كثير من الحفاظ بالتخريج وقصروا ذلك في الأكثر على الصحيحين لكونهما
العمدة في هذا الفن . وللمستخرجات فوائد منها ما قد يقع فيها من زوائد في
الحديث لأنهم لا يلتزمون ألفاظ المستخرج عليه ومنها علو الإسناد إذ رواية
الحديث عن صاحب المستخرج عليه أبعد من روايته عن طبقته أو شيوخه
وقد يقع فيها التصريح بالسماع مع كون الأصل معنعناً أو بتسمية مبهم في
الأصل ولا يحكم للزيادات الواقعة في المستخرجات بالصحة إلا إذا كان
سند المستخرج إلى الشيخ الذي التقى فيه مع مصنف الأصل صحيحاً متصلاً .
وقد يطلق التخريج على عزو الحديث إلى من أخرجه من الأئمة كقولنا

أخرجه البخارى للحديث الذى يوجد فى صحيحه .
 ومن الكتب المستخرجة على جامع البخارى المستخرج لأبى نعيم أحمد
 ابن عبد الله الأصبهاني توفى سنة (٤٣٠) والمستخرج لأبى بكر أحمد بن
 إبراهيم الإسماعيلي (٣٧١) والمستخرج لأبى بكر أحمد بن محمد البرقاني شيخ
 الفقهاء والمحدثين (٤٢٥) .
 ومن المستخرجات على صحيح مسلم تخرج أحمد بن حمدان النيسابورى
 (٣١١) وتخرج أبى عوانة الإسفراييني (٣١٦) وتخرج أبى نصر الطوسى
 (٣٤٤) والمسند المستخرج على مسلم للحافظ أبى نعيم الأصبهاني .

المجتبي

لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي

من النسائي؟ هو أحمد بن شعيب الخراساني ولد سنة ٢١٥ وسمع من
 سعيد بن اسحق بن راهويه وغيرهم من أئمة الحديث بخراسان والحجاز والعراق
 ومصر والشام والجزيرة وقد برع فى علم الحديث وتفرد بالمعرفة والإتقان
 وعلو الإسناد وكان أحفظ من مسلم بن الحجاج وسننه أقل السنن حديثاً
 ضعيفاً وقد اختار منها كتابه المجتبي الذى نيينه الآن وكانت وفاته بالرملة يوم
 الاثنين ١٣ صفر سنة ٣٠٣ ودفن ببيت المقدس .

مجتباه : لما صنف النسائي سننه الكبرى أهداها إلى أمير الرملة فقال له
 أكل ما فيها صحيح؟ فقال . فيها الصحيح والحسن وما يقاربها فقال : ميز لى
 الصحيح من غيره فصنف له السنن الصغرى وسماه المجتبي من السنن .

ودرجته في الحديث بعد الصحيحين لأنه أقل السنن بعدهما ضعيفاً .
وأما سننه الكبيرة فكان من طريقته أن يخرج فيها عن كل شخص لم يجمع
على تركه وإذا نسب إلى النسائي رواية حديث فإنما يعنون روايته في مجتباه
وقد شرح المجتبى شرحاً وجيزاً الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة
(٩١١) وكذلك أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي الحنفي (١١٣٨)
اقتصر فيه على حل ما يحتاج إليه القارى والمدرس من ضبط اللفظ وإيضاح
الغريب والإعراب شأنه في شرح الكتب السنة على أن شرحه أوسع من شرح
السيوطي^(١) وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي زوائده
على الصحيحين وأبي داود والترمذي في مجلد .

نماذج من سنن النسائي

(باب المسح على العمامة) أخبرنا الحسين بن منصور قال : حدثنا
أبو معاوية حدثنا الأعمش ح وأنبأنا الحسين بن منصور قال : حدثنا عبد الله
ابن نمير قال : حدثنا الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن
كعب بن عجرة عن بلال قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على
الحفنين والخمار .

وأخبرنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجاني عن طلق بن غنام قال : حدثنا
زائدة وحفص بن غياث عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن البراء بن عازب عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الحفنين
أخبرنا هناد بن السرى عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخمار والحفنين
(باب الوضوء في النعل) أخبرنا محمد بن العلاء قال : حدثنا ابن إدريس

(١) طبع المجتبى على شرحيه هذين في الهند

عن عبيد الله ومالك وابن جريج عن المقبرى عن عبيد بن جريج قال : قلت لابن عمر : رأيتك تلبس هذه النعال السبئية (١) وتتوضأ فيها قال : رأيت رسول الله ﷺ يلبسها ويتوضأ فيها .

(النهى عن اتخاذ القبور مساجد) أخبرنا سويد بن نصر قال : أنبأنا عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس قالا : قال الزهرى أخبرنى عبد الله ابن عبد الله أن عائشة وابن عباس : قالما نزل (٢) برسول الله ﷺ فطلق يطرح (٣) الخميصة على وجهه فاذا اغتم (٤) كشفها عن وجهه قل وهو كذلك : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا يحيى قل : حدثنا هشام بن عروة قل : حدثنى أبى عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرنا كنيسته رأناها بالحبشة فيها تصاوير فقال رسول الله ﷺ : إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة .

(إدخال البعير المسجد) أخبرنا سليمان بن داود عن ابن وهب قل : أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ طاف فى حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن (٥) (النهى عن البيع والشراء فى المسجد وعن التحاق قبل صلاة الجمعة) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قل : أخبرنى يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن

(١) السبت - بالكسر - جلود البقر المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أى حلق وأزِيل (٢) أى نزل به مرض الموت (٣) الخميصة كساء له أعلام (٤) أى احتبس نفسه عن الخروج (٥) عصا مخنية الرأس .

عمر و بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة وعن الشراء والبيع في المسجد ﴿الهي عن إنشاد الضالة في المسجد﴾ أخبرنا محمد بن وهب قال : حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر قال : جاء رجل يلشد ضالة في المسجد فقال له رسول الله ﷺ لا وجدت .

﴿تخليق المساجد﴾ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا عائد بن حبيب قال : حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فقامت امرأة من الأنصار فحكمتها وجعلت مكانها خلوقاً ^(١) فقال رسول الله ﷺ : ما أحسن هذا .

﴿الرخصة في الجلوس في المسجد والخروج منه بغير صلاة﴾ أخبرنا سليمان بن داود قال : حدثنا ابن وهب عن يونس، قال ابن شهاب : وأخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قال : وصبح رسول الله ﷺ قادماً وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويخلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلاً فقبل رسول الله ﷺ إعلانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله عز وجل حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال : تعال ، فجئت حتى جلست بين يديه فقال لي : ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك فقلت : يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه لقد أعطيت جدلاً ولكن . والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب لترضى به عني

(١) طيب مركب من الزعفران . غيره

ليوشك أن الله عز وجل يسخطك على ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه (١) إني لأرجو فيه عفو الله والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله ﷺ : أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك فقممت فمضيت .

(إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه) أخبرنا قتيبة عن مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدليل يقال له بسر بن محجن عن محجن أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ فأذن بالصلاة فقام رسول الله ﷺ : ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ : ما منعك أن تصلى ألسنت برجل مسلم قال بلى ولكني كنت صليت في أهلي فقال له رسول الله ﷺ إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت

(قيام الإمام في الخطبة) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال : دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا فقال : انظروا إلى هذا يخطب قاعدا وقد قال الله عز وجل (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما)

(مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر) أخبرنا قتيبة قال . حدثنا حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال : بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : صليت ؟ قال : لا قال : قم فاركع .

أخبرنا محمد بن منصور قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا أبو موسى

إسرائيل بن موسى قال : سمعت الحسن يقول : سمعت أبا بكر يقول . لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول : إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتيين من المسلمين عظيمتين .

(الاستعفاف عن المسألة) أخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال : ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله عز وجل ومن يصبر يصبره الله وما أعطى أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر .

أخبرنا علي بن شعيب قال : أنبأنا معن قال أنبأنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيجتمط على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً أعطاه الله عز وجل من فضله فيسأله أعطاه أو منعه .

(مسألة القوي المكتسب) أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قال : حدثنا يحيى بن هشام بن عروة قال : حدثني أبي قال ؛ حدثني عبيد الله بن عدى بن الخيار أن رجلين حدثاه أنهما أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلّب فيهما البصر وقال محمد : بصر فرآهما جلدَيْن (١) فقال رسول الله ﷺ إن شئكما ولا حظ فيهما لغني ولا لقوي مكتسب .

(باب نفقة البائنة) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال : دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس قالت : طلقني زوجي فلم يجعل لي سكني

ولا نفقة قالت : فوضع لي خمسة أقدرة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة تمر فأتيت رسول الله ﷺ فقلت له ذلك فقال : صدق وأمرني أن أعتد في بيت فلان وكان زوجها طلقها طلاقاً بائناً .

(إبرار القسم) أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد قال حدثنا شعبة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع : أمرنا باتباع الجنائز وعبادة المريض وتشميت العاطس وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار القسم ورد السلام .

(الحض على إطاعة الإمام) أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا خالد قال : حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين قال : سمعت جدتي تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : لو استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم إلى كتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا .

(فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر) أخبرنا إسحاق بن منصور قال : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغرز أي الجهاد أفضل ؟ قال كلمة حق عند سلطان جائر .

(ذكر الفطرة) أخبرنا ابن السني قراءة عليه قال حدثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب لفظاً قال : أنبأنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا المعتمر وهو ابن سليمان قال : سمعت معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال لي رسول الله ﷺ : خمس من الفطرة : قص الشارب ونف الإبط وتقليم الأظافر والاستحداد^(١) والختان .

(١) حلق العانة باستعمال سلاح حديدي .

سنن أبي داود سليمان بن أشعث السجستاني

من أبو داود ؟ هو سليمان بن الأشعث السجستاني ولد سنة ٢٠٢ هـ وسمع الحديث من أحمد والقعقبي وسليمان بن حرب وغيرهم وروى عنه خلائق كثيرون منهم الترمذي والنسائي . روى سننه ببغداد وأخذها أهلها عنه وعرضها على أحمد فاستجادها واستحسنها . قال الخطابي : هي أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من الصحيحين وقال الغزالي بأنها تكفي المجتهد في أحاديث الأحكام وتبعه أئمة على ذلك ، وكانت وفاة أبي داود بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ .

سننه . قال أبو سليمان الخطابي في كتابه معالم السنن : اعلوا رحمكم الله أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من كافة الناس فصار حكاماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم فلكل منه ورد ومنه شرب^(١) وعليه معول أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض . قال أبو داود رحمه الله كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث فانتخبت منها أربعة آلاف حديث ثمانمائة ضمنها هذا الكتاب ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ويكفي الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث أحدها قوله ﷺ « الأعمال بالنيات » والثاني قوله ﷺ « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه » والثالث قوله ﷺ « لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه » والرابع « الحلال بين والحرام بين ، الحديث . وقال ما ذكرت في كتابي

(١) الشرب بالكسر كالورد وهو بمعنى المفعول أي ما يورد وما يشرب

حديثاً أجمع الناس على تركه وما كان به من حديث فيه وهن شديد فقد يئته
ومنه ما لا يصح سنده وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من
بعض ، وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ إلا وهي فيه ولا أعلم
شيئاً بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ولا يضر رجلا
أن لا يكتب من العلم شيئاً بعد ما يكتب هذا الكتاب. إلى آخر كلامه في رسالته
إلى أهل مكة وقد اشتهر هذا الكتاب بجمعه لأحاديث الأحكام وفيه كثير من
المراسيل وكان يحتاج بها من تقدم الشافعي كسفيان الثوري ومالك والأوزاعي
(شرحها) شرح هذه السنن كثيرون من أفاضل العلماء : شرحها الإمام
الخطابي (توفي سنة ٣٢٨ هـ) في كتابه معالم السنن وقطب الدين أبو بكر
البنيني الشافعي (٦٥٢) في أربع مجلدات كبار وأبو زُرعة أحمد بن عبد الرحيم
العراقي (٨٢٦) كتب من شرحه سبع مجلدات إلى أثناء سبجود السهو وشرح
زوائد علي الصحيحين ابن الملقن في مجلدين وشرح السنن شهاب الدين
الرملي (٨٤٨) .

(مختصراتها) قد اختصرها زكي الدين المنذرى (٦٥٦) وأسمى مختصره
المجتبي ، وقد شرحه السيوطي بكتابه زهر الربا على المجتبي وهدب المختصر ابن
قيم الجوزية الحنبلي (٧٥١) وشرح مهذبته شرحاً جميلاً ذكر فيه أن الحافظ
المنذرى قد أحسن في اختصاره فهذبته نحو ما هذب هو به الأصل وزدت
عليه من الكلام على علل سكت عنها إذ لم يكملها وتصحيح أحاديثه والكلام
على متون مشكلة لم يفتح معضلها وقد بسطت الكلام على مواضع لعل الناظر
لا يجدها في كتاب سواه .

قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث : إن الروايات لسنن أبي داود
كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الأخرى .

نماذج من سنن أبي داود

(باب إذا خاف الجنب البرد يتيمم) حدثنا ابن المنني حدثنا وهب ابن جرير حدثنا أبي قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت أن أغتسل فأهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت . إني سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً) فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً . قال أبو داود : عبد الرحمن بن جبير مصرى مولى خارجة بن حذافة وليس هو جبير بن نصير حدثنا محمد بن سلمة حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص كان على سرية وذكر الحديث نحوه قال : فغسل مغابنه (١) وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فذكر نحوه ولم يذكر التيمم . قال أبو داود : وروى هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه : فيه فتيمم .

(باب الأرض يصيبها البول) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وابن عبدة في آخرين - وهذا لفظ بن عبدة - قال أنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس فصلى - قال أبو عبدة - ركعتين ثم قال : اللهم ارحمني

(١) المغابن الأرفع - بواطن الأفاذ - والآباط .

ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت
واسعاً^(١) ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد فأسرع الناس إليه فنهأهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقال: إنما بدثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبوا عليه
سجلاً^(٢) من ماء أو قال: ذنوباً من ماء .

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت عبد الملك
يعنى ابن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرر قال صلى أعرابي مع
النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال فيه: وقال يعنى النبي صلى الله عليه
وسلم خذوا ما بال عليه من البراب فألقوه وأهريقوا على مكانه ماء . قال
أبو داود: وهو مرسل ابن معقل لم يدرك النبي ﷺ .

(باب في ظهور الأرض إذا يبست) حدثنا أحمد بن صالح حدثنا
عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله
بن عمر قال: قال ابن عمر: كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ
وكنت فتى شاباً عزياً وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم
يكونوا يرشون شيئاً من ذلك .

(باب الأذى تصيب الذيل) حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن
محمد بن عمار بن عمرو بن حزم عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني
امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القدر فقالت أم سلمة: قال رسول الله
ﷺ يطهره مابعد .

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس قالا: حدثنا زهير

(١) ضيقة (٢) السجل والذنوب: الدلو ملأى .

حدثنا عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت : قلت يا رسول الله : إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنة فكيف نفعل إذا مطرنا قال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها قالت : قلت : بلى ، قال : فهذه بهذه .

﴿ باب الأذى يصيب النعل ﴾ حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا أبو المغيرة ح وحدثنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ح وحدثني محمود بن خالد حدثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد عن الأوزاعي - المعنى قال : أنبت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور .

حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثني محمد بن كثير يعني الصنعاني عن الأوزاعي عن ابن تيجلار عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال : إذا وطئ الأذى بخفيه فطهورهما التراب . حدثنا محمود بن خالد حدثنا محمد يعني ابن عائذ حدثني يحيى يعني ابن حمزة عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد عن القعقاع بن حليم عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه .

﴿ باب اتخاذ المساجد في الدور ﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن تنظف وتطيب .

حدثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا يحيى يعني ابن حسان حدثنا سليمان ابن موسى حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة حدثني خبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان بن سمرة عن أبيه سمرة قال : إنه كتب إلى بنيه : أما بعد

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في دورنا
ونصلح صنعها ونظهرها .

(باب التحريض على النكاح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن
الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بنى
إذ لقيه عثمان فاستخلاه فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لى : تعال
يا علقمة فحُت فقال له عثمان : ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بكرأ
لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد فقال عبد الله : لئن قلت ذلك لقد
سمعت رسول الله ﷺ يقول : من استطاع منكم الباءة (١) فليتزوج
فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه
له وجاء (٢) .

(باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين) حدثنا مسعود حدثنا يحيى يعنى
ابن سعيد حدثني عميد الله حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي ﷺ قال : تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها
فاظم بدات الدين تربت يداك (٣)

باب في قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن)
حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن
عباس قال الشيباني : وذكره أبو الحسن السوائى ولا أظنه إلا عن ابن عباس في
هذه الآية (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن) قال : كان
الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولى نفسها إن شاء بعضهم
زوجها أو زوجها وإن شاءوا لم يزوجوها فنزلت هذه الآية في ذلك .

(١) النكاح أو نفقته (٢) أى له أثر في كسر الشهوة

(٣) لصقت بالزاب

حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال : (لا يحل لكم أن تروا اللساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينكمهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذى قرابة فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها فأحكم^(١) الله ذلك ونهى عن ذلك .

حدثنا أحمد بن شبرية المروزي حدثنا عبد الله بن عثمان عن عيسى بن عبيد عن عبيد الله مولى عمر عن الضحاك بمعناه قال : فوعظ الله في ذلك .

(باب الصوم في السفر) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد قالوا : حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني رجل أسرد الصوم^(٢) أفأصوم في السفر قال : صم إن شئت وأفطر إن شئت .

حدثنا عبد الله بن محمد النخعي حدثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال : سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده قال : قلت : يا رسول الله إني صاحب ظهر^(٣) أعالجه وأكرهه وإن ربما صادفتي هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب فأجد أن أعوم يا رسول الله أهون علي من أن أؤخره فيكون ديننا أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجرى أو أفطر قال : أي ذلك شئت يا حمزة .

حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال : خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ عسفان ثم دعا بإياه ففعله إلى فيه ليريه الناس وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول : قد صام النبي ﷺ وقد أفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر .

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن أنس قال :
سافرت مع رسول الله ﷺ في رمضان فصام بعضنا وأفطر بعضنا فلم
يحب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان والمعنى قالا : حدثنا ابن وهب
صهشي معاوية عن ربيعة بن يزيد أنه حدثه عن قزعة قال : أتيت أبا سعيد
الخدري وهو يفتي الناس وهم مكبون عليه فانتظرت خلوته فلما خلا سألته
عن صيام رمضان في السفر فقال : خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان عام
الفتح فكان رسول الله ﷺ يصوم ونصوم حتى بلغ منزلا من المنازل فقال
إنكم قد دنوتم من عدوكم والطر أقوى لكم فأصبحنا منا الصائم ومنا المفطر
قال . ثم سرنا فنزلنا منزلا فقال إنكم تصبحون عدوكم والفطر أقوى لكم
فأفطروا فكانت عزيمة من رسول الله ﷺ قال أبو سعيد . لقد رأيتني
أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك وبعد ذلك .

﴿باب في صوم الأشهر الحرم﴾ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد
عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها أنه
أتى رسول الله ﷺ ثم انطلق فأثابه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيمته فقال .
يا رسول الله أما تعرفني قال : ومن أنت ؟ قال : أنا الباهلي الذي جئتكم عام
الأول قال : فما غيرك وقد كنت حسن الهيمته قلت . ما أكلت طعاما منذ
فارقتك إلا بايل فقال رسول الله ﷺ لم عدبت نفسك ثم قال صم شهر
الصبر^(١) ويوما من كل شهر قال زدني فإن بي قوة قال صم يومين قال زدني
قال صم ثلاثة أيام قال زدني قال صم من الحرم واترك - قالها ثلاثا وقال
بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها .

(١) أي شهر رمضان

صحیح الترمذی

من الترمذی ؟ هو أبو عیسی محمد بن عیسی بن سوّرة الترمذی ولد سنة ۲۰۰ سمع الحدیث من البخاری وغيره من مشایخ بخاری وكان إماماً ثقة حجة ألف كتاب السنن وكتاب العلل وكان ضریراً وروی الحاكم عن عمر بن علك أنه قال : مات البخاری ولم یخلف بخراسان مثل أبي عیسی فی العلم والورع والزهد وكانت وفاته بترمذ أو اخر رجب سنة ۲۷۹ هـ

جامع الترمذی : قال أبو عیسی الترمذی رحمه الله تعالى . عرضت هذا الكتاب علی علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به واستحسنوه وقال ما أخرجت بكتابی هذا إلا حدیثاً قد عمل به بعض الفقهاء فعلى هذا كل حدیث احتج به محتج أو عمل به وجبه عامل أخرجه سواء صح طريقة أو لم یصح لكنه تكلم علی درجة الحدیث و بین الصحیح منه والمعلول كما میز المعمول به من المتروك وساق اختلاف العلماء وأشار إلى ما فی الباب من الأحادیث وفيه جرح وتعديل وفي آخره كتاب العلل جمع فيه فوائد حسنة فكتابه لذلك جلیل القدر جم الفائدة كما أنه قلیل التكرار .

شروحه : قد شرحه محمد بن عبد الله الأشبیلی المعروف بابن العربي المالکی المتوفی سنة ۵۴۶ هـ وأسمى شرحه (عارضه الأحوذی فی شرح الترمذی) وشرحه الحافظ محمد بن محمد الشافعی ۷۳۴ شرح نحو ثلثیه فی عشر مجلدات ولم یتمه وقد كمله زين الدين عبدالرحيم بن حسين العراقي ۸۰۴ وشرحه عبدالرحمن بن أحمد الحنبلي فی عشرین مجلداً وقد احترق شرحه فی الفتنة وكذلك شرحه السيوطي والسندی وشرح زوائده علی الصحیحین وأبی داود عمر بن علی بن الملقن ۸۰۴ .

مختصراته منها الجامع لنجم الدين محمد بن عقيل ۷۲۹ ومختصر الجامع لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي ۷۱۰ .

نماذج من جامع الترمذی

(باب فی المسح علی النعلین والجورین) حدثنا هناد ومحمود بن غیلان
 قالا : حدثنا وکیع عن سفیان عن أبی قیس عن هُزَیْل بن شرحبیل عن
 المغيرة بن شعبة قال : توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجورين
 والنعلين . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد
 من أهل العلم وبه يقول سفیان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد
 وإسحاق قالوا : مسح على الجورين وإن لم يكونا منغليين ؟ إذا كانا نحيينين
 وفي الباب عن أبي موسى

(باب ما جاء فی المسح على الجورين والعمامة) حدثنا محمد بن بشار
 حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني
 عن الحسن بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال : توضأ النبي صلى الله عليه وسلم
 ومسح على الخفين والعمامة . قال بكر : وقد سمعت من ابن المغيرة وذكر
 محمد بن بشار في هذا الحديث في موضع آخر أنه مسح على ناصيته وعمامته
 وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة عن شعبة وذكر بعضهم
 المسح على الناصية والعمامة ولم يذكر بعضهم الناصية . سمعت أحمد بن الحسن
 يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد
 القطان وفي الباب عن عمرو بن أمية وسلمان وثوبان وأبي أمامة : قال
 أبو عيسى : حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح وهو قول غير
 واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر
 وعمر وأنس وبه يقول الأوزاعي وأحمد وإسحاق قالوا : مسح على العمامة
 قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول : سمعت وكيع بن الجراح يقول : إن
 مسح على العمامة يجزئه للأثر : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر بن المفضل

عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر : قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الخفين فقال السنة يا ابن أخي وسألته عن المسح على العمامة فقال أمس الشعر الماء وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لا يمسخ على العمامة إلا أن يمسخ برأسه مع العمامة وهو قول سفیان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي حدثنا هناد وحدثنا علي بن حسن عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عُجرة عن بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار .

(باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين) حدثنا هناد وأبو معاوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قال فقيل لابن عباس ما أراد بذلك قال أراد أن لا تخرج أمته . وفي الباب عن أبي هريرة : قال أبو عيسى : حديث ابن عباس قد روى عنه من غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبیر وعبد الله بن شقيق بن العُقَيْلي وقد روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصرى حدثنا المعتمر ابن سليمان عن أبيه عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر . قال أبو عيسى : وحش هذا هو أبو علي الرحبي وهو حش بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره والعمل على هذا عند أهل العلم لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للبريض وبه يقول أحمد وإسحاق

وقل بعض أهل العلم يجمع : بين الصلاتين فى المطر وبه : يقول الشافعى وأحمد وإسحاق ولم ير الشافعى للمريض أن يجمع بين الصلاتين .

(باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هُشَيْمٌ حدثنا عامر الأحول عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك وفى الباب عن على ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة . حديث عبد الله بن عمر حديث صحيح وهو أحسن شىء روى فى هذا الباب وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وروى ذلك عن على بن أبى طالب وابن عباس وجابر بن عبد الله وسعيد ابن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وعلى بن حُسَيْنٍ وشريح وجابر بن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعى وروى عن ابن مسعود أنه قال فى المخبوبة إنها تطلق وروى عن إبراهيم النخعى والشعبي وغيرهما من أهل العلم أنهم قالوا إذا وقت نُزِّلَ وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس أنه إذا سُمى امرأة بعينها أو وقت وقتا أو قال : إن تزوجت من كورة^(١) كذا فإنه إن تزوج فإنها تطلق وأما ابن المبارك فإنه شدد فى هذا الباب وقال : إن فعل لا أقول : هى حرام وذكر عن عبد الله بن المبارك أنه سئل عن رجل حلف بالطلاق أنه لا يتزوج ثم بدا له أن يتزوج هل له رخصة أن يأخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا فى هذا فقال ابن المبارك : إن كان يرى هذا القول حقا من قبل أن يبتلى بهذه المسألة فله أن يأخذ بقولهم فأما من لم يرض بهذا فلما ابتلى أحب أن يأخذ بقولهم فلا أرى له ذلك : وقال أحمد

(١) المدينة والصفع .

إن تزوج لا أمره أن يفارق وقال إسحاق أنا أجيز في المغصوبة لحديث ابن مسعود وإن تزوجها لا أقول تحرم عليه امرأته ووسع إسحاق في غير المغصوبة .

﴿ باب ما جاء في إنذار المعسر والرفق به ﴾ حدثنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وفي الباب عن أبي اليسر عن قتادة وحذيفة وابن مسعود وعبادة . حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود قال : قال رسول الله ﷺ حوسب رجل من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلاً موسراً فكان يخاطب الناس فكان يأمر غلبانه أن يتجاوزوا عن المعسر فقال الله تعالى : نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه : هذا حديث حسن صحيح .

﴿ باب ما جاء في مطل الغنى ظلم ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : مطل الغنى ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع وقال بعض أهل العلم إذا أحيل الرجل على مليء فاحتمل فقد برى المحمّل وليس له أن يرجع على المحمّل وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا توى مال هذا بإفلاس المحال عليه فله أن يرجع على الأول واحتجوا بقول عثمان وغيره حين قالوا ليس على مال مسلم توى وقال إسحاق : معنى هذا الحديث ليس على مال مسلم توى هذا إذا أحيل الرجل على آخر وهو يرى أنه مليء فإذا هو معدم فليس على مال مسلم توى .

(باب ماجاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان) حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : استقرض رسول الله ﷺ سنا فأعطى سنا خيراً من سنه وقال : خياركم أحاسنكم قضاء . وفي الباب عن أبي رافع . حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقدرناه شعبة وسفيان عن سلمة والعمل على هذا عند بعض أهل العلم لم يروا باستقراض السن بأسا من الإبل وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وكره بعضهم ذلك . حدثنا محمد بن المشي حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فأغلظ له فهم به أصحابه فقال رسول الله ﷺ دعوه فإن لصاحب الحق مقالا . وقال : اشتروا له بعيراً فأعطوه إياه فطابوه فلم يجدوا إلا سنا أفضل من سنه فقال . اشتروه فأعطوه إياه فإن خيركم أحسنكم قضاء . حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل نحوه . هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة حدثنا مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : استسلف رسول الله ﷺ بكراً فجاءته إبل من الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله ﷺ أن أفضي الرجل بكره فقلت : لا أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رباعياً فقال رسول الله ﷺ أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء . هذا حديث حسن صحيح .

(باب ماجاء عن رسول الله ﷺ في القاضى) حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الملك يحدث عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر : اذهب فاقض بين الناس قال :

أو تعافيني يا أمير المؤمنين قال : فما تكره من ذلك ؟ وقد كان أبوك يقضى
قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان قاضيا فاقضى بالعدل
فبالحرى أن ينقلب منه كفافا فما أرجو بعد ذلك . وفي الحديث قصة . وفي
الباب عن أبي هريرة . حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي
بمتصل وعبد الملك الذي روى عنه المعتمر هذا هو عبد الملك بن أبي جميلة .
حدثنا هناد حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن
أبو موسى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ من سأل القضاء
وكل إلى نفسه ومن جبر عليه ينزل عليه ملك فيسده .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن
عبد الأعلى الثعلبي عن بلال بن مرداس الفرزاري عن خيشمة وهو البصري
عن أنس عن النبي ﷺ قال : من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعا وكل إلى
نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسده . هذا حديث حسن
غريب وهو أصح من حديث إسرائيل عن عبد الأعلى .

حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا الفضيل بن سليمان عن عمرو بن
أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ
من ولي القضاء أو جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين . هذا حديث
حسن غريب من هذا الوجه وقد روى أيضاً من غير هذا الوجه عن
أبي هريرة عن النبي ﷺ .

سنن محمد بن يزيد بن ماجه القزويني

من ابن ماجه ؟ هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني ولد سنة ٢٠٧ وطلب علم الحديث ورحل في طلبه وطاف البلاد حتى سمع أصحاب مالك والليث وروى عنه خلائق وكان أحد الأعلام وألف السنن التي ستعرف مكانتها وقد توفي يوم الثلاثاء ٢٢ رمضان سنة ٢٧٥ .

سننه : عد بعض الحفاظ أصول السنة خمسة: يعني كتب البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبي داود وعدها بعض آخر ستة بضم سنن ابن ماجه إلى الخمسة السالفة وأول من فعل ذلك ابن طاهر المقدسي المتوفى سنة (٦٠٠) ثم الحفاظ عبد الغني (٦٠٠) في كتاب الإكمال في أسماء الرجال وإنما قدموا سنن ابن ماجه على الموطأ لكثرة زوائده على الخمسة بخلاف الموطأ . قال بعض المحققين : ينبغي أن يجعل السادس كتاب الدارمي فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة^(١) وإن كان فيه أحاديث مرسلة وموقوفة . وقد جعل بعض كبار العلماء كرزين السرقسطي (٥٣٥) سادس الكتب الموطأ وتبعه على ذلك المجدد بن الأثير في كتاب جامع الأصول وكذا غيره .

قال الحفاظ المزني إن كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة فهو ضعيف وليكن قال الحفاظ بن حجر إنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة فالأولى حمل الضعف على الرجال .

شروح سنن ابن ماجه : شرحها كمال الدين محمد بن موسى الديميري الشافعي

٨٠٨ في خمس مجلدات وأسمى شرحه الديباجة ولكنه مات قبل تحريره .

(١) الحديث المنكر ما كان في سننه كثير الغلط أو غافل عن الإتيان أو

فاسق، والشاذ ما خالف فيه الثقة من هو أرجح منه

وشرحها إبراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) وجلال الدين السيوطي في شرحه مصباح الزجاجة وكذلك السندي وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن الملحق زوائده على الخمسة في ثمان مجلدات وسمى شرحه ما تمس إليه الحاجة على سنن ابن ماجه .

نماذج من سنن ابن ماجه

﴿ باب المنديل بعد الوضوء والغسل ﴾ حدثنا محمد بن رمح أنا الليث ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند أن أبا مرة مولى عقيل حدثه أن أم هانيء بنت أبي طالب حدثته أنه لما كان عام الفتح قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غسله ^(١) فسترت عليه فاطمة ثم أخذت ثوبه فالتحف به .

حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة عن محمد بن شريحيل عن قيس بن سعد قال أتانا النبي صلى الله عليه وسلم فوضعنا له ماء فاعتسل ثم أتته ملحفة ورسمية ^(٢) فاشتمل بها فكأنى أنظر إلى أثر الورس على عكته ^(٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب حدثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشوب حين اغتسل من الجنابة فرده وجعل ينفض الماء .

حدثنا العباس بن الوليد وأحمد بن الأزهر قالا : حدثنا مروان بن

(١) الغسل بفتح الغين الاغتسال وبضمها الاسم

(٢) مصبوغة بالورس وهو نبت أصفر يصبغ به

(٣) طبقات بطنه واحدها عكته

محمد حدثنا يزيد بن السمط حدثنا الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ توضعاً فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه .

(باب ما يقال بعد الوضوء) حدثنا موسى بن عبد الرحمن حدثنا الحسين بن علي وزيد بن الحباب ح وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو نعيم قالوا : حدثنا عمرو بن عبد الله بن وهب أبو سليمان النخعي قال حدثني زيد العمر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضعاً فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل قال أبو الحسن بن سلمة القطان حدثنا إبراهيم بن نصر حدثنا أبو نعيم بنحوه .

حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحق عن عبد الله بن عطاء البجلي عن عقبه بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء .

(باب الوضوء من النوم) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالوا : حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ قال الطنافسي : قال وكيع : يعني وهو ساجد حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن فضيل

ابن عمرو عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى .

حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة عن ابن أبي زائدة عن حريث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد أبي هبيرة الأنصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان نومه ذلك وهو جالس يعنى النبي ﷺ .

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : العينان وكاء السه^(١) فمن نام فليتوضأ .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيمان بن عيينة عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن لانزع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم .

(باب ماجاء في النهي للحاقن أن يصلى) حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا سفيمان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أراد أحدكم الغائط وأقيمت الصلاة فليبدأ به .

حدثنا بشر بن آدم حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى الرجل وهو حاقن^(٢)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن إدريس الأزدي عن

(١) رباط الدبر .

(٢) حابس البول أو الغائط .

أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى.

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا ببيعة عن حميد بن صالح عن أبي حنيفة المؤذن عن ثوبان عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يقوم أحد من المسلمين وهو حاقن حتى يتخفف.

(باب الحجر على من يفسد ماله) حدثنا أزهر بن مروان حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن رجلا كان في عهد رسول الله ﷺ في عقده (١) ضعف وكان يبايع وإن أهله أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله احجر عليه فدعاها النبي ﷺ فتهاه عن ذلك فقال: يا رسول الله إنى لا أصبر عن البيع فقال: إذا بايعت فقل: ها (٢) ولا خلافة.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد ابن يحيى بن حبان قال: هو جدى منقذ بن عمرو وكان رجلا قد أصابته آفة (٣) في رأسه فكسرت لسانه وكان لا يدع على ذلك التجارة وكان لا يزال يعنن فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال له: إذا أنت بايعت فقل: لا خلافة ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال فإن رضيت فأمسك وإن سخطت فارددها على صاحبها.

(باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عياض ابن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدرى قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله ﷺ تصدقوا

(١) أى فى رأيه وعقله ونظره فى مصالح نفسه. (٢) أى خذولا خديعة.

(٣) شجة فى أم الدماغ

عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله ﷺ خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك يعني الغرماء .

حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم حدثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز عن سلمة المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ خلع معاذ بن جبل من غرمائه ثم استعمله على اليمن فقال معاذ : إن رسول الله ﷺ استخلصني بمالي ثم استعملني .

(باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفیان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن روح أنبأنا الليث بن سعد - جميعاً عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره .

حدثنا هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند رجل وقد أفلس ولم يكن قبض من ثمنها شيئاً فهي له وإن كان قبض من ثمنها شيئاً فهو أسوة الغرماء حدثنا إبراهيم بن المنذر الخراسي وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالوا : حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلد الزرقى وكان قاضيًا بالمدينة قال حدثنا أبا هريرة في صاحب لنا قد أفلس فقال : هذا الذي قضى فيه النبي ﷺ أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه .

حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي حدثنا إيمان بن

عدي حشني الزبيدي محمد بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ أيما امرئ مات وعنده مال امرئ بعينه اقتضى منه شيئاً أو لم يقتضى فهو أسوة الغرماء .

(باب الرجل ينحل ولده) حشنا أبو بشر بكر بن خلف حشنا يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال : انطلق به أبوه يحمله إلى النبي ﷺ فقال : أشهد أني قد نحلته النعمان من مالي كذا وكذا قال : فكل بيديك نحلته مثل الذي نحلته النعمان؟ قال : لا قال : فأشهد على هذا غيري قال أليس يسرك أن يكونوا لك في البرسواء؟ قال : بلى قال : فلا إذا حشنا هشام بن عمار حشنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أخبراه عن النعمان بن بشير أن أباه نحلته غلاماً وأنه جاء إلى النبي ﷺ يشهده فقال : أكل ولدك نحلته قال لا : قال فاردده .

(باب من أعطى ولده ثم رجع فيه) حشنا محمد بن بشار وأبو بكر بن خلاد الباهلي قال حشنا ابن أبي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ قال لا يحل للرجل أن يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده . حشنا جميل بن الحسن حشنا عبد الأعلى حشنا سعيد عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن نبي الله ﷺ قال : لا يرجع أحدكم في هبته إلا الوالد من ولده .

باقى كتب السنة الصحيحة

غير الكتب الستة

وبما أسلفت يتبين لك أن الصحيحين لم يستوعبا كل الصحيح وكذلك الأصول الخمسة أو الستة وإن كان الزائد عليها قليلا قال الإمام النووي :
الصواب قول من قال : إنه لم يفت الأصول الخمسة إلا النزر اليسير
وها نحن أولاء ندلى اليك بباقي الكتب الشهيرة الجامعة للصحيح فى القرنين
الثالث والرابع .

فمنها صحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابورى المتوفى سنة (٢١١) وعيجه أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان تليده لشدة تحريه حتى أنه يتوقف فى التصحيح لأدنى كلام فى الإسناد . ومنها صحيح أبى حاتم محمد بن حبان البستى (٣٥٤) واسم مصنفه التقاسيم والأنواع والكشف على الحديث منه عسر لأنه غير مرتب على الأبواب ولا المسانيد وقد رتبته ابن الملقن وجرى أبو الحسن الهيثمى زوائده على الصحيحين فى مجلد وقد نسبوا لابن حبان التساهل فى التصحيح غير أن تساهله أقل من تساهل الحاكم فى مستدركه ومنها صحيح أبى عوانة يعقوب ابن إسحاق المتوفى سنة (٣١٦) وصحيح المنتقى لابن السكن سعيد بن عثمان (٣٥٢) والمنتقى فى الأحكام لابن الجارود عبد الله بن على (٣٠٧) والمنتقى فى الآثار لقاسم بن أصبغ محدث الأندلس (٣٤٠) ومنها المختارة لمحمد بن عبد الواحد المقدسى (٦٤٣) التزم فيها الصحة فصحح أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها ولم يم الكتاب وقد رجحه بعض الحفاظ على مستدرك الحاكم .

كتب الأطراف

كتب الأطراف هي ما تذكر طرفاً من الحديث يدل على بقيته وتجمع
أسانيدُه إما مستوعبة أو مقيدة بكتب مخصوصة فمن ذلك .

أطراف الصحيحين للحافظ ابراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي (٤٠٠)
ولأبي محمد خلف بن محمد الواسطي (٤٠١) قال الحافظ ابن عساكر :
وكتاب خلف أحسنهما ترتيباً ورسماً وأقلهما خطأ ووهماً وهو في دار
الكتب السلطانية أربع مجلدات ولأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني
(٤٣٠) وللحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وأطراف
السنن الأربعة لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي
(٥٧١) في ثلاث مجلدات مرتبا على حروف المعجم واسمه الإشراف على
معرفة الأطراف .

وأطراف الكتب الستة لمحمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧) جمع فيه أطراف
الصحيحين والسنن الأربعة قال ابن عساكر في مقدمة كتابه الإشراف :
سبرته واختبرته فظهرت فيه أمارات النقص وألفيته مشتتة لا على أوام
كثيرة وترتيبه مختل لهذا عمل كتابه الإشراف ولهذا السبب أيضاً لخصه
الحافظ محمد بن علي الدمشقي (٧٦٥) ورتبه أحسن ترتيب واسم كتاب
المقدسي أطراف الغرائب والأفراد وللحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزي
أطراف الكتب الستة أيضاً وفيه أيضاً أوام جمعها أبو زرعه أحمد بن
عبد الرحيم وقد اختصر أطراف المزي الذهبي كما اختصره أيضاً محمد بن علي
الدمشقي ولابن الملقن الإشراف على أطراف الستة .

ولابن حجر إتحاف المهرة بأطراف العشرة يعنى الكتب الستة والمسافيد الأربعة فى ثمان مجلدات . وقد أفرد منه تأليفه المسمى بأطراف المسند المعتلى . ويقع فى مجلدين .

دور التهذيب بعد القرن الرابع

إن جمع السنن من أفواه الرواة والنظر فى رجال الأسانيد وإنزالهم منازلهم وبيان عليل الحديث من صحيحه كاد ينتهى بانهاء القرن الرابع كما انطقت إذ ذاك جذوة الاجتهاد وركن الناس إلى التقليد فى الدين فأكثر الكتب تجدها بعد ذلك العصر سلكت مسلك التهذيب أو جمع الشئيت وبيان الغريب أو نحت منحى الإبداع والترتيب أو طرقت سبيل الاختصار والتقريب وجل من تكلم فى الأسانيد بعد المائة الرابعة كان عيالا على مادونه من أئمة الحديث فى القرون السالفة .

ولا يسبقن إلى ذهنك — وأنت الفطن اللبيب — أنه لم يسبق القرن الخامس جمع وتهذيب فإن ذلك قد وجد ولكن لم يشع شيوعه بعد القرن الرابع ونحن من سنتنا فى هذه الرسالة مراعاة الأمور الذائعة ولا نلتفت لليسير النادر .

أهم الكتب الجامعة لمتون الحديث فى دور التهذيب

(الجمع بين الصحيحين) قد جمع كثير من الأفاضل بين صحيحى البخارى ومسلم ومن هؤلاء محمد بن عبد الله الجوزقى (٣٨٨) وإسماعيل بن أحمد المعروف بابن القرات (٤١٤) ومحمد بن أبى نصر الحميدى الأندلسى (٤٨٨) وربما زاد زادات ليست فيهما وحسين بن مسعود البغوى (١٥٦) ومحمد بن

عبد الحق الأشيبيلي (٥٨٢) وأحمد بن محمد القرطبي المعروف بابن أبي حجة (٦٤٢) .

(الجمع بين الكتب الستة) قد جمع بينهما عبد الحق بن عبد الرحمن الأشيبيلي المعروف بابن الخراط (٥٨٢) وقطب الدين محمد بن علاء الدين المكي (٩٩٠) وكتابه مرتب مهذب .

وأبو الحسن أحمد بن رزين بن معاوية العمدي السرقسطي (٥٣٥) في كتابه تجريد الصحاح ولكنه لم يحسن في ترتيبه وتهذيبه وترك بعضاً من أحاديث الستة فلما جاء أبو السعادات مبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري الشافعي (٦٠٦) هذب كتابه ورتب أبوابه وأضاف إليه ما أسقطه من الأصول وشرح غريبه وبين مشكل الإعراب وخفي المعنى وحذف أسانيدَه ولم يذكر إلا راوي الحديث من صحابي أو تابعي كما ذكر المخرج له من الستة ولم يذكر من أقوال التابعين والأئمة إلا النادر ورتب أبوابه على حروف المعجم وسماه جامع الأصول لأحاديث الرسول فجاء كتاباً فذاً في بابه لم ينسج أحد على منواله فقرب إلينا البعيد وسهل علينا العسير وهو بدار الكتب السلطانية المصرية في عشرة أجزاء صغيرة ولعل الله يسوق إليه من يبرزه إلى عالم المطبوعات فيسدى بذلك إلى طلاب الحديث معروفاً جميلاً ، وقد اختصر هذا الجامع كثيرون منهم محمد المروزي (٦٨٢) وهبة الله بن عبد الرحيم الحموي (٧١٨) وعبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني الزبيدي (٩٤٤) وهو أحسن المختصرات وقد طبع حديثاً بمصر ويقع في ثلاثة أجزاء^(١) ولأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزبادي سنة (٨١٨) تسهيل

(١) طبعه بمصر مرة أخرى مصطفى محمد صاحب المكتبة التجارية الكبرى وجعله في أربعة أجزاء وطبعته أحسن من الطبعة الأولى .

الوصول إلى الأحاديث الزائدة على جامع الأصول وإن في هذا وما قبله لغنية عن كتب الحديث الأخرى وكفاية.

الجوامع العاة

« ا » منها جامع المسانيد والألقاب لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧) جمع فيه بين الصحيحين ومسنند أحمد وجامع الترمذي وقد رتبته أحمد بن عبد الله المسكي (٩٦٤)

« ب » ومنها جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن للحافظ إسماعيل ابن عمر الوشي الدمشقي المعروف بابن كثير (٧٧٤) جمعه من الصحيحين وسنن النسائي وأبي داود والترمذي وابن ماجه ومن مسانيد أحمد والبزار وأبي يعلى والمعجم الكبير للطبراني .

« ج » ومنها مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الشافعي الهيثمي (٨٠٧) جمع فيه زوائد مسانيد أحمد وأبي يعلى والبزار ومعاجم الطبراني الثلاثة وموجود منه بدار الكتب ثمان مجلدات وقد شرع في طبعه من مدة ولعله تم .

« د » ومنها مصابيح السنة للإمام حسين بن مسعود البغوي (٥١٦) جمع فيه ٤٤٨٤ حديث من الصحاح والحسان ويعنى صاحبها بالصحاح ما أخرجه الشيخان وبالحسان ما أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما وما كان فيها من ضعيف أو غريب بينه ولا يذكر ما كان منكراً أو موضوعاً وقد اعتنى العلماء بها عناية عظيمة فشرحوها شروحاً كثيرة وكلها محمد بن عبد الله الخطيب وذيل أبوها فذكر الصحابي الذي روى الحديث والكتاب الذي أخرجه وزاد على كل باب من الصحاح والحسان فصلاً ثالثاً عدا بعض

الابواب وكان ذلك سنة ٧٣٧ هـ كتابا حافلا وأسماء مشكاة المصابيح وقد شرح المشكاة كثيرون .

« هـ » ومنها جمع الجوامع (١) في الحديث لعبد الرحمن من أبي بكر السيوطي جمع فيه بين الكتب الستة وغيرها وقد قصد في كتابه جمع الأحاديث النبوية بأسرها قال المناوي : أنه مات قبل أن يتمه ولقد اشتمل كتابه على كثير من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة وقد هذب ترتيبه علاء الدين علي بن حسام الهندي المتوفى بمكة سنة (٩٧٥) في كتابه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال (٢) وقد اختصر السيوطي كتابه في الجامع الصغير وزوانده .

« و » ومنها إتحاف الخيرة بزوائد المسانيد العشرة لأحمد بن أبي بكر البوصيري (٤٨٠) أفرد فيه زوائد - مسانيد أبي داود الطيالسي والحميدي ومسدد وابن أبي عمرو وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد والحريث بن محمد بن أبي أسامة وأبي يعلى الموصلي - أي ما زاد من أحاديثها على الكتب الستة وهو مرتب على مائة كتاب .

« ز » ومنها بحر الأسانيد للإمام الحافظ الحسن بن أحمد السمرقندي (٤٩١) جمع فيه مائة ألف حديث رتبها وهدبها ويقال : لأنه لم يقع في الإسلام مثله

الكتب الجامعة لأحاديث الأحكام

« ا » منها الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٢) جمع فيه متون الأحكام وشرحه في كتابه الإمام ولكن لم يكمل شرحه ويقال إنه لم يؤلف في هذا النوع أعظم منه .

(١) طبع جمع الجوامع مع مسند الإمام أحمد بمصر .

(٢) طبع في الهند طبعا متقنا .

«ب» ودلائل الأحكام من أحاديث النبي ﷺ لابن شداد الحلبي تكلم فيه على الأحاديث المستنبطة منها الأحكام في الفروع ويقع في مجلدين «ج» ومنتقى الأخبار في الأحكام للحافظ مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني المعروف بابن تيمية الحنبلي (٦٥٢) انتقاه من صحيح البخاري ومسلم ومسنند الإمام أحمد وجامع أبي عيسى الترمذي والسنن للسنائي وأبي داود وابن ماجه واستغنى بالعزو إلى هذه المسانيد عن الإطالة بذكر الأسانيد .

وقد قال فيه صاحب البدر المنير : وأحكام الحافظ مجد الدين عبد السلام ابن تيمية المسمى بالمنتقى هو كاسمه وما أحسنه لولا إطلاقه في كثير من الأحاديث العزو إلى الأئمة دون التحسين والتضعيف فيقول مثلاً رواه أحمد ، رواه الدارقطني رواه أبو داود ويكون الحديث ضعيفاً وأشد من ذلك كون الحديث في جامع الترمذي مبيناً ضعفه فيعزوه إليه من دون بيان ضعفه ويذهب للحافظ جمع هذه المواضع وكتبها على حواشي هذا الكتاب أو جمعها في مصنف يستكمل فائدة الكتاب المذكور اه والحمد لله قد بين ذلك كله وزاد عليه محدث اليمن ومجتهدها محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠) في كتابه نبيل الأوطار الذي شرح به المنتقى شرحاً وسطاً بلغ ثمانية أجزاء وقد جمع فيه من فقه الحديث مالئك لا تعثر عليه في كتاب آخر وقد طبع الشرح بمصر مرتين «د» وبلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢) وقد اشتمل بلوغ المرام على ألف وأربعمائة حديث من أحاديث الأحكام وهو كتاب عظيم القدر طبع في مصر وفي الهند مع حواشٍ للسيد أحمد حسن الدهلوي المعاصر بين فيها علل الأحاديث المعلومة وخلاصة المعنى .

وقد طبع بمصر هذه السنة وعلى أكثره تعليقات مختصرة .
 وقد شرح بلوغ المرام كثيرون منهم القاضى شرف الدين الحسين بن
 محمد المرزى وهو شرح واسع .
 ومنهم محمد بن إسماعيل الصنعانى (١١٨٢) فى كتابه « سبل السلام »
 وهو شرح إن يكن موجزاً فإنه قيم يصدع فيه بالحق خالف المذاهب
 أو وافق وقد طبع بالهند وطبع بمصر طبعة جميلة فى أربعة أجزاء وقد وضعت
 عليه تعليقات يسيرة .

ومنهم الفاضل صديق حسن خان (١٣٠٧) فى كتابه فتح العلام وهو نسخة
 من سبل السلام تمتاز عنها بزيادات يسيرة أو حذف بعض المذاهب المذكورة
 بالأصل كذهب الهادوية وقد طبع بمصر بالمطبعة الأميرية ونفذت نسخته .
 « ه » السنن الكبرى لأحمد بن حسين البيهقي (٤٥٨) قال ابن الصلاح :
 ما ثم كتاب فى السنة أجمع للأدلة من كتاب السنن الكبرى للبيهقي وكأنه لم
 يترك فى سائر أقطار الأرض حديثاً إلا وقد وضعه فى كتابه . وقد طبع
 بالهند وعمل له فى آخره فهرس بأسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم
 للبيهقي أيضاً السنن الصغرى قيل : إنه لم يصنف فى الإسلام مثلهما .

« و » سنن الحافظ أبى الحسن على بن عمر بن أحمد البغدادى الشهير
 بالدارقطنى (٣٨٥) وقد طبعت بالهند مع تعليقات عليها اشتمس الحق
 أبى الطيب محمد بن أحمد بن على الآبادى .

« ز » عمدة الأحكام للإمام الحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى
 الدمشقى (٦٠٠) جمع فيها أحاديث الأحكام التى اتفق عليها البخارى ومسلم
 وقد شرحها شرحاً موجزاً ابن دقيق العيد وقد طبعت بمصر مع الشرح فى
 أربعة أجزاء صغيرة وعليها تعليقات للشيخ محمد منير الدمشقى .

ح - الأحكام الصغرى للحافظ أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن المعروف بابن الخراط الأزدي الأشبيلي (٥٨١) قال فيها : جمعت في هذا الكتاب متفرقا من حديث رسول الله ﷺ في لوازم الشرع وأحكامه وحلاله وحرامه وفي ضروب من الترغيب والترهيب أخرجتها من كتب الأئمة وهداة الأمة أبو عبد الله مالك بن أنس وأبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى وأبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابورى وبقية الكتب الستة وفيها أحاديث من كتب أخرى .
والآن نذكر لك نماذج من أكثر هذه الكتب لتكون على بينة من أمرها .

نماذج من كتب الأحكام

نماذج من متقى الأخبار :

﴿ كتاب الوقف ﴾

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له - رواه الجماعة ^(١) إلا البخارى وابن ماجه .

عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضا من أرض خيبر فقال : يا رسول الله أصبت أرضا بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني قال : إن شئت حبست أصلها وصدق بها فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء وذوى القربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح

(١) يريد بهم البخارى ومسلما وأبا داود والنسائى والترمذى وابن ماجه وموطأ مالك

على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول (١) وفي لفظ غير متائل مالا (٢) - رواه الجماعة وفي حديث عمرو بن دينار قال في صدقة عمر : ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً له غير متائل وكان ابن عمر هو بلي صدقة عمر ويهدى الناس من أهل مكة كان ينزل عليهم - أخرجه البخارى وفيه من الفقه أن من وقف شيئاً على صنف من الناس وولده منهم دخل فيه .

وعن عثمان أن النبي ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال : من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالى - رواه النسائى والترمذى وقال : حديث حسن . وفيه جواز انتفاع الواقف بوقفه العام .

(باب وقف المشاع والمنقول) عن ابن عمر قال عمر للنبي ﷺ أن المائة سهم التي لي بخيبر لم أصب مالا قط أعجب إلى منها قد أردت أن أتصدق بها فقال النبي ﷺ احبس أصلها وسبل ثمرتها . رواه النسائى وابن ماجه .
وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً واحتساباً إن شبعه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة حسنات . رواه أحمد والبخارى .

وعن ابن عباس قال : أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها أحججنى مع رسول الله ﷺ فقال : ما عندي ما أحجك عليه قالت : أحججنى على جمل فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله فأتى رسول الله ﷺ فسأله فقال أما أنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله . رواه أبو ذرؤاد وقد صح

(١) أى غير متخذ منها مالا أى ملسكا

(٢) أى متخذ أصل مال وأئمة كل شىء أصله .

أن رسول الله ﷺ قال في حق خالد : قد احتبس أدراعه وأعتاده (١) في سبيل الله .

(باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو أوصى لهم من يدخل فيه ؟)

عن أنس أن أبا طلحة قال يا رسول الله إن الله يقول «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» وإن أحب أموالى إلى بَيْرُحاء (٢) وإنها صدقة الله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله يقال : يخ بخ ذلك مال راجح - مرتين - وقد سمعت أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه . متفق عليه . وفي رواية لما نزلت هذه الآية «لن تنالوا البر» قال أبو طلحة يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا فأشهد أنى جعلت أرض بئرحاء لله فقال اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت وأبى بن كعب - رواه أحمد ومسلم والبخارى معناه وقال فيه اجعلها لفقراء قرابتك . قال محمد بن عبد الله الأنصارى : أبو طلحة زيد بن سهل ابن الأسود بن حرام بن عمرو ابن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر ابن حرام يجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وأبى بن كعب بن قيس ابن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبىا . وبين أبى وأبى طلحة ستة آباء .

وعن أبى هريرة قال : لما نزلت هذه الآية « وأنذر عشيرتكم الأقربين » دعا رسول الله ﷺ قريشاً فاجتمعوا فعم وخصر فقال يا بنى كعب بن لؤى أنقذوا أنفسكم من النار يا بنى مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار - يا بنى

(١) العتاد ما أعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب

(٢) من البراح وهى الارض الظاهرة

عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار
يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من
النار يا فاطمة أنقذي نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن
لكم رحماً سأبليها ببلاها (١) - متفق عليه ولفظه لمسلم .

(باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق)

عن أنس قال . بلغ صفية أن حفصة قالت : بنت يهودى فبكت فدخل عليها
النبي ﷺ وهي تبكي وقالت : قالت لي حفصة : أنت ابنة يهودى فقال
النبي ﷺ إنك لا ابنة نبي وإن عمك لنبى وإنك لتحت في فم تفتخر
عليك ؟ ثم قال : اتق الله يا حفصة رواه أحمد والترمذى وصححه .

وعن أبي بكر أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال : إن ابني هذا سيد يصلح
الله على يديه بين فئتين عظيمتين من المسلمين يعنى الحسن بن على - رواه
أحمد والبخارى والترمذى .

وفي حديث عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال لعلى : وأما أنت يا على
فختنى (٢) وأبو ولدى - رواه أحمد .

وعن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال وحسن وحسين على وركيه :
هذان ابنائى وابنائى اللهم إني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما - رواه
الترمذى ونال حديث حسن غريب

وقال البراء عن النبي ﷺ أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وهو في
حديث متفق عليه .

وعن زيد بن أرقم قال سمعت النبي ﷺ يقول : اللهم اغفر للأنصار
ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار . رواه أحمد والبخارى . وفي لفظ :

(١) سأصلها بصلتها (٢) الختن القريب من جهة المرأة

اللهم اغفر للأَنْصار ولذُراري الأَنْصار ولذُراري ذُراريهم . رواه الترمذى وصححه .

(باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة) عن أبي وائل قال : جلست إلى شيبه في هذا المسجد فقال : جلس إلى عمر في مجلسك هذا فقال : لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين . قلت ما أنت بفاعل قال لم ؟ قلت لم يفعله صاحبك فقال : هما المرآن يقتدى بهما . رواه أحمد والبخارى .

وعن عائشة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية أو قال بكفر لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالأرض ولأدخلت فيها من الحجر . رواه مسلم .

نماذج من بلوغ المرام

(باب اللباس) عن أبي عامر الأشعري قال قال رسول الله ﷺ ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخبز والحري . رواه أبو دارد وأصله في البخارى وعن حذيفة قال : نهى رسول الله ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحري والديباج وأن نجلس عليه . رواه البخارى وعن عمر رضى الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحري إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع . متفق عليه واللاءظ لمسلم .

وعن أنس أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزيبر في قميص الحري في سفر من حكمة^(١) كانت بهما . متفق عليه .

وعن علي قال : كسأني النبي ﷺ حلة سيرا^(٢) فخرجت فيها فرأيت

(١) نوع من الجرب . (٢) قال أبو عبيد الحلة إزار ورداء وقال ابن الأثير إذا كانا من جنس واحد وقيل هي برود مضلعة بالقز وقيل حري خالص وهو الأقرب

الغضب في وجهه فشققها بين نسائي . متفق عليه وهذا لفظ مسلم .
 وعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : أحل الذهب والحريير لإناث
 أمتي وحرم على ذكورها . رواه أحمد واللسائي والترمذي وصححه (١)
 وعن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : إن الله يحب إذا أنعم على
 عبده نعمة أن يرى أثر نعمته عليه . رواه مسلم .
 وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القسي
 والمعصفر (٢) . رواه مسلم

وعن عبد الله بن عمرو قال : رأى علي النبي ﷺ ثوبين معصفرين
 فقال : أمك أمرتك بهذا . رواه مسلم
 وعن أسماء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة رسول الله ﷺ مكفوفة
 الجيب والكمين والفرجين بالديباغ (٣) — رواه أبو داود وأصله في مسلم
 وزاد : كانت عند عائشة حتى قبضت فقبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم
 يلبسها فبحن نغسلها للمرضى يستشفى بها . وزاد البخاري في الأدب المفرد
 وكان يلبسها للوفد والجمعة .

(باب صدقة الفطر) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض
 رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد
 والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى
 قبل خروج الناس إلى الصلاة . متفق عليه ولا بن عدى والدارقطني بإسناد
 ضعيف : أغنوهم عن الطواف في هذا اليوم .

(١) روى هذا الحديث من ثمانية طرق لم تخل من طعن

(٢) القسي ثياب مضلعة يؤتى بها من مصر والشام والمعصفر المصبوغ بالعصفر

(٣) ما غلظ من الحريير .

وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : كنا نعطيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب . متفق عليه وفي رواية أو صاعاً من أقط قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولأبي داود : لا أخرج أبداً إلا صاعاً .

وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات — رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم .

(من باب الأدب) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصحه وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه — رواه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم . متفق عليه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولا يكن تفسحوا وتوسعوا . متفق عليه .

نماذج من السنن الكبرى للبيهقي

(باب التطهير بماء البحر) قال الله جل ثناؤه (وأنزلنا من السماء

ماء طهوراً) وقال (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً) .

قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه : ظهر القرآن يدل على أن كل ماء طاهر ماء بحر وغيره وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث يوافق ظاهر القرآن في سنده من لا أعرفه ثم ذكر حديث الذي « أخبرناه » أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى رحمهما الله قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري رحمه الله في « كتاب السنن » أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق المعروف بابن داسة بالبصرة حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن آل ابن الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سعيد بن سلمة أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن حمشاذ العدل حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب . حدثنا الجلاح أبو كثير أن ابن سلمة المخزومي حدثه أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فخاه صياد فقال يا رسول الله أخبرنا نناطق في البحر نريد الصيد فيحمل معنا أحداً الإداوة وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريباً فربما وجده كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن أن يبلغه فلعله يحتلم أو يتوضأ فإن

اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعل أحدنا يهلكه العطش فهل ترى في ماء البحر أن نغتسل به أو توضأ به إذا خفنا ذلك فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا منه وتوضؤوا به فإنه الطهور ماؤه الحل ميتته وقد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيداً على روايته إلا أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد ورؤي عنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدج عن النبي صلى الله عليه وسلم ورؤي عنه عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة أن رجلاً من بني مدج ورؤي عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي عن رجل من بني مدج وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه وقيل غير هذا واختلفوا أيضاً في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل عبد الله بن سعيد الخزومي وقيل سلمة بن سعيد وهو الذي أراد الشافعي بقوله في إسناده من لا أعرفه أو المغيرة أوهما إلا أن الذي أقام إسناده ثقة أودعه مالك ابن أنس الموطأ وأخرجه أبو داود في السنن. وقد روى الحديث عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الشافعي رحمه الله: وروى عبد العزيز بن عمر عن سعيد بن ثوبان عن أبي الفراسي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يهره البحر فلا طهره الله أنبأنا أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم الحافظ أنبأنا أبو أحمد الحافظ حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عقير الأنصاري حدثنا محمد بن حميد حدثنا إبراهيم بن المختار حدثنا عبد العزيز بن عمر فذكره بمثله إلا أنه لم يقل الفراسي أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشر ان ببغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا الحسن بن علي بن عثمان حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الصفيان عامر

ابن وائلة أن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن مية البحر فقال : هو الظهور
ماؤه الحلال ميتته .

(باب لا يزول اليقين بالشك) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا
أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنا بشر بن موسى حدثنا الحميدى حدثنا
سفيان أنا الزهرى أخبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تمام عن عمه عبد الله
ابن زيد قال : شكنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه
الشيء فى الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا يلتقل حتى يسمع صوتاً أو يجد
ريحاً رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى وغيره رواه مسلم عن عمرو
الناقد وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة .

أخبرنا أبو طاهر الفقيه حدثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى
حدثنا محمد بن عبد الوهاب أن خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر حدثنى
سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا وجد أحدكم فى بطنه الريح نخيل إليه أنه خرج منه الشيء فلا يخرجه حتى
يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . نخرج فى كتاب مسلم من حديث جرير بن
عبد الحميد عن سهيل بن أبى صالح وقال فى الحديث فلا يخرج من المسجد
أخبرنا أبو الحسين بن بشر أن بيغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار
حدثنا سعدان بن نصر حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال .
إذا شككت فى الحدث وأيقنت الوضوء فأنت على وضوءك وإذا شككت
فى الوضوء وأيقنت بالحدث فتوضأ .

(باب الغسل للجمعة) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن
أبى إسحاق المزكى وأبو بكر . الحسن القاضى قالوا : حدثنا أبو العباس محمد
ابن يعقوب حدثنا بحر بن نصر قال : قرئ على ابن وهب أخبرك مالك أن

نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد أنبأنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان حدثنا الحسن بن أبي الربيع حدثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال : من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل . قال وحدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال وهو قائم على المنبر « من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل » أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا إبراهيم بن أبي طالب حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق فذكره عنهما جميعاً مدرجاً على اللفظ الأول رواه . مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع . أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أنبأنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بحر بن نصير قال : قرىء على ابن وهب أخبرك مالك عن أنس وغيره أن صفوان بن سليم حدثهم .

أخبرنا أبو علي الروضبادي أنا أبو بكر محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا القعنبى عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال : غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لفظ حديث القعنبى وفي حديث ابن وهب : الغسل يوم الجمعة . رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى عن ابن يحيى عن مالك .

(باب الحائض لا تصلى ولا تصوم) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ

حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى أنبا صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي ومحمد بن إدريس أبو حاتم وأحمد بن حمويه أبو سنان البلخي الثقفني قالوا حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي مریم أنبا محمد بن جعفر بن أبي كثير أخبرني زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله ﷺ في الأضحية أو الفطر إلى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال : أيها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال : يا معشر النساء تصدقن فياني رأيتكن أكثر أهل النار . فقلن ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء فقلن له : وما نقصان عقلنا وديننا قال : أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل قلن : بلى قال فذلك من نقصان عقلها أليس إذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى قال : فذلك من نقصان دينها . رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مریم . ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن ابن أبي مریم .

(باب الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو الفضل بن إبراهيم المازكي واللفظ لأبي الفضل قالوا حدثنا حماد بن سلمة حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن عاصم الأحول عن معاذة العدوية أن المرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة أحرورية أنت ؟ فقالت : لست بحرورية ولكني أسألك فقالت : كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله ﷺ فتؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلاة : قال معمر : وأخبرنا أبو أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله

ابن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم وأخرجه من حديث حماد عن أيوب .

(باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها) فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس الأصم عن الربيع عن الشافعي قال : أجمل من سمعت به من النساء يحضن نساء تهامة يحضن لتسع سنين . وأخبرنا أبو عبد الحافظ قراءة عليه حدثني أبو أحمد محمد بن أحمد الشعبي حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأرزقاني حدثنا أحمد بن طاهر بن حرمة حدثنا جدي حدثنا الشافعي قال : رأيت بصنعاء جدة بنت إحدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر ويذكر عن الحسن بن صالح أنه قال : أدركت جارة لنا صارت جدة بنت إحدى وعشرين سنة وعن مغيرة الضبي أنه قال احتملت وأز ابن اثني عشرة سنة . وروينا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة تعنى والله أعلم فخاضت فهي امرأة اه .

نماذج من سنن الدارقطني

(باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيمة) حدثنا علي بن محمد المصري حدثنا الحسن بن غليب الهذلي الأزدي حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يحيى بن أيوب عن المنني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قام فخطب الناس قال : من ولي يتيما له مال فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة . حدثنا ابن محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن عبيد بن إسحاق العطار بالكوفة حدثنا أبي حدثنا مندل عن أبي إسحاق الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ احفظوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة .

حدثنا محمد بن الحسن بن علي البزار حدثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد
القطان حدثنا أيوب بن محمد الوزان حدثنا داود بن الجراح حدثنا محمد بن
عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال . قال رسول الله ﷺ
في مال اليتيم زكاة .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي حدثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب
حدثنا حنين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن
الخطاب قال : ابتغوا بأول اليتامى لا تأكلها الصدقة .

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا إسحاق
ابن منصور عن الحسن بن صالح عن أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن
صلت المكي عن أبي رافع قال : كانت أموالهم عند علي فلما دفعها إليهم
وجدوها بنقص فحسبوها مع الزكاة فوجدوها تامة فأتوا عليا فقال : كنتم
ترون أن يكون عندي مال لا أزكيه .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا بشر بن مطر حدثنا يزيد بن هارون حدثنا
أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن صلت المكي عن ابن أبي رافع أن النبي
ﷺ كان أقطع أبا رافع أرضا فلما مات أبو رافع باعها عمر بثمانين ألفاً
فدفعها إلى علي بن أبي طالب فكان يزكيها فلما قبضها ولد أبي رافع عدوا
مالهم فوجدوها ناقصة فأتوا عليا فأخبروه فقال : أحسبتم زكاتها قالوا : لا قال
فحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال علي كنتم ترون عندي مالا لا أؤدي زكاته
(باب استقراض الوصي من مال اليتيم) حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي
حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا عبد الوهاب حدثنا ابن أبي عون وصخر
ابن جويرية عن نافع أن ابن عمر كان عنده مال يتيم فكان يستقرض منه
وربما ضمنه وكان يزكي مال اليتيم إذا وليه .

أخبرنا محمد حدثنا يحيى حدثنا عبد الوهاب أنبأنا أبو الربيع السمان عن
عمر و بن دينار عن عميد بن عمير أن عمر بن الخطاب قال : ابتغوا بأوال
اليتامى لا تستهلكها الزكاة .

حدثنا أبو بكر الشافعي حدثنا إسحاق بن الحسن حدثنا مسلم حدثنا
هشام عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يزكي مال اليتيم ويستقرض منه
ويدفعه مضاربة .

حدثنا إبراهيم بن أحمد بن الحسن القوميسي حدثنا محمد بن أحمد بن
تميم الأصبهاني حدثنا محمد بن حميد حدثنا مسلبة بن الفضل حدثنا منير بن
العلاء عن الأشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد بن وردان عن ابن
عمر أن النبي ﷺ أعطى أبارافع مولاة أرساً فعمجز عنها فباعها عمر
بمائتي ألف وثمانية آلاف دينار وأوصى إلى أبي طالب رضي الله عنه فكان
يزكيها كل سنة حتى أدرك بنوه فدفعه إليهم فحسبوه فوجدوه ناقصاً فأتوه
فقالوا : إنا وجدنا مالنا ناقصاً فقال : أحسبتم زكاته فقالوا : لا قال : احسبوا
زكاته فحسبوه فوجدوه سواء .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا علي بن سهل بن المغيرة حدثنا محمد بن سعيد
الأصبهاني حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن
علياً زكى أموال بني أبي رافع قال : فلما دفعها إليهم وجدوها تنقص فقال
علي رضي الله عنه : أترون أن يكون عندي مال لا أزكيه .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا عميد الله بن جرير بن جبلة حدثنا معاذ بن
فضالة حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الأسود عن عكرمة عن ابن عباس قال :
لا يجب على مال الصغير زكاة حتى تجب عليه الصلاة . ابن لهيعة لا يحتج به .
حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة

عن حسين ابن ذكوان عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاءت امرأة وابنتها من أهل اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها مَسَكْتَان (١) غليظتان من ذهب فقال : هل تعطين زكاة هذا . قالت : لا . قال : فيسرك أن يسورك الله بسوارين من نار قال : فخلعتهما وقالت هما لله ولرسوله .

(من كتاب الأفضية) — كتاب عمر رضى الله عنه إلى أبي موسى الأشعري — حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان بن محمد النعماني حدثنا عبد الله ابن عبد الصمد بن أبي خدّاش حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح الهزلي قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري : أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، وآس (٢) بين الناس في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لا ييأس الضعيف من عدلك ولا يطمع الشريف في حيفك . البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً . لا يمنعك قضاء قضيته بالأمر راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فإن الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادى في الباطل . الفهم الفهم فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في الكتاب والسنة . اعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمور عند ذلك فاعمد إلى أحبها إليك وأشبهها بالحق فيما ترى واجعل للمدعى أمداً ينتهى إليه فإن أحضر بيته أخذ بحقه وإلا وجهت القضاء عليه

(١) سواران .

(٢) أي اجعل كل واحد منها أسوة خصمه .

فإن ذلك أجلى للعمى وأبلغ في العذر . المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلود في حد أو مجرب باقى شهادة زور أو ظنين^(١) فى ولاء أو قرابة . إن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم البينات . وإياك والقلق والضجر والتأذى بالناس والتنكر للخصوم فى مواطن الحق التى يوجب الله بها الأجر ويحسن بها الذخر فإنه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله ولو على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس . ومن تزى للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنه الله فما ظنك بثواب غير الله عز وجل فى عاجل رزقه وخزائن رحمته والسلام عليك . ثم إساقه بسند آخر مع اختلاف يسير فى العبارات .

حدثنى أبى حدثنا أحمد بن الحنين بن عبد الجبار حدثنا داود بن عمر حدثنا صالح بن موسى ح وحدثنا عثمان بن أحمد الوفاق حدثنا محمد بن الحسين بن حفص الخثعمى حدثنا محمد بن عبيد المحاربى حدثنا صالح بن موسى عن عبد العزيز بن ربيع عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : سيأتىكم عنى أحاديث مختلفة فما جاءكم موافقا لكتاب الله ولستى فهو منى وما جاءكم مخالفا لكتاب الله ولستى فليس منى . صالح بن موسى ضعيف لا يحتج بحديثه .

حدثنا أبو محمد بن صاعد والحسين بن إسماعيل قالا : حدثنا الفضل ابن سهل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن

(١) أى متهم من الظنة وهى النهمة والظنين فى الولاية من ينتمى إلى غير مواليه بأن يقول : أنا عتيق فلان وليس عتيقه والظنين فى القرابة من ينتمى إلى غير أقربائه .

أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكرونها فصدقوا به وما تنكرونها فكذبوا به .

حدثنا ابن صاعد حدثنا محمد بن عبد الله الخرمي حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن آدم بإسناده نحوه وزاد فيأني أقول : ما يعرف ولا ينكر ولا أقول ما ينكر ولا يعرف .

حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك حدثنا حنبل بن إسحاق حدثنا حُبارة ابن المُفلس حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر ابن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها تكون بعدى رواة يروون عنى الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فخذثوا به وما لم يوافق القرآن فلا تحدثوا به . هذا وهم والصواب عن عاصم عن زيد ^(١) عن علي بن الحسين مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ومحمد بن جعفر الطبري وأبو بكر أحمد بن عيسى الخواص قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل الفقيه حدثنا يزيد بن نعيم ببغداد حدثنا محمد بن الحسن حدثنا أبو حنيفة عن خيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ناقة فقال كل واحد منهما : نتجت هذه الناقة عندى وأقام بينة فقضى بها رسول الله ﷺ للذى هى فى يده .

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد العزيز الدراوردي حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد

ابن إبراهيم عن يسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو
ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ
فله أجر واحد وإذا حكم فاجتهد فأصاب فله أجران . قال : فحدثت به
أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال : هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة . ثم
رواه من طريقين آخرين .

الترغيب والترهيب

من الكتب القيمة في الحديث كتاب الترغيب والترهيب لعبد العظيم
ابن عبد القوي بن عبد الله المنذرى (٥٨١ - ٦٥٦) الحافظ الحجّة المحدث
الفقيه وهو من أحسن الكتب طريقة في جمع الحديث وبيان درجته وليت
كتب الحديث كلها على نمطه ونقدم لك نموذجاً منه ومن معجم رجاله
المختلف فيهم الذي ذيل به الكتاب - وقد طبع بمصر ثلاث مرات .

الترهيب من مطل الغنى والترغيب في إرضاء صاحب الدين

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
مطل الغنى ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع - رواه البخارى ومسلم
وأبو داود والترمذى والقسائى وابن ماجه . « أتبع بضم الهمزة وسكون
التاء أى أحيل قال الخطابى : وأهل الحديث يقولون : اتبع بتشديد التاء
وهو خطأ ، .

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : لى الواجد يحل عرضه وماله - رواه ابن حبان فى صحيحه
والحاكم وقال : صحيح الإسناد « لى الواجد » بفتح اللام وتشديد الياء أى

مطل الواجد الذي هو قادر على وفاء دينه بكل عرضه أى يبيح أن يذكر بسوء المعاملة وعقوبته حبسه .

عن على رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحب الله الغنى الظلوم ولا الشيخ الجهول ولا الفقير المختال . وفي رواية إن الله يبغض الغنى الظلوم والشيخ الجهول والعائل المختال - رواه البزار والطبرانى فى الأوسط من رواية الحارث الأعور عن على والحارث وثق ولا بأس به فى المتابعات .

وعن أبى ذر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فذكر فى الحديث إلى أن قال : والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزانى والفقير المختال والغنى الظلوم . رواه ابن داود وابن خزيمة فى صحيحه واللفظ لهما . ورواه بنحوه النسائى وابن حبان فى صحيحه والترمذى والحاكم وصحاحه .

وروى ^(١) عن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنهما قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قوبها غير متعتع ثم قال : من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت عليه دواب الأرض ونون الماء ومن انصرف غريمه وهو ساخط كتب عليه فى كل يوم ليلة وجمعة وشهر ظلم - رواه الطبرانى فى الكبير .

وعنها قالت : كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسق من تمر لرجل من بنى ساعدة فأناه يقتضيه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من

(١) جعل للحديث الضعيف علامتين أن يصدره بلاهظة روى وأن يذكر عقبه

الأنصار أن يقتضيه فقضاه تماً دون تمره فأبى أن يقبله فقال ، أترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتلمت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه ثم قال صدق ومن أحق بالعدل مني لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقها من شديدها ولا يتبعته ثم قال ؛ يا خولة عديه وأقضيه فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضيا إلا صلت عليه دواب الأرض ونون البحار وليس من عبد يلوى غريمه وهو يجد إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إما . رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية حبان بن علي واختلف في توثيقه . ورواه بنحوه الإمام أحمد من حديث عائشة باسناد جيد قوى « تعتمة » بتأين مشناتين فوق وعينين مهملتين أى أقلقه واتعبه بكثرة ترداده اليه ومطله إياه « نون » البحار حوتها وقوله يلوى غريمه أى يطله ويسوفه . الخ الباب .

(من معجم رجاله المختلف فيهم) « التاء » تمام بن نجيح عن الحسن قال : ابن عدى وغيره : هو ثقة وقال البخارى ؛ فيه نظر وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث ووثقه يحيى بن معين « التاء » ثابت بن محمد الكوفى العابد صدوق احتج به البخارى وغيره وفيه مقال « الجيم » جابر بن يزيد الجعفى الكوفى عالم الشيعة ترك يحيى القطان حديثه . وقال النسائى وغيره : متروك ووثقه شيبه وسفيان الثورى وقل وكيع : ما شككم فى شيء فلا تشكوا أن جابر الجعفى ثقة . جميع بن عمير التيمى تيم الله بن ثعلبة الكوفى كذبه ابن نمير وقال ابن حبان . رافضى يضع الحديث ووثقه أبو حاتم وحسن له الترمذى . جنادة بن سلم ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن خزيمة وابن حبان وأخرجا حديثه فى صحيحهما .

ترتيب كتب الحديث في الصحة

قد بينا فيما سلف درجة كل كتاب من كتب السنة الشهيرة في الصحة
وها نحن أولاء ندلى اليك بفصل جم الفائدة عظيم العائدة ينجلي لك
فيه ترتيب كتب السنة من حيث الصحة لتكون على بينة من أمرها فنقول
وبالله توفيقنا .

قد قسم الجمهور الحديث الصحيح بالنظر إلى تفاوت الأوصاف المقتضية
للصحة إلى سبعة أقسام كل قسم منها أعلى مما بعده فالأول ما أخرجه البخارى
ومسلم ويسمى بالمتفق عليه والثانى ما انفرد به البخارى والثالث ما انفرد به
مسلم والرابع ما كان على شرطهما مما لم يخرجهما واحد منهما والخامس ما كان على
شرط البخارى والسادس ما كان على شرط مسلم والسابع ما صححه أحد الأئمة
المعتمدين وترجيح كل قسم من هذه الأقسام السبعة على ما بعده وإنما هو من
قبيل ترجيح الجملة على الجملة لا ترجيح كل واحد من أفرادها على كل واحد
من أفراد الآخر فيسوغ أن يرجع حديث فى مسلم على آخر فى البخارى
إذا وجد موجب الترجيح ولقد كتب الشيخ أحمد المعروف بشاه ولى الله
المحدث الدهلوى المتوفى سنة (١١٧٦) فى كتابه «حجة الله البالغة» فصلا فى
طبقات كتب الحديث نورد لك خلاصته قال :

طبقات كتب الحديث أربع فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقراء فى
ثلاثة كتب الموطأ وصحيح البخارى وصحيح مسلم .

والطبقة الثانية كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ولكنها تتلوها كان
مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر فى فنون الحديث ولم
يتساهلوا فيها وتلقاها من بعدهم بالقبول واعتنى بها المحدثون والفقهاء وذاعت

بين الناس كسنان أبي داود وجامع الترمذى ومجتبى النسائى . وهذه الكتب مع الطبقة الأولى اعتنى بأحاديثها رزين بن معاوية العبدرى السرقسطى فى تجريد الصحاح وابن الأثير فى جامع الأصول وكاد مسند أحمد يكون من هذه الطبقة .

والطبقة الثالثة مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخارى ومسلم وفى زمانها وبدهما جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والمنكر والغريب والشاذ والخطأ والصواب والثابت والمقلوب^(١) ولم تشتهر فى العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول ولم يفحص عن صحتها وضعفها المحدثون كبير فخص . ومنها ما لم يخدمه لغوى لشرح غريب ولا فقيه بتطبيقه على مذاهب السلف ولا محدث ببيان مشكله ولا مؤرخ بذكر اسماء رجاله ولا أريد المتأخرين المتعمقين وإنما كلامى فى الأئمة المتقدمين من أهل الحديث فهى باقية على استتارها وخمولها كمسند أبى يعلى ومصنف عبد الرزاق ومصنف أبى بكر بن أبى شيبة ومسند عبد بن حميد ومسند الطيالسى وكتب البيهقى والطحاوى والطبرانى وكان قصدهم جمع ما وجدوه من الحديث

(١) الصحيح من الحديث مارواه عدل تام الضبط بسند متصل غير معلل ولا شاذ وهذا هو الصحيح لذاته فإن خف الضبط والحسن لذاته وبثيرة الطرق يصحح فيسمى الصحيح لغرضه والضعيف مادون الحسن والمعروف ما كان فى سنده ثقة خالف ضعيفاً فى حديثه ومروى ذلك الضعيف يسمى المنكر ويطلق لمنكر أيضاً على حديث فى سنده كثير الغلط أو غافل عن الاتقان أو فاسق . والغريب ما كان فى سنده مفرد بالرواية لم يشاركه فيها أحد أو لم يكن له إلا سند واحد . والشاذ ما كان فى سنده ثقة خالف من هو أرجح منه وعلى رأى يطلق على من لازمه سوء الحفظ ، والمقلوب ما كان فيه تقديم وتأخير كمرارة بن كعب وكعب بن مرق

لا تلخيصه وتهذيبه وتقريبه من العمل .

والطبقة الرابعة كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة جمع ما لم يوجد في الطبقتين الأوليين وكانت في المجاميع والمسانيد المختلفة فتوهوا بأمرها وكانت على السنة من لم يكتب حديثه المحدثون ككثير من الوعاظ المتشدقين وأهل الأهواء والضعفاء أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من كلام الحكماء والوعاظ خلطها الرواة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم سهواً أو عمداً أو كانت من محتملات القرآن والحديث الصحيح فرواها بالمعنى قوم صالحون لا يعرفون غوامض الرواية فعملوا المعاني أحاديث معروفة أو كانت مفهومة من إشارات الكتاب والسنة جعلوها أحاديث منفصلة برأسها عمداً أو كانت جملا شتى في أحاديث مختلفة جعلوها حديثاً واحداً بدسق واحد ومظنة هذه الأحاديث كتاب الضعفاء لابن حبان والكامل لابن عدى وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي وكادمسند الخوارزمي يكون من هذه الطبقة وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفاً محتملاً وأسوأها ما كان موضوعاً أو مقولاً بشديد النكارة . وهذه الطبقة حادة كتب الموضوعات لابن الجوزي ، أما الطبقة الأولى والثانية فعليهما اعتماد المحدثين وأما الثالثة فلا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النجارير الجهابذة الذين يحفظون أسماء الرجال وعلل الأحاديث ، نعم ربما يؤخذ منها المتابعات والشواهد - وقد جعل الله لكل شيء قدراً - وأما الرابعة فالاشتغال بجمعها أو الاستنباط منها نوع تعدق من المتأخرين وإن شئت الحق فطوائف المبتدعين من الرافضة وغيرهم يتمكنون بأدنى عناية أن يابحسوا منها شواهد مذاهبهم فالانتصار بها غير صحيح في معترك العلماء بالحديث اه .

ولأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦) مقاله في ترتيب كتب

الحديث جرى فيها على ما ظهر له في ذلك ذكرها في كتاب مراتب الديانة وقد أورد السيوطي خلاصتها في كتاب التقريب فقال «وأما ابن حزم فإنه قال: أولى الكتب الصحيحان ثم صحيح سعيد بن السكن (٣٥٣) والمنتقى لابن جارود (٣٥٧) والمنتقى لقاسم بن أصبغ (٣٤٠) ثم بعد هذه الكتب كتاب أبي داود وكتاب اللسائي (٣٠٣) ^(١) ومصنف قاسم بن أصبغ ومصنف الطحاوي (٣٢٠) ومسند أحمد ومسند البزار (٣٩٢) وأبي بكر (٢٣٥) وعثمان (٢٣٩) ابني أبي شيبة ومسند ابن راهويه (٢٣٧) والطيالسي (٢٠٤) والحسن ابن سفيان (٣١٣) والمستدرک للحاكم (٤٠٥) وكتاب ابن سنجر (٢٥٨) ويعقوب بن شيبة (٢٦٢) وعلي بن المديني (٢٢٤) وابن أبي عذرة (٢٧٦) وما جرى مجراها من الكتب التي أفردت للكلام رسول الله ﷺ ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره . ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل مثل مصنف عبد الرزاق (٢١١) ومصنف ابن أبي شيبة ومصنف بقر بن مخلد القرطبي (٢٧٦) وكتاب محمد بن نصر المروزي (٢٩٤) وكتاب ابن المنذر ثم مصنف حماد بن سلمة (١٦٧) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) ومصنف وكيع بن الجراح (١٩٧) ومصنف الرزباني وموطأ مالك وموطأ ابن أبي ذئب (١٥٩) وموطأ ابن وهب (١٩٧) ومسائل أحمد بن حنبل وفقه أبي عبيد (٢٣٤) وفقه أبي ثور (٢٤٠) وما كان من هذا النمط مشهورا كحديث شعبة (١٦٠) وسفيان (١٩٨) والليث (١٧٥) والأوزاعي (١٥٦) والحميدي (٢١٩) وابن مهدي (١٩٨) ومسدد (٢٢٨) وما جرى مجراها فهذه طبقة موطأ مالك بعضها أجمع للصحيح منه وبعضها مثله وبعضها دونه ولقد أحصيت ما في

(١) لما لم يذكر سنن ابن ماجه ولا جامع أبي عيسى الترمذي لانه ما رأها

ولا دخلا الأندلس إلا بعد وفاته

حديث شعبة من الصحيح ، فوجدته ثمانمائة حديث ونيفاً مسندة مرسلات يزيد على المائتين وأحصيت ما في موطأ مالك وما في حديث سفيان بن عيينة فوجدت في كل واحد منهما من المسند خمسمائة ونيفاً مسندة وثلثمائة مرسلات ونيفاً وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها أحاديث ضعيفة وهما جمهور العلماء .

تاريخ علوم الحديث الأخرى

إلى هنا كانت العناية موجهة إلى تاريخ الحديث من حيث الكتب الجامعة لألفاظه والشارحة لمتونه وإن ذلك لغرض من أغراض ، وناحية من نواح فإن خيرة المسلمين ، وشيوخ المحدثين ، كما عنوا بذلك عنوا بالتأليف في شرح غريبه ؛ وبيان ناسخه من منسوخه ، وإظهار حال رجاله والكشف عن علومه ومصطلحاته من صحيح وعليل ومقبول ومردود ومتواتر ومشهور إلى غير ذلك من جليل الأغراض ومتنوع الأقسام .

وسنفرد فصلاً لكل نوع من أنواعه الشهيرة فلم فيه بتوضيحه ، ونعرج على تاريخه ، مقرنين ذلك بذكر أحسن المؤلفات فيه حتى يتجلى لك تاريخ الحديث من جملة نواحيه .

علم غريب الحديث

الغيب من الكلام يقال على وجهين أحدهما أن يراد به بعيد المعنى غامض بحيث لا يقنأه الفهم إلا عن بُد ومعاونة فكر والوجه الآخر أن يراد به كلام من بعدت به الدار من شواذ قبائل العرب .

وهانحن أولاء نحكى لك خلاصة ما قاله ابن الأثير في مفتتح نهايته فإنه أحسن من وفي هذا الموضوع قسطه من البيان ضامين إليه ما عثرنا عليه في بطون الكتب التي تعرضت لهذا الشأن .

كان صلى الله عليه وسلم أفصح العرب لساناً ، وأوضحهم بياناً ، وأعرفهم بمواقع الخطاب ، وأهداهم إلى طرق الصواب ، وكان يخاطب العرب على اختلاف شعوبهم وتباين لهجاتهم ، كلا منهم بما يفهم ، ويحادثه بما يعلم ، وكان أصحابه والوفود عليه من العرب يعرفون أكثر ما يقول ، وما جهلوه سألوه عنه ، فيوضحه لهم واستمر عصره صلى الله عليه وسلم إلى حين وفاته على هذا السنن المستقيم وعليه سلك الصحابة في عصرهم وكان اللسان العربي عندهم صحيحاً محروساً من الدخيل إلى أن فتحت الأمصار وخالط العرب غير جنسهم من الروم والفرس والحبس والنَّبَط (١) وغيرهم من أنواع الأمم الذين فتحت بلادهم للمسلمين ورفرف عليها علم الموحدين فاختلفت الفرق وامتزجت الألسن وتداخلت اللغات ونشأ بينهم الأولاد فتعلموا من اللسان العربي ما لا بد لهم في الخطاب والمحاوره منه ، وتركوا ما عداه لغئيتهم عنه واستمر الأمر على هذا النهج إلى أن انقرض عصر الصحابة - القرن الأول - وجاء التابعون لهم بإحسان فسلكوا سبيلهم ، وإن كانوا في الإتيان دونهم ولم ينقض زمانهم - سنة ١٥٠ - إلا واللسان العربي قد استحال أجمعياً أو كاد فلأترى المستقل به والمحافظ عليه إلا الآحاد فجعل الناس من هذا المهم ما كان يلزمهم معرفته وأخروا منه ما كان يجب عليهم تقدمته ، فلما أعضل الداء ، وعز الدواء ، ألهم الله جماعة من أولى المعارف والنهى أن يصرّوا إلى هذا الشأن طرفاً من عنايتهم . فشرّعوا للناس موارد ، وقعدوا لهم قواعد ، فقيل :

(١) جيل ينزلون بالبطائح بين العراقيين .

إن أول من جمع في هذا الفن شيئاً أبو عبيدة معمر بن المثنى البصرى (٢١٠) فجمع من ألفاظ غريب الحديث والآثر كتباً صغيراً ولم تكن قلته لجهله بغيره من غريب الحديث وإنما كان ذلك لأمرين : أحدهما أن كل مبتدع لأمر لم يسبق إليه فانه يكون قليلاً ثم يكثر والثاني أن الناس يومئذ كان فيهم بقية وعندهم معرفة فلم يكن الجهل قد عم . ثم جمع أبو الحسن النضر ابن شميل المازنى (٢٠٤) كتاباً أكبر من كتاب أبي عبيدة بسط فيه القول على صغر حجمه . ثم جمع عبد الملك بن قريب الأصمعى وكان في عصر أبي عبيدة وتأخر عنه كتاباً أحسن فيه الصنع وأجاد ، ونيف على كتابه وزاد ، وكذلك محمد بن المستنير المعروف بقطرب (٢٠٦) وغيره من أئمة اللغة والفقهاء جمعوا أحاديث وتكلموا على لغتها ومعناها في أوراق ذوات عدد ولم يكدهم أحدهم ينفرد عن الآخر بكثير حديث لم يذكره الآخر واستمر الحال إلى زمن أبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤) وذلك بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار ألقى فيه عمره إذ جمعه في أربعين سنة وإنه لكتاب حافل بالأحاديث والآثار الكثيرة والمعاني اللطيفة والفوائد الجمة . ولقد ظن رحمه الله على كثرة تعبه وطول نصبه أنه قد أتى على معظم الغريب وما علم أن الشوط بطين ، والمنهل معين ، ولقد بقي كتابه معتمد الناس إلى عصر أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (٢٧٦) فصنف كتابه المشهور ولم يودعه شيئاً من كتاب أبي عبيد إلا ما دعت الحاجة إليه من زيادة شرح وبيان أو استدراك أو اعتراض فجاء مثل كتاب أبي عبيد أو أكثر منه وقد قال في مقدمته : أرجو ألا يكون بقى بعد هذين الكتابين من غريب الحديث ما يكون لأحد فيه مقال وقد كان في عصره ، إبراهيم بن إسحاق الحربى الحافظ (٢٨٥) جمع كتاباً في الحديث بلغ خمس مجلدات

بسط فيه القول وأطال بذكر المتون وأسانيدھا ، ولو لم يكن في المتن إلا كلمة واحدة من الغريب لهجر الناس لذلك كتابه وإن كان جم الفائدة . ثم أكثر الناس من التصانيف في هذا الفن كالمبرد (٢٨٥) و ثعلب (٢٩١) ومحمد بن القاسم الأنباري (٣٢٨) وسلمة بن عاصم النحوي وعبد الملك بن حبيب المالكي ومحمد بن حبيب البغدادي وغيرهم من أئمة اللغة والنحو والفقہ والحديث واستمرت الحال إلى عهد الإمام محمد بن أحمد الخطابي البستي (٣٧٨) فألف كتابه المشهور في غريب الحديث سلك فيه نهج أبي عبيد وابن قتيبة وصرف عنايته فيه إلى جمع ما لا يوجد في كتابيهما فاجتمع له من ذلك ما يداني كتاب أبي عبيد أو كتاب صاحبه فكانت هذه الكتب الثلاثة في غريب الحديث والأثر امهات الكتب وهي الدائرة في أيدي الناس وعليها يعول علماء الأمصار غير أن هذه الكتب الثلاثة وغيرها لم يكن فيها كتاب صنف مرتباً ومقفي يرجع الإنسان عند طلب الحديث إليه إلا كتاب الحرابي وهو على طوله وعسر ترتيبه لا يوجد الحديث فيه إلا بعد تعب وعناء ، ثم هي مع ذلك متفرقة فيها الأحاديث فلا يعلم الناظر في أيها يوجد الغريب فيحتاج إلى البحث في كثير منها حتى يجد غرضه .

فلما كان زمن أبي عبيد أحمد بن الهروي (٤٠١) وهو من طبقة الخطابي ومعاصريه ألف كتابه السائر جمع فيه بين غريب القرآن والحديث ورتبه ترتيباً لم يسبق إليه فاستخرج الكلمات اللغوية الغريبة من أمّا كتبها وأثبتها في حروفها مرتباً لها على حروف المعجم ولم يفعمه بالأسانيد والمتون والرواة - شأن ما سبقه من الكتب - فإن ذلك له علم مستقل به وقد جمع فيه من غريب الحديث ما في كتب من تقدمه وأرنب عليه فجاء كتاباً جامعاً في الحسن بين الإحاطة والوضع إلا أنه جاء الحديث مفرقاً في حروف

كلماته . ولقد ذاع صيت هذا الكتاب بين الناس واتخذوه عمدة في الغريب
واقنعى أثره كثيرون واستدرك ما فاته آخرون .

وما زالت الأيام تنقضى عن تصانيف وتبرز تآليف إلى عهد الإمام
إلى القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨) فألف كتابه الفائق في غريب
الحديث وإنه لكتاب قيم رتبة على وضع اختياره مقفى على حروف المعجم
ولكن في العثور على معرفة الغريب منه مشقة وإن كانت دون غيره مما سبقه
لأنه جمع في التلفية بين إيراد الحديث مسروداً جميعه أو بعضه ثم شرح ما فيه
من غريب فيجىء شرح كلماته الغريبة في حرف واحد فتبد الكلمة في غير
حروفها ، فكان لذلك كتاب الهروى أقرب منه متناولاً وإن كانت كلمات
الحديث متفرقة في حروفها .

ولقد ألف أبو بكر محمد أبى بكر المدينى الأصفهاني (٥٨١) كتاباً جمع
فيه على طريقة الهروى ما فاته من غريب القرآن والحديث . وكذلك صنف
أبو الفرج عبد الرحمن بن على الجوزى (٥١٤) كتاباً في غريب الحديث
خاصة نهج فيه منهج الهروى بل كتابه مختصر من كتابه لا يزيد عليه إلا الكلمة
الشاذة واللغة الفاظة بخلاف كتاب أبى موسى المدينى فإنه لا يذكر منه إلا
مادعت الحاجة إليه .

أقول : ثم جاء مجد الدين مبارك بن محمد بن محمد الشيبانى المعروف بابن
الأثير (٦٠٦) الذى لخصت ما تقدم من مقدمة نهايته فجمع ما فى كتب الهروى
وأبى موسى من غريب الحديث والأثر وأضاف إليه ما عثر عليه فى كتب
السنة من صحاح وسنن وجوامع ومصنفات ومسانيد - وإنه لكثير -
سالكا فى الترتيب منهج أصله فكان من ذلك كتابه - النهاية فى غريب الحديث
والأثر - وقد رمن ما فى كتاب الهروى بالهاء ولما فى كتاب أبى موسى المدينى

بالسين . وقد ذيل النهاية محمود بن أبي بكر الأرموى (٧٢٣) واختصرها عيسى
ابن محمد الصفوى (٧٢٣) فيما يقرب من نصف حجمها وكذلك الحافظ جلال
الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطى (٩١١) فى كتابه الدر الثمير تلخيص
نهاية ابن الأثير ، وله التذيل والتذويب على نهاية الغريب ، وقد طبعت
النهاية مشكولة وعلى هامشها الدر الثمير وكذلك طبعت غير مشكولة

علم رجال الحديث

هذا فن جليل القدر عظيم الأثر ، الحاجة إليه داعية والضرورة به قاضية
وليس من عظيم فى الحديث وهو عنه بعيد أو باعه فيه قصير وكيف لا يكون
كذلك وهو نصف علم الحديث فإنه سند ومتن والسند عبارة عن الرواة
معرفة أحوالهم نصف هذا العلم بلا ريب .

والكتب المصنفة فيه كثيرة الأنواع متشعبة الأغراض فمن مؤلف فى
أسماء الصحابة خاصة أو فى رواة الحديث عامة ومن خاص بالثققات
أو الضعفاء أو الحفاظ أو المدلسين أو الوضاعين ومن مبين للجرح والتعديل
وألفاظهما ومراتب كل منها ومن كاشف عن المؤلف والمختلف أو المتفق
والمختلف من الأسماء والأنساب ومن قاصر على ذكر الوفيات أو موضح لرجال
كتاب معين أو عدة كتب مخصوصة وكل كتب فيه العلماء فأحسنوا الكتابة
وبلغوا فيها الغاية كما ترى بعد .

(١) - أسماء الصحابة

الصحابى كل من لقي النبى ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك ولو تخلت
ردة فى الأصح وأول من يعرف عنه التصنيف فى هذا النوع أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل البخارى المتوفى سنة (٢٥٦) أفرد أسماء الصحابة فى مؤلف
وجمعها مضمومة إلى من بعدهم جماعة من طبقة مشايخه كخليفة بن الخياط
المحدث النسابة (٢٤٠) . ومحمد بن سعد (٢٣٠) الذى بلغ مؤلفه خمسة عشر

مجلداً ومن قرنائه كيعقوب بن سفيان (٢٧٧) وأبي بكر بن أبي خيشمة (٢٧٩) وصنف في الصحابة خاصة جمع بعدهم كالحافظ البغوى عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (٣٣٠) وأبي بكر الحافظ الكبير عبد الله بن أبي داود (٣١٦) ثم علي بن السكن (٣٥٣) وأبو بكر عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين المتوفى سنة (٣٨٥) وأبو منصور البارودى وأبو حاتم الرازى ابن حيان (٣٥٤) وسليمان بن أحمد الطبرانى (٣٦٠) ضمن معجمه الكبير ثم عبد الله ابن منده (٣٥٥) والحافظ أبو نعيم (٤٦٣) ثم أبو يوسف عمر بن عبد البر (٤٦٣) ألف كتابه الاستيعاب وسماه بذلك لظنه أنه استوعب كتب من قبله فى كتابه ومع ذلك فقائه شىء كثير فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيل حافظا وذيل عليه جماعة فى تصانيف لطيفة وذيل أبو موسى المدنى على بن منده ذيل كبيراً . وما زال الناس يؤلفون فى ذلك إلى أن كانت تباشير القرن السابع فجمع عز الدين بن الأثير (٦٣٠) كتاباً حافظاً سماه أسد الغابة جمع فيه كثيراً من التصانيف المتقدمة إلا أنه تبع من قبله غلط من ليس صحابياً بهم واغفل كثيراً من الأوهام الواقعة فى كتبهم ، ثم جرد الأسماء التى فى كتابه مع زيادات عليها الحافظ أبو عبد الله الذهبى (٧٤٨) فى كتابه التجريد وأعلم لمن ذكر غلطاً ولمن لا تصح صحبته ولم يستوعب ذلك ولا قارب ثم جاء الحافظ أحمد بن حجر العسقلانى (٨٥٢) فألف كتابه الإصابة فى تمييز الصحابة - فى ثمانية أجزاء صغيرة - جمع فيه ما فى الاستيعاب وذيله وأسد الغابة واستدرك عليهم كثيراً وقد اختصره تلميذه جلال الدين السيوطى فى كتاب سماه عين الإصابة .

وقد ألف كل من البخارى ومسلم كتاباً فى أسماء الوجدان أى الصحابة الذين ليس لهم إلا حديث واحد وكذلك ألف يحيى بن عبد الوهاب بن منده الأصبهانى المتوفى فى سنة (٥١١) كتاباً فىمن عاش من الصحابة عشرين سنة ومائة .

ب - علم الجرح والتعديل

هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ .

والكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً ثابت عن رسول الله ﷺ ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك صوتاً للشريعة لاطعناً في الناس وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك وقد تكلم في الرجال خلق لا يتهاى حصرهم وقد سرد بن عدى المتوفى سنة (٣٦٥) في مقدمة كتابه الكامل جماعة إلى زمنه فن الصحابة ابن عباس (٦٨) وعباد بن الصامت (٣٤) وأنس (٩٣) ومن التابعين الشعبي (توفي بعد المائة) وابن سيرين (١١٠) وسعيد بن المسيب بعد (٩٠) وهم قليل بالنسبة لمن بعدهم وذلك لقلّة الضعف فيمن يروون عنهم إذ أكثرهم صحابة وهم عدول وغير الصحابة منهم أكثرهم ثقات إذ لا يكاد يوجد في القرن الأول من الضعفاء إلا القليل . وأما القرن الثاني فقد كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء وضعف أكثرهم نشأ غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث فكانوا يرسلون كثيراً ويرفعون الموقوف وكانت لهم أغلاط وذلك مثل أبي هرون العبدوى (١٣٤) ولما كان آخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التعديل والتجريح طائفة من الأئمة فضعف الأعمش (١٤٨) جماعة ووثق آخرين ونظر في الرجال شعبة (١٦٠) وكان متنبئاً لا يكاد يروى إلا عن ثقة ومثله مالك (١٧٩) وعن كان في هذا العصر إذا قال قبل قوله معمر (١٥٣) وهشام الدستوائى (١٥٤) والأوزاعي (١٥٦) وسفيان الثوري (١٦١) وابن الماجشون (٢١٣) وحماد بن سلمة (١٦٧) والليث بن سعد (١٧٥) وبعد هؤلاء طبقة منهم : ابن المبارك (١٨١) وهشيم بن بشير (١٨٨) وأبو إسحاق الفزاري (١٨٥) والمعافى بن عمران

الموصلى (١٨٥) وبشر بن المفضل (١٨٦) وابن عيينة (١٧٩) وقد كان في
 زمنهم طبقة أخرى منهم ابن علي (١١٣) وابن وهب (١٩٧) ووكيع بن
 الجراح (١٩٧) وقد انتدب في ذلك الزمان لتقدي الرجال الحفاظان الحجتان
 يحيى بن سعيد القطان (١٨٩) وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨) وكان للناس
 وثوق بهما فصار من وثقاه مقبولا ومن جرحاه مجروحا ومن اختلفا فيه
 - وذلك قليل - رجع الناس فيه إلى ما ترجح عندهم ثم ظهرت بعدهم طبقة
 أخرى يرجع إليهم في ذلك منهم: يزيد بن هرون (٢٠٦) وأوداود الطيالسي
 (٢٠٤) وعبد الرزاق بن همام (٢١١) وأبو عاصم والضحاك النبيل بن مخلد (٢١٢)
 ثم صنفت الكتب في الجرح والتعديل والعلل وبنيت فيها أحوال الرواة
 وكان رؤساء الجرح والتعديل في ذلك الوقت جماعة منهم يحيى بن معين (٢٣٣)
 وقد اختلفت آراؤه وعبارته في بعض الرجال كما تختلف آراء الفقيه النحير
 وعبارته في بعض المسائل التي لا تكاد تخلص من إشكال. ومن طبقة أحمد
 ابن حنبل (٢٤١) وقد سأله جماعة من تلامذته عن كثير من الرجال فتكلم
 فيهم بما بدا له ولم يخرج بهم عن دائرة الاعتدال. وقد تكلم في هذا الأمر
 محمد بن سعد (٢٣٠) كاتب الواقدي في طبقاته وكلامه جيد مقول وأبو خيثمة
 زهير بن حرب (٢٣٤) وله في ذلك كلام كثير وأبو جعفر عبد الله بن محمد
 النبيل حافظ الجزيرة الذي قال فيه أبو داود: لم أر أحفظ منه، وعلي بن
 المديني (٢٣٤) وله التصانيف الكثيرة في العلل والرجال ومحمد بن عبد الله
 ابن نمير (٢٣٤) الذي قال فيه أحمد: هو درة العراق وأبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥)
 صاحب المسند وكان آية في الحفظ وعبد الله بن عمرو القواريري (٢٣٥)
 الذي قال فيه صاحب جرزة: هو أعلم من رأيت بحديث أهل البصرة وإسحق
 ابن راهويه (٢٢٧) إمام خراسان وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى
 (٢٤٢) الحافظ وله كلام جيد في الجرح والتعديل وأحمد بن صالح (٢٤٨)
 حافظ مصر وكان قليل المثل وهرون بن عبد الله الحمال (٢٤٣) وكل هؤلاء
 من أئمة الجرح والتعديل.

ثم خلفتهم طبقة أخرى متصلة بهم منهم : إسحاق الكوسج (٢٥١) والدارمي (٢٥٥) والبخاري (٢٥١) والمجلى الحافظ نزيل المغرب (٢٢١) وبتلوهم أبو زرعة (٢٦٤) وأبو حاتم (٢٧٧) الرازيان ، ومسلم (٢٦١) وأبو داود السجستاني (٢٧٥) وبق بن مخلد (٢٧٦) وأبو زرعة الدمشقي (٢٨١) ثم من بعدهم جماعة منهم عبد الرحمن بن يوسف البغدادي وله مصنف في الجرح والتعديل وكان كأبي حاتم في قوة النفس وإبراهيم بن إسحاق الحربي (٢٨٥) ومحمد بن وضاح (٢٨٩) حافظ قرطبة وأبو بكر بن أبي عاصم (٢١٠) وصالح جرز (٢٩٣) وأبو بكر البزار (٢٩٢) ومحمد بن نصر المروزي (٢٩٤) ومحمد ابن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧) وهو ضعيف ولكنه من الأئمة في هذا الأمر ثم من بعدهم جماعة مهم أبو بكر الفريابي والنسائي (٣٠٣) وأبو يعلى (٣٠٧) وأبو الحسن سفيان وابن خزيمة (٣١١) وابن جرير الطبري (٣١٠) والدولابي (٣١١) وأبو عروبة الحراني (٣١٨) وأبو الحسن أحمد بن عمير وأبو جعفر العقيلي (٣٢٢) وبتلوهم جماعة منهم ابن أبي حاتم (٣٢٧) وأحمد بن نصر البغدادي شيخ الدارقطني (٣٢٣) وآخرون . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو حاتم بن حبان البستي (٣٥٤) والطبراني (٣٦٠) وابن عدى الجرجاني (٣٦٥) وكتابه في الرجال إليه المنتهى في الجرح والتعديل .

وقد جاء بعد ابن عدى وطبقته جماعة منهم : أبو علي الحسين بن محمد النيسابوري (٣٦٥) وله مسند ممل في ألف جزء وثلثمائة ، وأبو الشيخ بن حبان (٣٦١) وأبو بكر الإسماعيلي (٣٧١) وأبو أحمد الحاكم (٣٧٨) والدارقطني (٣٨٥) وبه ختمت معرفة العلل . ثم من بعدهم جماعة مهم ابن منده (٣٩٥) وأبو عبد الله الحاكم (٤٠٥) وأبو نصر الكلاباذي (٣٩٨) وعبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة (٤٠٢) وله دلائل السنة وعبد الغني بن سعيد (٤٠٩) وأبو بكر بن مردويه الأصفهاني (٤١٦) ثم بعدهم جماعة منهم محمد بن أبي الفوارس البغدادي (٤١٢) وأبو بكر البرقاني (٤٢٥) وأبو حاتم العبدي - وقد كتب عنه عشرة آلاف جزء - وخلف بن محمد الواسطي (٤٠١)

وأبو مسعود الدمشقي (٤٠٠) وأبو الفضل الفلски (٤٣٨) وله كتاب الطبقات في ألف جزء . ثم من بعدهم جماعة منهم الحسن بن محمد الخلال البغدادي (٤٣٩) وأبو يعلى الخليلي (٤٤٦) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن عبد البر (٤٦٣) وابن جزم (٤٥٦) الأندلسيان والبيهقي (٤٥٨) والخطيب (٤٦٣) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن دقيق العيد (٧٠٢) والشرف الميذومي وابن تيمية (٧٢٨) ثم من بعدهم جماعة منهم المزني (٧٤٢) وابن سيد الناس وأبو عبد الله بن أبيك والذهبي (٧٤٨) والشهاب بن فضل الله (٧٤٩) ومغلطاي (٧٦٣) والشريف الحسيني الدمشقي والزين العراقي (٨٠٦) ثم من بعدهم جماعة منهم الولي العراقي والبرهان الحلبي وابن حجر العسقلاني (٨٥٢) وآخرون من كل عصر إلا أن المتقدمين كانوا أقرب إلى الاستقامة وأبعد من موجبات الملامة .

ولعلك سئمت الإكثار من ذكر الأسماء - وإن كان مقتضى الحال وعين ما يتطلبه المقام - لكن لنا في ذلك غرض جليل ومغزى نبيل وهو أن نذكركم أفواه أولئك الذين تقولوا على السنة أنه دخل فيها الغريب عنها إذ قد طال العهد عليها وتناولتها عصور الجهالة وبعثت منها إحن الزمان وطوارىء الحدنان فنحن نقدم لهم دليلاً بيناً وبرهاناً ساطعاً أن السنة خدمها المسلمون خدمة جلييلة لم تعهد لدى أمة من الأمم ولا في ملة من الملل وأن ذلك كان ديدن المسلمين في كل عصر فلم يغفلوها فرة من الزمن حتى يعيب بها أولو الأغراض وينال منها ذوو الإلحاد، بل لازالت محفوظة من يد العابثين ، مخدومة من جهابذة المحدثين ، فلهم الكلمة على المتقولين ، والثناء من عامة المسلمين

كتب الجرح والتعديل :

الكتب المؤلفة في الجرح والتعديل ذات مسالك مختلفة فمنها خاص بالثقات أو الضعفاء أو المدلسين ، ومنها جامع لكل أولئك . ثم منها ما لا يتقيد برجال كتاب معين أو كتب مخصوصة ومنها ما يتقيد بذلك ونحن ذاكرون من كل نوع كتبه المشهورة بتوفيق الله وإرشاده .

(١) - الكتب الجامعة بين الثقات والضعفاء - من الكتب المشتملة على الثقات والضعفاء جميعاً طبقات محمد بن سعد الزهري البصرى (٢٢٠) وهو من أعظم ما صنف يقع في خمسة عشر مجلداً جمع فيه الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقد اختصره السيوطى فى كتابه إنجاز الوعد المنتقى من طبقات ابن سعد، وكذلك طبقات خليفة بن خياط (٢٤٠) ومسلم بن الحجاج (٢٦١) وتاريخ ابن أبى خيشمة (٢٧٩) وهو كثير الفوائد، وتواريخ البخارى (٢٥١) وهى ثلاثة كبير وهو على حروف المعجم وابتدأه بن اسمه محمد وأوسط وهو على السنين وصغير، ومسلمة بن قاسم ذيل على الكبير وهو فى مجلد ولابن أبى حاتم (٣٢٧) جزء كبير انتقد فيه على البخارى وله الجرح والتعديل مشى فيه خلف البخارى وللحسين بن إدريس الأنصارى الهروى (٣٠١) - ويعرف بان خزم - تاريخ على نحو التاريخ الكبير للبخارى ولعللى ابن المدبني (٤٣٢) تاريخ فى عشرة أجزاء حديثية ولابن حبان (٣٥٤) كتاب فى أوام وأصحاب التواريخ فى عشرة أجزاء أيضاً .

ولأبى محمد بن عبد الله بن على بن الجارود كتاب فى الجرح والتعديل ولمسلم رواة الاعتبار، وللنسائى التميز، ولأبى يعلى الخليل (٤٤٦) الإرشاد وللعماد بن كثير، التكميل فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، جمع فيه بين تهذيب المزي وميزان الذهبى مع زيادات وتحرير فى العبارات وهو أنفع شىء المحدث والفقهاء التالى لأثره، ومنها تاريخ الذهبى والتسكلمة فى أسماء الثقات والضعفاء لإسماعيل بن عمر المعروف بابن كثير الدمشقى (٧٧٤) وطبقات المحدثين لعمر بن على بن الملقن (٨٠٤) ذكر فيها المحدثين إلى زمنه والتكامل فى معرفة الرجال له .

٢ - كتب الثقات - منها كتب الثقات للعجلي (٢٦١) وكتاب الثقات لخليل بن شاهين والثقات لأبى حاتم بن حبان البستى وكتاب الثقات الذين لم تذكر أسماءهم فى الكتب الستة لزين الدين قاسم بن قطلوبغا (٨٧٩) وهو كبير فى أربع مجلدات .

ومن هذا النوع الكتب المبيدة لطبقات الحفاظ وقد ألف فيها جمع ففهم
الذهبي وابن الدباغ (٥٤٦) وابن المفضل وابن حجر العسقلاني والسيوطي
ذيل على تأليف الذهبي - وتقى الدين بن فهد وذيل مؤلفه محمد بن محمد
الهاشمي (٨٩٠) .

٣ - كتب الضعفاء - منها كتاب الضعفاء للبخاري ، والضعفاء والمنروكة
للنسائي ولأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧) وكتابه كبير وقد
اختصره الذهبي ثم ذيله كما ذيله علاء الدين مغطاي (٧٦٢) والضعفاء لمحمد بن
عمرو العقيلي (٣٢٢) وكتابه مفيد ، وللإمام حسن بن محمد الصنعاني ومحمد بن
حبان البستي وكتابه كبير . ولأبي أحمد بن عدي كتاب الكامل وهو أكمل
الكتب في ذلك وأجلها وعليه اعتماد الأئمة وله ذيل يقال له الحافل لأبي
العباس أحمد بن محمد الأشيبلي المعروف بابن الرومية (٦٣٧) والضعفاء
لدارقطني وللحاكم ولعلاء الدين المارديني (٧٥٠) وميزان الاعتدال للحافظ
الذهبي وهو أجمع ما جمع - طبع في الهند ثم بمصر وقد ذيل عليه الحافظ زين
الدين العراقي في مجلدين وقد التقط منه الحافظ بن حجر من ليس في
تهذيب الكمال وضم إليه ما فاته في الرواة وتراجم مستقلة في كتابه المسمى
لسان الميزان وله كتابان آخران وهما : تقويم اللسان وتحرير الميزان
ويوجد عدداً ذلك كتب كثيرة .

٤ - كتب المدلسين - أول من أفرد المدلسين بالتصنيف الإمام
حسين بن علي السكرابيسي (٣٤٨) صاحب الشافعي ثم صنف فيه النسائي ثم
الدارقطني ونظم الذهبي في ذلك أرجوزة وتبعه تلميذه أحمد بن إبراهيم المقدسي
فزاد عليه من جامع التحصيل للعلائي شيئاً كثيراً مما فاته ثم ذيل الحافظ
زين الدين العراقي (٨٠٦) في هوامش كتاب العلائي أسماء وقعدت له زائدة
م ضمها ولده ولي الدين إلى من ذكره العلائي وجعله تصنيفاً مستقلاً وزاد
فيه من تبعه شيئاً يسيراً وصنف إبراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) كتابه التبيين

في أسماء المدلسين زاد فيه عليهم قليلاً وجميع ما في كتاب العلاءي ثمان وستون نفساً زاد عليهم ابن العراقي ثلاث عشرة نفساً وزاد عليهم الحلبي اثنتين وثلاثين نفساً وابن حجر العسقلاني تسعاً وثلاثين نفساً بخمسة مائة اثنتان وخمسون نفساً ومائة وللسيوطي رسالة في أسماء المدلسين .

٥ - المصنفات في رجال كتب مخصوصة - منها رجال البخاري لأحمد بن محمد الكلاباذي (٣٩٨) ورجاله أيضاً لمحمد بن داود الكردى (٩٢٥) ورجال مسلم لأحمد بن علي المعروف بابن منجويه (٤٢٨) ورجاله أيضاً لأحمد بن علي الأصهباني (٢٦٩) وعن جمع بين رجالهما محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧) جمع بين كتابي ابن منجويه والكلاباذي وأحسن في ترتيبه على الحروف واستدرك عليهما وكذلك جمع بينهما هبة الله المعروف باللالكائي (٤١٨) وعن أفراد رجال السنن لأبي داود حسين بن محمد الحبانى (٤٩٨) وجمع رجال الموطأ للسيوطي ، ورجال المشكاة لصاحبها محمد بن عبد الله الخطيب ورجال الأربعة - موطأ مالك ومسنند الشافعي ومسنند أحمد ومسنند أبي حنيفة - لابن حجر العسقلاني ورجال السنن الأربعة - سنن الترمذي والنسائي وأبي داود وابن ماجه - لأحمد بن أحمد الكردى (٧٦٣) وعن جمع رجال الكتب الستة أبو محمد عبد الغنى بن عبد الواحد بن سرور المقدسي (٦٠٠) في كتابه الكمال في معرفة الرجال وتهذيبه لجمال الدين يوسف بن الزكي زى (٧١٢) وهو كتاب كبير يقع في ثلاثة عشر مجلداً لم يؤلف مثله وإكمال التهذيب لعمر ابن علي بن الملقن (٨٠٤) وزوائد الرجال على تهذيب الكمال للسيوطي . وللهذيب مختصرات كثيرة منها الكاشف للحافظ الذهبي قال فيه : هذا مختصر في رجال الكتب الستة الصحيحين والسنن الأربعة مقتضب من تهذيب الكمال لذي اقتصر فيه علي ذكر من له رواية في الكتب الستة دون من عداهم بما في كتاب المزي ومنها تهذيب التهذيب لابن حجر وهو أكمل من كاشف الذهبي وقد أضاف إليه ابن حجر بعض التراجم التي عثر عليها كما

اختصره في كتابه تقريب التهذيب وتهذيب التهذيب وتقريبه وكلاهما مطبوع في الهند . وقد جمع الحافظ أبو المحاسن الدمشقي (٧٦٥) في كتابه التذكرة برجال العشرة .

ج - وفيات المحدثين

كثير من الكتب الجامعة لرجال الحديث يتعرض في الأكثر لذكر الوفيات وقد أفرد الوفيات بالتأليف جمع من العلماء فقد ابتدأ أبو سليمان محمد بن عبد الله الحافظ بجمع وفيات النقلة من وقت الهجرة فوصل إلى سنة ٣٣٨ ثم ذيل على كتابه أبو محمد بن عبد العزيز السكتاني الحافظ (٤٦٦) ثم ذيل على السكتاني هبة الله بن أحمد الأصفهاني ذيلاً صغيراً يشمل على نحو عشرين سنة ووصل فيه إلى سنة ٤٨٥ ثم ذيل على الأصفهاني علي بن مفضل المقدسي المتوفى سنة (٦١١) إلى ٥٨١ ثم ذيل على ابن المفضل عبد العظيم بن عبد القوي المنذرى (٦٥٦) ذيلاً كبيراً في ثلاث مجلدات سماه التكملة لوفيات النقلة ثم ذيل على المنذرى تلميذه عز الدين أحمد بن محمد إلى سنة ٩٧٤ وذيل على عز الدين أحمد بن أيوب الدمياطي إلى سنة ٧٤٩ وذيل على بن أيوب الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي (٨٠٦) والكل مرتب على حسب وفياتهم في السنين والشهور لاعلى ترتيب حروف الهجاء .

ومن الكتب المفردة بوفيات النقلة تاريخ البرذالي القاسم محمد الدمشقي (٧٣٨) وقد ذيل عليه تقي الدين بن رافع من سنة ٧٣٧ إلى ٧٧٤ وذيل الذيل تقي الدين بن حجر . ومنها وفيات الشيوخ لمبارك بن أحمد الأنصاري وإبراهيم بن إسماعيل المعروف بالحبال (٤٨٢) كتاب الوفيات .

د - معرفة الأسماء والكنى والألقاب

من رواة الحديث من يكون مشهوراً باسمه دون كنيته أو لقبه أو مشهوراً بكنيته أو لقبه دون اسمه وقد ألف العلماء في بيان أسماء ذوى الكنى المشهورين

بالأسماء وكذلك ألفوا في بيان ألقاب ذوى الأسماء كما ألفوا في نحوه ذلك حتى لا يشتبه راو بأخر ولا يظن لقب شخص أو كنيته اسماً لثان فيبعد الثقة ضعيفاً أو الصادق كاذباً أو يعكس الأمر .

فمن ألف في النوع الأول على بن المديني والنسائي والحاكم وابن عبد البر وكثيرون غيرهم ، وللاحافظ الذهبي كتاب المقتنى في سرد الكنى وهو من أجل الكتب المؤلفة في هذا النوع .

ومن كتب في بيان كنى المعروفين بالأسماء أبو حاتم بن حبان البستي ومن صنف في الألقاب أبو بكر الشيرازى المتوفى سنة ٤٠٧ هـ وأبو الفضل في كتابه منتهى الكمال وابن الجوزى (٥٩٧) وابن حجر العسقلانى .

هـ - المؤلف والمختلف والمتفق والمفترق والمشتبه

من الأسماء والأنساب

من الأسماء والأنساب ما يأتلف في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغته كسلام بتخفيف اللام وسلام بتشديدها ويسمى المؤلف والمختلف ومنها ما يتفق خطه ولفظه ولكن يفترق شخصه كالخليل بن أحمد اسم لعدة أشخاص ويسمى المتفق والمفترق ومنها ما تنفق فيه الأسماء خطأ ونطقاً وتختلف الآباء أو النسب نطقاً مع اشتلافها خطأ أو بالعكس كمحمد بن عقيل بكسر القاف ومحمد بن عقيل بفتحها وشريح بن النعمان وشريح بن النعمان الأول بالشين الماجمة والحاء المهذلة والثاني بالسين المهذلة والجيم ويسمى هذا النوع بالمشتبه

ومعرفة هذه الأنواع مهمة . قال على بن المديني أشد التصحيف ما يقع في الأسماء ووجه بعضهم بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده ولأنه يخشى أن يظن الشخصان شخصاً واحداً إذا انفقت الأسماء وفي ذلك ما فيه من الخلط بين الرواة .

ولقد ألف المحدثون في كل هذه الأنواع تصنيف في النوع الأول أبو أحمد العسكري ولكنه أضافه إلى كتاب التصحيح له ثم أفرده بالتأليف عبد الغني ابن سعيد المتوفى سنة (٤٠٩)، فجمع فيه كتابين كتاباً في مشتبه الأسماء وكتاباً في مشتبه النسبة وجمع شيخه الحافظ الدارقطني (٢٨٥) كتاباً حافلاً ثم جمع أحمد بن علي الخطيب (٤٦٣) ذبلاً سماه المؤلف تكلمة المختلف ثم جمع الجميع أبو النصر علي بن هبة الله ما كولا (٤٨٧) وجعله كتاباً حافلاً سماه الإكمال واستدرك عليهم ما فاتهم في كتاب آخر جمع فيه أوه مهم وبينها وكتابه من أجمع ما جمع في ذلك وهو عمدة كل محدث بعده وقد استدرك عليه محمد بن عبد الغني المعروف بابن نقطة الحنبلي (٦٠٩) ما فاته أو تجدد بعده في مجلد ضخم ثم ذيل عليه منصور بن سليمة (٥١٣) في مجلد لطيف وأبو محمد بن علي الدمشقي (٦٨٠) وذيل على ذيلهم ما علاه الدين بن مغلطي (٧٦٣) لكن أكثره في أسماء الشعراء وأنساب العرب وقد جمع الذهبي في ذلك كتاباً مختصراً جداً اعتمد فيه على الضبط بالقلم فكثير فيه للغلط والتصحيح المبين لموضوع الكتاب وقد وضحه الحافظ ابن حجر في كتابه تبصير المنتبه بتحرير المشتبه وهو مجلد واحد صبطه بالحروف وزاد عليه شيئاً كثيراً مما أهمله الذهبي أو لم يقف عليه وقد ألف أيضاً يحيى بن علي المصري المؤرخ (٢١٦) ومحمد بن أحمد الأبيوري (٥٠٧) وعبد الرزاق المعروف بابن الغوطي (٧٢٣) في كتابه تلميح الأفهام في المختلف والمؤتلف وعلي بن عثمان السارديني (٧٥٠).

ومن ألف في هذا النوع الثاني أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في كتابه المتفق والمفترق وكذلك ألف الخطيب في النوع الثالث في كتابه تلخيص المتشابه ثم ذيل عليه هو أيضاً بما فاتته وكتابه كثير الفائدة.

علم ناسخ الحديث ومنسوخه

إذا سلم الحديث المقبول من المعارضه سمي محكماً وإن عورض بمثله وأمكن الجمع

بين المتعارضين بلا تعسف فذلك مختلف الحديث وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحدهما فالمتأخر يقال له الناسخ والمتقدم يطلق عليه المنسوخ .
وقد ألف في ناسخ الحديث ومنسوخه جمع كثير منهم أحمد بن اسحاق الديناي « ٣١٨ » ومحمد بن بحر الأصماني « ٣٢٢ » وأحمد بن محمد النحاس « ٣٣٨ » وأبو محمد قاسم بن أصبغ « ٣٤٠ » ومحمد بن عثمان المعروف بالجد الشيباني وهبة الله بن سلامة « ٤١٠ » ومحمد بن موسى الخازمي « ٤٨٤ » في كتابه الاعتبار في ناسخ الحديث ومنسوخه^(١) وأبو حفص عمر بن شاهين « ٤٨٥ » وقد اختصر كتابه إبراهيم بن علي المعروف بان عبد الحق « ٧٤٤ » في مجلد وللإمام عبد الكريم بن هوازن القشيري كتاب في ذلك أيضاً .

علم تلفيق الحديث

وهو علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهراً إما بتخصيص العام تارة أو بتقييد المطاق أخرى أو بالحمل على تعدد الحادثة إلى غير ذلك من وجوه التأويل ويطلق عليه مختلف الحديث .

ومن ألف فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى سنة « ٢٠٤ » ولكنه لم يقصد استيعابه وعبد الله بن مسلم المعروف بابن قتيبة « ٢٦٣ » وأبو يحيى زكريا ابن يحيى الساجي « ٣٠٧ » والطحاوي « ٢٢١ » ولأبي الفرج بن الجوزي « ٥٩٧ » التحقيق في أحاديث الخلاف وقد اختصره إبراهيم بن علي بن عبد الحق

علل الحديث

معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها ولا يقف عليها إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكية قوية بالأسانيد والمنون ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن ، وعلل الحديث عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه من وصل منقطع أو رفع موقوف أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك وكل هذا مما يقدر في صحة الحديث .
ومن كتب في هذا النوع ابن المديني « ٢٢٤ » وابن أبي حاتم « ٣٢٧ » وكتابه

(١) طبع هذا الكتاب أيضاً بمصر

قيم وقد طبع بصر في مجلدين - والحلال (٣١١)، والإمام مسلم (٢٦١)، وعلى ابن عمر الدارقطني (٣٧٥)، ومحمد بن عبد الله الحاكم (٤٠٥)، وأبو علي حسن ابن محمد الزجاجي وألف فيه أيضاً ابن الجوزي .

علم مصطلح الحديث

أول من ألف في علوم الحديث أو مصطلحاته في غالب الظن القاضي أبو محمد الراهبر منزي (٣٦٠)، في كتابه المحدث الفاصل بين الراوي والسامع وقد وجدت قبله مصنفات لكن في بعض فنون الحديث فقط وكتابه أجمع ما جمع في زمانه وإن لم يستوعب، ثم توسع العلماء في هذا الفن وأول من تصدى لذلك الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري وقد اشتمل كتابه على خمسين نوعاً لكنه لم يرتب ولم يهذب وتلاه أبو نعيم الأصبهاني فعمل على كتابه مستخرجاً وأبقى أشياء للتعقب ثم جاء أحمد بن علي المعروف بالخطيب (٤٦٣)، فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه الكفاية وفي آدابها كتاباً سماه الجامع لأدب الشيخ والسامع وما فن من فنون الحديث إلا قد صنف به كتاباً فكان كما قال ابن نقطة كل من أنصنف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه ثم جاء بعد الخطيب من أخذ من هذا العلم بنصيب فجمع القاضي عياض (٥٤٤) كتاباً لطيفاً سماه الإلماع وأبو حفص الميمني جزءاً سماه ما لا يسع المحدث جهله ثم ألف الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (٦٤٣)، كتابه الشهير المطبوع ذكر فيه خمسة وستين نوعاً وقد اعتنى به العلماء عناية عظيمة بين معارض له أو منتصر أو ناظم له أو مختصر أو شارح له أو مستدرك عليه ومن المختصرين له محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦)، في كتابه الإرشاد ثم اختصر مختصره في كتابه التقریب والتيسير وقد شرح السيوطي التقریب بكتابه تدريب الراوي في شرح تقریب النووي وهو من أجل الشروح. وقد عمل الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٥) ألفية لخص فيها علوم ابن الصلاح وزاد عليها أولها .

يقول راجي ربه المعتز عبد الرحيم بن الحسين الأثرى وقد أتتها سنة (٧٦٨) وعمل عليها شرحاً سماه فتح المغيث أنه سنة (٧٧١) وقد عمل برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي المتوفى سنة (٨٥٥) حاشية عليه سماها النكت الوفية بما في شرح الألفية أورد فيها ما استفاده من شيخه ابن حجر وقد بلغ إلى نصفه، وشرح الألفية كثيرون ولعل أحسن الشارحين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢) وقد نظم السيوطي ألفية جمعت كثيراً من الفوائد أولها .

لله حمدي وإليه أستند وما ينوب فعليه أعتد
ثم على نبيه محمد خير صلاة وسلام سرمد
وهذه ألفية تحكي الدرر منظومة ضمنها علم الأثر
فائقة ألفية العراقي في الجمع والإيجاز واتساق

ومن المتون الجامعة الممتعة نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وقد شرحها بكتابه نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر وهو شرح وجيز جليل، وقد شرحها كثيرون كما نظامها أحمد بن صدقة (٩٠٥) ومحمد بن إسحاق المقدسي حوالى (٩٠٠) وقد ألف كثيرون في علوم الحديث كمحمد بن المنفلوطى (٢٠٧) وابن الملقن (٨٠٤) وابن الحريري (٨٣٣) وليكن ما ذكرنا مستقى كل من كتب وفيه الغنية عن غيره .

ولا يفوتنا قبل ختم هذا الفصل كتاب توجيه النظر في أصول الأثر لمعاصرنا الشيخ طاهر الجزائري فإنه كتاب جمع تحقيقات لطيفة ومسائل دقيقة ووفى المصطلح من الإبانة حقه وإن كان جمعاً بما سبقه وقد كان من أهم الكتب التي عولنا على الرجوع إليها في كتابة هذه الرسالة .

تخريج أحاديث مؤلفات مخصوصة

لله در علماء الحديث سعوا في توفير الراحة لطلاب العلم فسهلوا لهم عسيره وكشفوا لهم عن غوامضه وكفوهم العناء ومؤنة البحث والتنقيب .

علوا أنك ستتناول كتاباً من كتب التفسير الشهيرة أو من كتب الفقه السائر أو مانحاً نحو ذلك وأنه سيمر بك أحاديث مختلفة لم يذكر لها سند ولم تنسب لأصل من أصول السنة وأنت ستقف عند ذلك تتطلب درجة الحديث لتعرف قيمة الاستدلال به وإيصاله إلى الغرض الذي سيق له وأنهم وإن وكلوك إلى نفسك كلفوك شاقاً وأوردوك صعباً وربما لم يكن لك في فنون الحديث باع فأمسكوا بالكتاب وجمعوا ما فيه من الأحاديث وعزودا إلى روايتها وبينوا درجاتها فما عليك سوى نظرة تحظى فيها بالبغية وإني ذاكر لك من ذلك ما وصل إلى علي .

- ١ - تخريج أحاديث الكشاف - في التفسير - لجمال الدين محمد بن عبد الله الحنفي المتوفى سنة ٧٦٢ في مجلد .
- ٢ - الفتح السامى بتخريج أحاديث البيضاوى - في التفسير - للشیخ عبد الرءوف المناوى (توفى بـ ٩٠٠) .
- ٣ - الطرق والوسائل إلى معرفة الدلائل شرح مختصر القدورى - في فقه الحنفية - لأحمد بن عثمان البركانى (٧٤٤) .
- ٤ - تخريج أحاديث الهداية - كتاب شهير في فقه الحنفية - لمحمد بن عبد الله (٧٧٥) وكذلك لعبد الله بن يوسف الزيلعى (٧٦٢) وقد طبع بالهند في مجلدين .
- ٥ - خلاصة البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للوجيز - في فقه الشافعية - لسراج الدين عمر بن على الأنصارى المعروف بابن الملقن ويقع في سبع مجلدات وقد لخصه ابن حجر العسقلانى في ثلث حجومه مع زيادات عليه وقال في مقدمة ملخصه : أرجو أن يكون حارياً لجل ما به يستدل الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع - وقد طبع بالهند في مجلد واحد .
- ٦ - تخريج أحاديث المنهاج - في فقه الشافعية - لسراج الدين عمر ابن على المذكور^(١)

(١) سراج الدين هذا من أكابر العلماء في الحديث والفقه وتاريخ الرجال وله ثلثمائة مصنف ومولده ووفاته بالقاهرة (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)

٧ - كتاب المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار - أى كتاب إحياء علوم الدين - لعبد الرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة (٨٠٦) وقد طبعه الحلبي فى مصر بهامش الإحياء فأحسن صنعاً لأن الإحياء مملوء بالأحاديث الضعيفة وفيه ما لا أصل له .

٨ - إدراك الحقيقة فى تخريج أحاديث الطريقة - فى الموعظة - لعلى ابن حسن بن صدقة المصرى ثم اليمانى فرغ من تأليفه سنة (١٠٥٠)

الخاتمة

سنعقد فى هذه الخاتمة فصولاً يمدد بعشاق الحديث معرفتها ويهدهم الوقوف عليها فنقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا .

متى يحتاج بالحديث ؟

قدر أيت أكرمك الله أن آتى بكلمة موجزة تكون لديك بمثابة ميزان تعرف به إن كان الحديث مقبولاً فميسوغ لك الاحتجاج به أو مردوداً فترفض الاعتقاد والعمل به فأقول ينقسم الحديث إلى مقبول ومردود ، فالمقبول مارواه عدل ضابط لما يرويه بسند متصل مع خلوه من الشذوذ والإعلال . والشذوذ مخالفة الثقة من هو أرجح منه والإعلال وجود أمر خفى يقدرح فى صحة الحديث كوصل منقطع أو رفع موقوف ، ثم المقبول إن سلم من المعارضة يسمى محكماً وإن عورض بمثله فإن أمكن الجمع بغير تعسف فهو مختلف الحديث وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحدهما عرف المتأخر بالناسخ والآخر بالمسوخ وإن لم يثبت فإن أمكن الترجيح بين الحديثين صير إليه وإلا توقفنا عن العمل بهما ، والحديث المرذود ما وجد فيه أحد أمرين : الأول عدم الاتصال فى السند والثانى وجود أمر فى الراوى يوجب طعناً فيه . ودرجات الطعن فى الراوى عشرة : الكذب والتهمة به وخش الغلط

والغفلة عن الاتقان والوهم - بأن يروى على سبيل التوهم - ومخالفة الثقات والفسق وجهالة الراوى والبدعة وسوء الحفظ . وللعلماء تفصيل فى هذه الدرجات فالمحققون يقبلون رواية المبتدع فى غير ما يؤيد بدعته وقال بعضهم ما لم يكن داعية ، ولهم فى العمل بالحديث الضعيف الذى لم يشتد ضعفه أقوال وشروط يجيزونه بها أو يقدمونه على القياس كما يعلم من كتب أصول الحديث وأصول الفقه .

كيف تأخذ السنة الآن ؟

كانت السنة فى القرون الأولى تؤخذ من أفواه الشيوخ وقبلها كان الرواة يشقون بالمخطوط وكان اتصال سند الراوى بالرسول ﷺ مع عدالة الراوى عنهم وكال ضبطهم ، أمراً لا يحصى عنه حتى يحوز الحديث درجة الصحة فلما أن صنفت كتب الصحاح المشهورة وذاعت فى الأقطار المختلفة قامت شهرتها مقام تواترها فلم تبق حاجة لاتصال السند منا إلى مصنفها فى كل حديث دون فيها وأصبح الاعتماد على الكتاب فوق الاعتماد على الشيوخ . قال أبو عمرو بن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣) اعلم أن الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود منها فى عصرنا وكثير من الأعصار قبله إثبات ما يروى إذ لا يخلو إسناد منها عن شيخ لا يدري ما يرويه ولا يضبط ما فى كتابه ضبطاً يصلح لأن يعتمد عليه وإنما المقصود بها بقاء سلسلة الإسناد التى خصت بها هذه الأمة ، أقول: وهذا هو الغرض بعينه فى عصرنا والعصور السالفة قبله فى محافظة الشيوخ على سلسلة السند إلى مصنفى الكتب الشهيرة كالبخارى ومسلم .

إنما الواجب على أمثالنا أن يتشبهوا من أمور ثلاثة : كون الكتاب الذى يروون الحديث عنه صححت نسبته إلى مؤلفه أو تواترت ، والبحث فى سند الحديث الذى روى به فى ذلك الكتاب وخلوه من الغلط والتحرير والدخيل وسبيل معرفة الثالث : أن تقابل نسخة من الكتاب الذى يراد الأخذ عنه بنسخة أخرى منه مختلفة فى الرواية - إن كان ثم اختلاف فيها -

أو بدسخ متعددة منه — إن لم يكن اختلاف في الرواية — فإذا ذلك يطمئن القلب إلى تلك النسخة وتبين له درجة صحتها وخلوها من العيوب فيقوم ذلك مقام تعدد الرواة .

وعلى ذلك يلغى لمن رام طبع كتاب من كتب السنة أن يقابل الأصل الذي لديه بأصول متعددة حتى تسكن لصحتها نفوس القارئين ويكفيهم بذلك مؤونة المقابلة إن كان من العدول الثقات .

وإن مما يؤسف له أن كثيراً من كتب الحديث التي طبعت لم تعط من العناية في التصحيح ما ينبغي لفن جليل كالحديث ولم تضبط بالشكل ، الذي هو أيسر الأمور وأقل ما يراعى في سنة الرسول فعسى أن يتنبه لذلك الطابعون بعد ويولوا هذا الفن من عناية أكبر مقامه وعظيم شأنه

الاستنباط من السنة وأثره فيها

لم تكد المائة الثالثة تؤذن شمسها بالغروب حتى أخذ مصباح الاجتهاد ينكش ضوءه ويتضامل قبسه بل كاد يلمح أثره . فبعد أن كانت عقول النابهين مطلقاً السراح في رياض القرآن والسنة تستنبط منها الأحكام وتفصل بها في الحوادث وتحكمها في الأمور الجلى أصبح الناس منصرفين عنها الهين بأقاويل الفقهاء ينتصر كل لإمامه ويسعى في تأييد مذهبه وإن خالف صريح السنة فانقسم الناس في الفروع شيعاً وأحزاباً وقامت معركة الجدل والمناظرة بينهم واستمرت عدة قرون وكانت عاقبتها أن اعتصم كل بما عنده واطمأنت نفسه إليه . وعول في العمل عليه ورفض أن ينظر في أقوال خصمه إلا ليدحضها أو يضع من شأنها فتناسى الناس بذلك المحيط الشاسع والقاموس الواسع الذي من ماء نبعت عيون فقهمهم ومن هباته كونت مذاهمهم أعنى بذلك الكتاب والسنة .

لقد كان الاستنباط من السنة أكبر عامل على إحيائها وخير مشجع على خوض غمارها فانكب الناس عليها دارسين وآخذين وناقدين ومؤلفين ولم

يتركوا ناحية منها إلا تبيينوها ولا شبهة إلا دحضوها ولا فرية إلا قتلوها .
فلما ركنوا إلى التقليد وتركوا الاجتهاد جانبا شغلهم كتب الفروع عن
السنة وشغفوا بدراساتهم لها عن ورودها ورأوا - خطأ أو صوابا - أن فيها
بغيتهم ، وأن السنة فرغت منها حاجتهم . وما لهم وللسنة وقد أوصدت في
وجوههم أبواب الأخذ منها وحظر عليهم أن يقولوا سوى ما قاله الأئحاب
فما لهم ينصبون ولا يجنون ويكدون ولا يستفيدون .
نعم كان من الناس من يتطلبها لما فيها من أخلاق ومواعظ وآداب
ورقائق أو تبركا بحديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

على أن ذلك لم يمنع من وجود أعلام نابهن في العصور المختلفة درسوا
السنة حق دراستها وعرفوها حق معرفتها وأطلقوا لأنفسهم حرية الأخذ عنها
كأبي عمر بن عبد البر وابن حزم الأندلسي وابن تيمية الحراني وتلميذه ابن
القيم وابن حجر العسقلاني وأبي بكر السيوطي والشوكاني وكثير غيرهم
فهؤلاء وأمثالهم ممن تقدم ذكرهم تحت عنوان الجرح والتعديل - قاموا
للسنة بخدمات جليلة وزادوا الناس التفاتا إليها وشغفا بها فلهم منا جزيل
الثناء ووافر الشكر .

حال السنة في عصرنا الحاضر

كان خليقاً بالأزهر وفروعه - وهو كعبة العلوم الدينية - أن تكون
للسنة فيه عناية كبيرة ومقام عال بين علوم الدين ولكن واحسرتا بخس
الحديث في هذا المعهد الكبير حقه - بعد أن انتهت إليه الرياسة على عهد
الحافظ ابن حجر وتلاميذه فلا يوليه الأزهريون اليوم من نشاطهم وطويل
وقتهم ما أولوا الفقه وأصوله وعلوم العربية فلا تراهم يدرسون سوى صحيح
البخاري وصحيح مسلم على قلة قراءتهم للثاني واقتصار الكثيرين على مختصر
الأول مع حجرهم على الأفكار أن نفهم إلا ما فهمه الشيوخ وسلوكهم في
تفسير الأحاديث مسلك تأييد المذاهب وتنزيل المعاني عليها كأنما الفروع
أصل من أصول السنة أو المنع الأول للتشريع الإسلامي .

ثم إن دراستهم لهذين الصنوين لا تعدو المنن إلى السند فلا يبحثون فيه ولا يتعرفون رجاله ولا يتيقنون أن كان متصلاً أم منقطعاً مع أنهم يدرسون قبل ذلك مصطلح الحديث فما الفائدة فيه إذا لم يطبقوه في دراسة المتون والأسانيد - ربما قالوا : ذلك من باب العلم بالشئ ولا الجهل به ، وربما قيل لهم أهذا هو علم السنة المطلوب شرعاً .

ولقد أخذ بعض الأساتذة يدرس الكتب الستة في العطلة الصيفية وقد بدأ منها بكتاب الموطأ ونرجو أن ينفخ ذلك في روع الأزهريين حب التفوق في الحديث والعناية بكتبه .

وقد وجد بين الأزهريين في هذه الأيام أفراد عنوا بدراسة السنة دراسة كاملة وأطلقوا لأنفسهم حرية البحث والفهم وراضوا أنفسهم في كتب السنة المختلفة وإنه لبشير خير بتبدل الأحوال وإحلال العناية بالحديث محل الإهمال ولما كانت مجلة المنار سلفية المنهج وكانت عنايتها موجهة إلى محاربة البدع والرجوع بالدين إلى ما درج عليه الرعيل الأول من السلف ، وكان ذلك داعياً للعناية بالسنة والبحث فيها وفي فنونها والاستدلال بها في الفتاوى وغيرها ، كان لها أثر صالح في نشر السنة وتكثير سواد الطالبين لها في الأقطار الإسلامية المختلفة .

ولا يوجد في الشعوب الإسلامية - على كثرتها واختلاف أجناسها - من وفي الحديث قسطه من العناية في هذا العصر مثل أخواننا مسلمي الهند أولئك الذين وجد بينهم حفاظاً للسنة ودارسون لها على نحو ما كانت تدرس في القرن الثالث حرية في الفهم ونظر في أسانيد كما طبعوا كثيراً من كتبها النفيسة التي كادت تذهب بها يد الإهمال ، وتقضى عليها غير الزمان ، وإن أساس تلك النهضة في البلاد الهندية أفذاذ أجراء تمخضت بهم العصور الحديثة وانتهجوا في تحصيل العلوم نهج السلف فنبه شأنهم وعلا أمرهم وذاع صيتهم وتكونت جمعيات سلكت سبيلهم وعملت على نشر مبادئهم فكان لها ذلك الأثر الصالح ، والسبق الواضح ومن أشهر هؤلاء الإعلام ولي الله

الدهلوى صاحب التصانيف فى اللغتين العربية والفارسية وأشهرها كتاب حجة الله البالغة ، والسيد حسن صديق خان ملك بهوبال صاحب التصانيف الكشيرة أيضاً وقد سبق ذكرهما فى هذه الرسالة ومن حسناته طبع فتح البارى فى شرح البخارى للحافظ ابن حجر ونيل الأوطار للإمام الشوكانى وتفسير الحافظ ابن كثير مع تفسيره فتح البيان . طبعت هذه على نفقته فى المطبعة الأميرية بمصر فكانت من أنجح وسائل إحياء السنة وفى الهند الآن طائفة كبيرة تهتدى بالسنة فى كل أمور الدين ، ولا تقلد أحداً من الفقهاء ولا المتكلمين ، وهى طائفة المحدثين ، وقد كان لعلم السنة سوق رائجة فى اليمن بعد كساد سوقها بمصر بعد القرن العاشر ، وقد أخذت روحها تفتش فى بلاد العرب بعد أن آل الأمر فى أكثرها إلى آل السعود .

وإن من آكد الأمور على المسلمين وأحقها بالرعاية وأولاها بالعناية العمل على إحياء السنة ونشرها بين المسلمين فإنها داعية إلى التوحيد فى العمل والاعتقاد ومزيلة ما بين الفرق المختلفة من الشحناء والعداء لأنها رجوع إلى أصل الدين وكل يقر به ويلتمى إليه وفى ذلك تقوية شوكتنا وإنهاضنا من كبوتنا التى طال أمدها واستفحل أمرها .

كيف نقرب إلى الناس تحصيل السنة ؟

أتينا تحت عنوان - الجمع بين الكتب الستة - أن أباً السعادات مبارك ابن محمد المعروف بابن الأثير الجزرى جمع بين الأصول الستة التى بيننا فيما سلف أمرها وأسمى كتبه « جامع الأصول لإحاديث الرسول » وتكلمنا على هذا الجامع بما يغنيننا عن إعادته هنا وذكرنا إذ ذاك أن لآبى طاهر محمد ابن يعقوب الفيروزابادى زوائد عليه سماها تسهيل الأصول إلى الأحاديث الزائدة على جامع الأصول فلو أننا جمعنا بين الجامع وزوائده على نحو ما جمع بين الكتب الستة وعقبنا كل حديث ببيان درجته وذكر من طعن فيه من سنده وجعلنا للكتاب ذيلًا يذكر فيه أولئك المطعون فيهم مرتبة أسماءهم حسب

الحروف الأبجدية مشفو عا كل شخص بما قاله أئمة النقد فيه من جرح وتعديل على نحو ما فعل المنذرى في كتابه الترغيب والترهيب .

لو أننا فعلنا ذلك لسكننا مقربين إلى الناس تحصيل السنة وجاع عليها على طرف التمام يتناولونها من كذب ويقسمون منها بلا عناء ولا إجهاد ففكر وكثرة بحث وإن هذا العمل الجليل وذلك القاموس الكبير يستطيع أن يقوم به فرد مارس الحديث ممارسة طويلة وكان له بفنونه خبرة مع حكمة وعزم وأناة وصبر وينبغي أن يقوم بطبعه شركة تبغى بعملها فضلا من الله ورضوانا حتى تنفق عليه بسخاء وتبرزه في خير حلة ، وأجمل جلباب .

ولو شفح ذلك بشرح واسع يلائم روح العصر الحاضر يقوم به جماعة كل فيما ينبغ فيه وبذل حياته في إتقانه لكان ذلك من خير الأمور وأجل الخدمات .

ولا أظن أن فرداً يقدر على ذلك كله مع الإحسان لأن السنة فيها طب وأحكام وآداب وأخلاق وأحاديث صفات وكل هذى فروع واسعة لا يتضلع في واحد منها إلا من بذل فيه جهده ، وحبس على تعلمه نفسه . فعلى الطبيب أن يشرح ماورد في الطب وحرى بالفقيه الحاذق أن يبين أحاديث الأحكام ، وجدير بالواعظ الأديب أن يوكل إليه الكتابة على أحاديث الآداب والأخلاق والمواعظ والرقائق وعلى المتكلم أن يوضح أحاديث الصفات سالكا طريقة أهل السنة من السلف الصالح . وهكذا يقوم كل خصيص بفن بشرح ما يناسب فنه من أحاديث الكتاب على شرط أن يكون متشعبا بروح الدين عليما بشؤون العصر الحاضر خبيراً بالأمور المحدثه والمعاملات المستجدة .

ويوجد كتابان جليلان يسد كل منهما حاجة طالما تافت النفوس إلى سدها أحدهما المنتقى لابن تيمية مع شرحه نيل الأوطار للشوكاني وثانيهما الترغيب والترهيب للمنذرى فالأول يغني كل من رام الوقوف على أحاديث

الأحكام وشرحها شرحاً وافياً مع ذكر أقوال العلماء فيها والثاني يغني الوعاظ المرشدين ويهيمهم مادة واسعة ليس فيها من شبهة ولا يعترى صحتها قثرة ، وحرى بالفقهاء المشتغلين بالقانون أن يدرسوا الأول دراسة وافية ويتعرفوه معرفة كاملة ، وجميل بالناصح الأمين أن يجعل الثاني إسوته في إرشاده وأن يحفظ من أحاديثه ما يعينه على القيام بعمله ويسهل عليه أداء مهمته . وقد طبع كل منهما بمصر مرتين .

ماذا نعمل لنشر السنة ؟

كل عمل يقوم به جماعة متماسكة خليك أن يبقى ويظهر له في الناس أثر بين ، وأما ما يقوم به الأفراد فإنه يبقى مابق العزم فيهم ماضياً وعامل الإخلاص في نفوسهم قائماً ، ثم هو بعد ذلك ضئيل الأثر قليل الجدوى وماذا تبلغ نفس واحدة من نفوس المسلمين ، الذين تجاوز عددهم مئات الملايين . فإذا مارنا للسنة نشرأً ولسلطانها بسطاً ولعبيرها إذاعة فعلينا أن نكون جمعية دينية يكون أفرادها من خلاصة المعتصمين بالسنة والمتشبعين بروح هذا الدين ويكون مركزها في سررة البلاد الإسلامية وقطب الرحا منها أعنى بلادنا المصرية . ويكون لتلك الجمعية فروع في الممالك الإسلامية ويكون للفروع أغصان في الولايات الصغيرة والمدن الكبيرة ويكون شعارها قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) وقوله ﷺ (شيثان لن تضلوا بعدي ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله) .

وإن هذه الجمعية يقوم صرحها على أمور أربعة إخلاص وعزم وحكمة وصبر ، ومتى وجدت هذه الأمور سهل تكون الثروة من اشتراكات يدفعها الأعضاء في الجمعية وفروعها وأغصانها ومما يوجد به أهل البر والإحسان وإذا سعى الأعضاء وضموا إلى جانبهم بعض الملوك أو الأمراء كان ذلك خير مشجع لهم وتمم لعملهم .

وعلى الجمعية أن تقوم بطبع كتب الحديث القيمة مقدمة الأهم على المهم

وعلى كل عضو أن يقوم بتعليم العامة والخاصة وإرشادهم إلى ينبوع هذا الدين : كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ؛ ولا يقصر إرشاده على الوعظ في المساجد بل يعممه في الأندية المختلفة والمجتمعات العامة ودور العلم ومدارسه فإن في هذه نفوساً أحوج إلى الموعدة وأجدر بالإرشاد من الركع السجود وليكن للجمعية حرص بالغ على أن تضم إليهما المدرسين والمعلمين والخطباء والوعاظ فإن أولئك إذا رشدوا هدوا كثيرين فيذيع إيثار السنة بين الناس ويكثر أنصارها ويكونوا أمة يمينها القرآن ويسارها السنة وإنهما لسيفان ماضيان يكتسحان الإلحاد ، ويقضيان على الفساد ؛ ويبصران طريق الرشاد ويتناشان المسلمين من الضعف والذلة ، إلى حيث المنعة والعزة .

فاللهم بصرنا بديننا واهدنا سبيل سلفنا واجعل عملنا خالصاً لوجهك لا نبغى به إلا خدمة دينك ورفعة سنة نبيك صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

تم تأليف هذه الرسالة ليلة الجمعة ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٣٩ هـ ١١ فبراير سنة ١٩٢١ ونشرت بمجلة المنار - في المجلد الثاني والعشرين - وطبعت للمرة الأولى في السنة نفسها وتم تنقيحها وإضافة زيادات هامة إليها تزيد على نصف الأصل في صباح يوم الثلاثاء ٧ صفر سنة ١٣٤٧ هـ ٢٤ يولييه سنة ١٩٢٨ م .

محمد عبد العزيز الخولي

فهرس الكتاب

صفحة	صفحة
١٢	٢ الخطبة وفيها بيان حال من
١٥	ترك الكتاب والسنة وإعمال
	علمائنا لها وبيان المفسر
١٦	والمحدث في عرفهم والسبب
	الداعى لتأليف هذه الرسالة
١٧	٤ معنى تاريخ السنة
	٥ أدوار تاريخ السنة
١٨	مكانة السنة من الكتاب
٢٠	٦ هل السنة تقضى على الكتاب
	٧ القرآن أصل كل ما فى الكتاب
	دقائق القرآن
٢١	٨ هل السنة تستقل بالتشريع
	١٠ طريقة رجوع السنة إلى
	الكتاب أمره باتباع الرسول
	صلى الله عليه وسلم
٢٢	إجمال القرآن وتفصيل السنة
٢٣	١١ رجوع السنة إلى المعانى الكلية
٢٤	التي انتظمها القرآن
٢٥	١١ نص القرآن على حكم طرفين
٢٦	وبيان السنة لما بينها أو بيانه
٢٧	لهلة الحكم فيأحق به رسول
	الله صلى الله عليه وسلم ما اجتماع
	معه فى الهلة

صفحة	صفحة
٢٧ وصف إجمالى للجامع	٢٨ الدور الثالث أفراد الحديث
٢٨ عدد أحاديثه	بالتأليف
٣٩ ما انتقده فيه الحفاظ . أمثلة	أفراده أولاً بالتأليف ثم أفراد
من ذلك من طعن فيهم من	الصحيح منه
رجال البخارى	القرن الثالث أجل عصور
٤٠ شروح البخارى	الحديث
٤١ فتح البارى ومكانته	٢٩ طرق التصنيف فى الحديث
ترجمة ابن حجر مؤلف الفتح	تصنيفه على الأبواب
٤٢ تصانيف ابن حجر وأخلاقه	تصنيفه على المسانيد
٤٣ مختصرات الجامع	تصنيفه على الأوامر والنواهي
٤٤ الجامع الصحيح لمسلم بن الحجاج	٣٠ ترتيبه على حروف المعجم
ترجمة مسلم	جمعه على الأطراف
وصف صحيح مسلم والموازنة	تدوينه معللاً
بينه وبين صحيح البخارى	٣١ كتب السنة فى القرن الثالث
٤٥ شروح جامع مسلم	٣٣ كتب المسانيد دون كتب السنة
مختصراته	كتب السنة فى القرن الرابع
٤٦ نماذج من كتب السنة	الحد الفاصل بين المتقدمين
نماذج من موطأ مالك	والمتأخرين
ما جاء فى حسن الخلق	٣٤ مسند الإمام أحمد
٤٧ ما جاء فى لبس الخنز	تاريخ الإمام أحمد
٤٨ ما يكره للنساء لبسه من الثياب	وصف مسنده
ما جاء فى صفة النبي صلى الله	درجة حديثه
عليه وسلم	٣٥ شرحه واختصاره
٤٩ ما جاء فىمن أدرك ركعة	٣٦ الجامع الصحيح المسند للإمام
يوم الجمعة	البخارى
قصر الصلاة فى السفر	٣٦ تاريخ البخارى . اجتهاده .
٥٠ جزية أهل الكتاب والمجوس	آراؤه . مؤلفاته

صفحة	صفحة
باب قد نرى تقلب وجهك في السماء	٥٢ نماذج من مسند أحمد
باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ	من مسند عمر بن الخطاب
٦٣	٥٣ من مسند سعد بن أبي وقاص
٦٤ نماذج من صحيح مسلم	٥٤ حديث الحسن بن علي
باب خصال من اتصف بهم	من مسند عبد الله بن عمر
وجد حلاوة الإيمان	٥٦ حديث أبي رزمة
باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وإن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان	٥٧ من مسند أبي هريرة
باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا	نماذج من صحيح البخاري
٦٦	باب تعليم الرجل أمته وأهله
باب الوضوء من لحوم الإبل	٥٨ باب عظة الإمام النسيب وتعليمهن
باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحديث فله أن يصلي بطهارته تلك	باب السمر في العلم
٦٧ باب جواز حمل الصبيان في الصلاة	٥٩ باب ما جاء في الوضوء
باب ليس الغنى عن كثرة العرض	باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت
٦٩ باب حفظ اللسان للصائم	٦٠ باب مداواة النساء الجرحى في الغزو
د ما بين البيت والمنبر روضة من الجنة	باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر
٧٠ المستدرك على الصحيحين للحاكم تاريخ الحاكم	٦١ باب من علق سيفه بالشجرة في السفر عند القائلة
	باب الصلاة إذا قدم من سفر
	٦٢ باب الغول وقوله تعالى (ومن يغفل)

صفحة	صفحة
قيام الإمام في الخطبة	وصف المستدرك ودرجة
مخاطبة الإمام رعيته وهو	أحاديثه
على المنبر	٧٢ نماذج من المستدرك
٨٣ الاستعفاف عن المسألة	من كتاب البيوع
مسألة القوى المكتسب	٧٤ د د الجهاد
باب نفقة البائنة	٧٥ د د النكاح
٨٤ إقرار القسم	٧٦ د د الطلاق
الحض على إطاعة الإمام	٧٦ د د التفسير
فضل من تكلم بالحق عند إمام	٧٧ المستخرجات على الصحيحين
جائر	معنى الاستخراج
ذكر الفطرة	فوائد المستخرجات
٨٥ سنن أبي داود	٧٨ المجتبى للنسائي
تاريخ أبي داود	تاريخ النسائي
٨٥ سنن أبي داود ودرجاتها	وصف مجتبه ودرجة أحاديثه
٨٦ شروحها ومختصراته	٧٩ نماذج من سنن النسائي
نماذج من مسند أبي داود	باب المسح على العمامة
٨٧ باب إذا خاف الجنب البرد تيمم	باب الوضوء في النعل
د الأرض بصيها البول	٨٠ النهي عن اتخاذ القبور مساجد
٨٨ د ظهور الأرض إذا يئست	إدخال البعير المسجد
د الأذى يصيب الذيل	النهي عن البيع والشراء في
٨٩ د الأذى يصيب النعل	المسجد وعن التحاق قبل صلاة
د اتخاذ المساجد في الدور	الجمعة
٩٠ د التحريض على النكاح	٨١ النهي عن إنشاء الضالة في المسجد
د ما يؤمر به من تزوج	تحليق المساجد
ذات الدين	الرخصة في الجلوس في المسجد
د في قوله تعالى (لا يحل	والخروج منه بغير صلاة
لكم أن ترثوا النساء كرها	٨٢ إعادة الصلاة مع الجماعة بعد
ولا تعضلوهن)	صلاة الرجل لنفسه


صفحة	صفحة
١٠٤ باب تفليس المعدم والبيع عليه لقرماته	٩١ باب الصوم في السفر
١٠٥ د من وجد متاعه بعينه عند رجل أفلس	٩٢ باب في صوم الأشهر الحرم
١٠٦ د الرجل ينجل ولده د من أعطى ولده ثم رجع فيه باقى كتب السنة الصحيحة	٩٣ صحيح الترمذى كلية في تاريخه جامع الترمذى ودرجته شروحه ومختصراته
١٠٨ كتب الاطراف أطراف الصحيحين أطراف الكتب الستة أطراف العشرة	٩٤ نماذج من جامع الترمذى باب في المسح على النعلين والجوربين
١٠٩ دور التهذيب بعد القرن الرابع أهم الكتب الجامعة لمؤلف الحديث بعد القرن الرابع الجمع بين الصحيحين	٩٤ باب في ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة
١١٠ الجمع بين الكتب الستة	٩٥ باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين
١١١ جامع المسند - انيد والالقاء لابن الجوزى . جامع المسانيد والسنن لابن كثير مجمع الزوائد للهيتمى مصابيح السنة للبعوى	٩٦ د ما جاء لا طلاق قبل النكاح ٩٧ د في إنذار المعسر والرفق به د ما جاء في مظل الغنى ظلم ٩٨ د ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان
١١٢ جمع الجوامع للسيوطى . إتحاف الخيرة لاحمد بن أبى بكر البوصرى بحر الاسانيد للسمرقندى	٩٨ د ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضى
١١٢ الكتب الجامعة لاحاديث الاحكام الإمام في أحاديث الاحكام	١٠٠ سنن ابن ماجه القزوينى سننه . وصفها . الكتب الستة شروح السنن
١١٣ منتقى الاخبار وشرحه نيل الاطوار . بلوغ المرام وشرحه	١٠١ نماذج من سنن ابن ماجه باب المنديل بعد الوضوء والغسل ١٠٢ د ما يقال بعد الوضوء د الوضوء من النوم ١٠٣ د ما جاء في النهى للحاقن أن يصل ١٠٤ د الحجر على من يفسد ماله

صفحة	صفحة
كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري	١١٤ سنن البيهقي . سنن الدارقطني
١٣٣ الترغيب والترهيب ونماذج منه	عمدة الأحكام
الترهيب من مطل الغنى والترغيب	١١٥ الأحكام الصغرى لابن الخراط
في لإرضاء صاحب الدين	نماذج من منتقى الأخبار
١٣٥ معجم رجال الترغيب والترهيب	كتاب الوقف
١٣٦ ترتيب كتب الحديث في الصحة	باب وقف المشاع والمنقول
تقسيم الحديث الصحيح إلى	١١٧ باب من وقف أو تصدق على أقربائه
أربعة أقسام	أو أوصى لهم من يدخل فيه
١٣٦ طبقات كتب الحديث	١١٨ باب أن الوقف على الوليد يدخل فيه
١٣٧ بيان الحديث الصحيح والحسن	ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق
والغريب والشاذ والمقلوب	١١٩ باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة
١٣٨ مقاله ابن حزم في ترتيب كتب	نماذج من بلوغ المرام
الحديث	١٢٠ باب اللباس . باب صدقة الفطر
١٤٠ تاريخ علوم الحديث الأخرى	١٢١ من باب الأدب . نماذج من
١٤٠ علم غريب الحديث وتاريخها	سنن البيهقي باب التطهير بماء البحر
بالتفصيل	١٢٤ باب لا يزول اليقين بالشك
١٤٥ علم رجال الحديث	و الغسل للجمعة
أسماء الصحابة والمؤلفات فيها	١٢٥ و الحائض لا تصلي ولا تصوم
١٤٧ علم الجرح والتعديل	١٢٦ و الحائض تقضى الصوم
١٤٩ رجال الجرح والتعديل في	ولا تقضى الصلاة
القرون المختلفة	١٢٧ باب السن التي وجدت المرأة
١٥٠ خدمة المسلمين للسنة	حاضت فيها
كتب الجرح والتعديل	نماذج من سنن الدارقطني
١٥١ و الثقات والضعفاء	باب وجوب الزكاة في مال الصبي
و الثقات	واليتيمة
١٥٢ و الضعفاء	١٢٨ باب استقراض الوصي من مال اليتيم
١٥٢ و المدلسين	١٣٠ من كتاب الإفضية

صفحة	صفحة
١٦١ الخاتمة	١٥٣ المصنفات في رجال كتب مخصوصة
منى يحتج بالحديث	١٥٤ وفيات المحدثين والمؤلفات فيها
١٦٢ كيف نأخذ السنة الآن	معرفة الأسماء والكنى والألقاب
١٦٣ الاستنباط من السنة وأثره فيها	١٥٥ المؤلف والمتفق والمفترق والمشتبه
١٦٤ حال السنة في عصرنا الحاضر	من الأسماء والانساب
١٦٦ كيف تقرب إلى الناس تحصيل السنة	١٥٦ علم ناسخ الحديث ومنسوخه
١٦٨ ما عمله لنشر السنة	١٥٧ علم تلفيق الحديث
١٦٩ تاريخ تأليف الكتاب وتاريخ طبعاته	علم علل الحديث
	١٥٨ علم مصطلح الحديث وتاريخه
	١٥٩ تخريج مؤلفات مخصوصة

تم الفهرس







1947



1947





LIBRARY
OF
PRINCETON UNIVERSITY

Princeton University Library



32101 062277726

(NEC)
DP135
478
485
28